جامعة محمد بوضياف ـ المسيلة

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم التجارية

الرقم التسلسلي: .....

رقم التسجيل: D.BFC / 3C / 01 / 13

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في العلوم التجارية.

التخصص: بنوك، مالية ومحاسبة.

دور الرقابة الداخلية في زيادة مصداقية المخرجات المحاسبية للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية

دراسة عينة من المؤسسات الجزائرية

إعداد الطالبة : جدي سمراء

أعضاء لجنة المناقشة:

أ.د/ سعودي بلقاسم	أستاذ التعليم العالي	جامعـة محمدبوضياف / المسيلة	رئيسًا
أ.د/ سعيدي يحى	أستاذ التعليم العالي	جامعـة محمد بوضياف / المسيلة	مشرفًا ومُقرِرًا
د/ بلعجوز حسين	أستاذ التعليم العالي	جامعـة محمد بوضياف / المسيلة	مناقشًا
د/روابحي عبد الناصر	أستاذ التعليم العالي	جامعة فرحات عبـاس/ سطيف(01)	مناقشًا
د/ بن خليفة بلقاسم	أستاذ محاضر –أ–	جامعـة لخضـر حمـة / الوادي	مناقشًا
د/ فرحـات عبـاس	أستاذ محاضر –أ–	جامعـة محمد بوضياف / المسيلة	مناقشًا

السنة الجامعية 2017/2016

بسم الله الرحمن الرحيم

الملخص

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على الدور الذي يؤديه نظام الرقابة الداخلية في تحسين مصداقية المخرجات المحاسبية. حيث تم الوقوف على أهم الجوانب المفاهيمية المتعلقة بالرقابة الداخلية والمخرجات المحاسبية. إلى جانب استطلاع أراء المؤسسات الاقتصادية الجزائرية عن ما إذا كان لنظام الرقابة الداخلية دور في تحسين مصداقية مخرجاتها المحاسبية.

توصلت الدراسة إلى أن العلاقة التي تربط الرقابة الداخلية بالمخرجات المحاسبية تتمثل في الهدف الذي تسعى الرقابة الداخلية إلى تحقيقه والمتمثل في تحقيق مصداقية التقارير المالية، وأن وجود نظام رقابة فعال داخل المؤسسة الاقتصادية سيؤدي إلى الوثوق في مخرجاتها المحاسبية، وبالتالي سيساعد متخذي القرار في اتخاذ قرارات صائبة، بالإضافة إلى وجود نقص في التشريعات المحلية المتعلقة بالرقابة الداخلية مقابل تصاعد الاهتمام الدولي في هذا المجال، وعلى الرغم من عدم إلزامية تطبيق نماذج خاصة بالرقابة الداخلية في المؤسسة الاقتصادية الجزائرية إلا أن ملامح نموذج COSO للرقابة الداخلية تبدو موجودة وأن الوعي بأهمية وجود نظام رقابي فعال بالمؤسسة متوفر.

الكلمات المفتاحية : المراجعة- نظام الرقابة الداخلية.

Abstract

This study aimed to identify the role of internal control system to amelioration Reliability of financial reporting. The most Important conceptual aspect relating of internal control and financial reporting in addition to survey of Algerian economics enterprises on whether the internal control system's role in improving the Reliability of the accounting outputs.

This study found that relationship between internal control and financial reporting is the aim of internal control of attainment to Reliability of financial reporting and efficiency of internal control system in economics enterprises Lead to Trust in accounting outputs and thus will help decision-makers to make decisions sound, in addition to that there is a shortage in the domestic legislation related to internal control Opposite mounting international interest in this area, the Algerian economic enterprise and despite Not Mandatory apply the special model from internal control However, Features Model COSO internal control exist, And the awareness the importance internal control system Available.

Keywords : auditing- internal control system.

1- فهرس المحتويات :

العنوان	الصفحة
مقدمة	ا
الفصل الأول : علاقة الرقابة الداخلية بالمخرجات المحاسبية	01
تمهيد الفصل	02
المبحث الأول : الأطر النظرية للرقابة الداخلية	03
المطلب الأول : التطور التاريخي للرقابة الداخلية	03
الفرع الأول : مراحل تطور الرقابة الداخلية	03
الفرع الثاني : مراحل تطور مفهوم الرقابة الداخلية	05
الفرع الثالث : العوامل التي ساعدت على تطور الرقابة الداخلية	06
المطلب الثاني : ماهية الرقابة الداخلية	07
الفرع الأول : مفهوم الرقابة الداخلية	07
الفرع الثاني : أهمية نظام الرقابة الداخلية	08
الفرع الثالث : أهداف الرقابة الداخلية	08
الفرع الرابع : أنواع الرقابة الداخلية	10
المطلب الثالث : عناصر الرقابة الداخلية	12
الفرع الأول : الرقابة المحاسبية	12
الفرع الثاني : الرقابة الإدارية	12
الفرع الثالث : الضبط الداخلي	14
المطلب الرابع : الرقابة الداخلية على نظم المعلومات المحاسبية.	17
الفرع الأول : عناصر الرقابة الداخلية في ظل التشغيل الالكتروني.	17
الفرع الثاني : أساليب الرقابة في البيئة الالكترونية.	21
المبحث الثاني : ماهية المخرجات المحاسبية	23
المطلب الأول : مفهوم المخرجات المحاسبية	23
الفرع الأول : مفهوم المخرجات المحاسبية ومكوناتها	23
الفرع الثاني : مستخدمو القوائم المالية	27
المطلب الثاني : ماهية الكشوف المالية	27
الفرع الأول : أهداف القوائم المالية	27
الفرع الثاني : الخصائص النوعية للقوائم المالية	27

الفرع الثالث : قواعد إعداد الكشوف المالية.	28
المطلب الثالث : مكونات القوائم المالية	29
الفرع الأول : الميزانية	29
الفرع الثاني : حساب النتائج	30
الفرع الثالث : جدول سيولة الخزينة	32
الفرع الرابع : جدول تغير الأموال الخاصة	32
الفرع الخامس : ملحق الكشوف المالية	33
المبحث الثالث : العلاقة الرابطة بين الرقابة الداخلية والمخرجات المحاسبة	34
المطلب الأول : تحليل العلاقة من خلال الهدف من الرقابة الداخلية	34
المطلب الثاني : تحليل العلاقة الرقابة الداخلية المحاسبية والمخرجات المحاسبية	37
المطلب الثالث : تحليل العلاقة من خلال مكونات الرقابة الداخلية	39
خلاصة الفصل	42
الفصل الثاني : تأثير فعالية نظام الرقابة الداخلية على مصداقية القوائم المالية	43
تمهيد الفصل	44
المبحث الأول : فعالية نظام الرقابة الداخلية	45
المطلب الأول : مفهوم فعالية نظام الرقابة وخصائصه	45
الفرع الأول : مفهوم فاعلية أنظمة الرقابة الداخلية	45
الفرع الثاني : عناصر نجاح نظام الرقابة الداخلية وخصائص النظام الفعال	45
الفرع الثالث : مسؤولية تحقيق فعالية الرقابة الداخلية	46
المطلب الثاني : أنواع نظام الرقابة ومقومات النظام الفعال	**48**
الفرع الأول : أنواع نظام الرقابة الداخلية	48
الفرع الثاني : مقومات نظام الرقابة الداخلية الفعال	49
الفرع الثالث : فوائد نظام الرقابة الداخلية الفعال	51
المطلب الثالث : طرق تقييم فعالية نظام الرقابة الداخلية	51
الفرع الأول : طرق تقييم نظام الرقابة الداخلية	51
الفرع الثاني : معايير فعالية هيكل الرقابة الداخلية	54
الفرع الثالث : القيود على فعالية الرقابة الداخلية	56
المبحث الثاني : مصداقية القوائم المالية	57
المطلب الأول : مفهوم مصداقية القوائم المالية	57
المطلب الثاني : مؤشرات المصداقية	59

الفرع الأول : خصائص مصداقية المعلومات	60
الفرع الثاني : إتباع المبادئ المحاسبية المتعارف عليها في إعداد القوائم المالية	62
المطلب الثالث : القيود المفروضة على مصداقية القوائم المالية	63
المبحث الثالث : مساهمة فعالية نظام الرقابة الداخلية في تحقيق مصداقية التقارير المالية	65
المطلب الأول : مساهمة فعالية نظام الرقابة الداخلية في تحقيق مصداقية القوائم المالية	65
المطلب الثاني : مساهمة فعالية نظام الرقابة الداخلية في تحقيق مصداقية التقارير الإدارية	67
الفرع الأول : خصائص التقارير الإدارية الجيدة	67
الفرع الثاني : إسهام نظام الرقابة الداخلية في إضفاء الموثوقية على التقارير الإدارية	68
المطلب الثالث : مساهمة فعالية نظام الرقابة الداخلية في اتخاذ القرار	69
الفرع الأول : تعريف اتخاذ القرار	69
الفرع الثاني : مراحل عملية اتخاذ القرار	69
الفرع الثالث : مشكلات عملية اتخاذ القرارات	70
الفرع الرابع : ظروف اتخاذ القرار	71
الفرع الخامس : إسهام نظام الرقابة الداخلية الفعال في المساعدة على اتخاذ القرارات	72
خلاصة الفصل	77
الفصل الثالث : الجهود المتعلقة بالرقابة الداخلية	78
تمهيد الفصل	79
المبحث الأول : الجهود الدولية المتعلقة بالرقابة الداخلية	80
المطلب الأول : الجهود المبذولة من قبل لجنة المؤسسات الراعية	80
الفرع الأول : تعريف لجنة المؤسسات الراعية	80
الفرع الثاني : مفهوم وأهداف الرقابة الداخلية حسب لجنة المؤسسات الراعية	81
الفرع الثالث : مكونات الرقابة الداخلية حسب لجنة المؤسسات الراعية	81
الفرع الرابع : إصدارات لجنة المؤسسات الراعية	86
المطلب الثاني : الجهود الصادرة عن قانون ساربينز أوكسلي	94
الفرع الأول : تعريف القانون	94
الفرع الثاني : أبواب القانون	94
الفرع الثالث : الهدف من القانون	94
الفرع الرابع : فوائد ساربينز أوكسلي	95
الفرع الخامس : ابرز ما جاء به قانون ساربينز أوكسيلي	95
الفرع السادس : الأقسام المتعلقة بالرقابة الداخلية	96

المطلب الثالث : علاقة معيار الجودة 31000 بالرقابة الداخلية	98
الفرع الأول : تعريف معيار الجودة **ISO 31000**	98
الفرع الثاني : الهدف المبتغى من **ISO 31000**	99
الفرع الثالث : مراحل إدارة المخاطر	100
الفرع الرابع : فوائد دمج إدارة المخاطر على جميع مستويات الإدارة	101
المبحث الثاني : الجهود المحلية المتعلقة بالرقابة الداخلية	102
المطلب الأول : الإصدارات المتعلقة بالحوكمة	102
الفرع الأول : تعريف ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات	102
الفرع الثاني : الهدف من ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات في الجزائر	103
الفرع الثالث : معايير الحكم الراشد.	103
الفرع الرابع : المؤسسات المعنية بتنفيذ الميثاق	104
الفرع الخامس : مواضيع الحكم الراشد	104
الفرع السادس : الحكم الراشد في البنوك والمؤسسات المالية	106
المطلب الثاني : الإصدارات المتعلقة بالرقابة الداخلية	108
المطلب الثالث : الإصدارات المتعلقة بمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب	110
الفرع الأول : تعريف تبييض الأموال وتمويل الإرهاب	111
الفرع الثاني : خصائص جريمة غسيل الأموال	111
الفرع الثالث : أساليب غسيل الأموال	112
الفرع الرابع : مراحل غسيل الأموال	114
الفرع الخامس : موقف المشرع الجزائري من جريمة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب	114
المبحث الثالث : مقارنة الجهود المحلية بالجهود الدولية	124
المطلب الأول : مقارنة جهود لجنة المؤسسات الراعية بالجهود المحلية	124
الفرع الأول : نقاط التشابه	124
الفرع الثاني : نقاط الاختلاف	125
المطلب الثاني : مقارنة قانون ساربينز أوكسلي بالتشريعات الجزائرية	126
الفرع الأول : نقاط التشابه	126
الفرع الثاني : نقاط الاختلاف	127
المطلب الثالث : مقارنة الجهود الدولية والمحلية المتعلقة بالحوكمة وغسيل الأموال	128
الفرع الأول : مقارنة الجهود المتعلقة بالحوكمة	128
الفرع الثاني : مقارنة التشريعات الدولية والمحلية المتعلقة بغسيل الأموال وتمويل الإرهاب	129

خلاصة الفصل	131
الفصل الرابع : الدراسة التطبيقية	132
تمهيد الفصل	133
المبحث الأول : الإجراءات المنهجية للدراسة	134
المطلب الأول : مصادر المعلومات	134
الفرع الأول : المصادر الثانوية	134
الفرع الثاني : المصادر الأساسية	134
الفرع الثالث : المعالجة الاحصائية للمعلومات	134
المطلب الثاني: عينة وحدود الدراسة	134
الفرع الأول : عينة الدراسة	134
الفرع الثاني : حدود الدراسة	135
المطلب الثالث : أداة الدراسة	135
الفرع الأول : تصميم أداة الدراسة	135
الفرع الثاني : ثبات وصدق الاستبيان	137
الفرع الثالث : اتباع التوزيع الطبيعي	141
المبحث الثاني : وصف عينة الدراسة	142
المطلب الأول : توزيع العينة حسب النشاط	142
المطلب الثاني : توزيع أفراد العينة حسب الحجم	142
المبحث الثالث : اختبار فرضيات الدراسة	143
المطلب الأول : اختبار الفرضية الأولى	143
الفرع الأول : اختبار الإشارة	145
الفرع الثاني : معامل الارتباط سبيرمان	146
المطلب الثاني : اختبار الفرضية الثانية	146
الفرع الأول : اختبار الإشارة	146
الفرع الثاني : اختبار wilcoxon	148
المطلب الثالث : اختبار الفرضية الثالثة	149
المطلب الرابع : اختبار الفرضية الرابعة	151
الفرع الأول : نتائج تحليل العبارات	151
الفرع الثاني : اختبار الإشارة للفرضية الرابعة	154
المطلب الخامس : الاختلافات في الآراء من حيث الحجم	155

خلاصة الفصل	157
الخاتمة عامة	158
قائمة المراجع	164
قائمة الملاحق	177

2- فهرس الجداول :

الرقم	العنوان	الصفحة
1.1	العلاقة بين أهداف الرقابة وخصائص نظام الرقابة.	16
2.1	أنواع الرقابة الداخلية	17
3.1	المقارنة بين الرقابة المحاسبية والرقابة الإدارية.	20
4.1	احتياجات مستخدمي القوائم المالية.	37
1.3	مكونات الرقابة الداخلية	96
2.3	معايير الحكم الراشد للمؤسسات الجزائرية.	115
3.3	مواضيع الحكم الراشد	116
1-4	توزيع الاستبيان	147
2-4	التوجه العام للإجابات حسب سلم ليكارت الخماسي.	148
3-4	معامل الثبات لعبارات الاستبيان	149
4-4	الصدق الداخلي للمحور الثاني.	150
5-4	الصدق الداخلي للمحور الثالث.	150
6-4	الصدق الداخلي للمحور الرابع.	151
7-4	الصدق الداخلي للمحور الخامس.	151
8-4	اختبار التوزيع الطبيعي لمحاور الاستبيان	153
9-4	اختبار التوزيع الطبيعي لعبارات الاستبيان.	153
10-4	توزيع عينة الدراسة حسب النشاط	154
11-4	توزيع مفردات العينة حسب الحجم	155
12-4	نتائج اختبار الإشارة لعبارات للفرضية الأولى.	156
13-4	نتائج اختبار الإشارة للفرضية الأولى.	157
14-4	معامل الارتباط سبيرمان للعلاقة بين الرقابة الداخلية والمخرجات المحاسبية	157
15-4	نتائج اختبار الإشارة لعبارات للفرضية الثانية.	159

16-4	نتائج اختبار الإشارة للفرضية الثانية.	160
17-4	نتائج اختبار الفروق بين المتوسط الافتراضي ومتوسط المحور الثالث	161
18-4	نتائج اختبار wilcoxon	161
19-4	اختبار الإشارة للفرضية الثالثة	162
20-4	نتائج اختبار الإشارة للفرضية الثالثة	163
21-4	الوعي بأهمية مكون البيئة الرقابية	164
22-4	الوعي بأهمية مكون تقييم المخاطر	165
23-4	الوعي بأهمية مكون أنشطة الرقابة	165
24-4	الوعي بأهمية مكون المعلومات والاتصال	166
25-4	الوعي بأهمية مكون المتابعة	166
26-4	وعي العمال بأهمية الرقابة الداخلية	167
27-4	نتائج اختبار الإشارة للفرضية الرابعة	167
28-4	نتائج اختبار Kruskal Wallis	169

3- فهرس الأشكال :

الرقم	العنوان	الصفحة
1.1	مراحل تطور الرقابة الداخلية وأهم ملامح كل مرحلة من 1936 إلى 1998	10
2.1	مراحل تطور مفهوم الرقابة الداخلية	11
3.1	مخرجات النظام المحاسبي	30
4.1	الرقابة الداخلية على عملية التقرير	33
5.1	علاقة مكونات الرقابة الداخلية بأهدافها الرقابة الداخلية	36
6.1	مؤشرات مصداقية القوائم المالية	50
7.1	خصائص المعلومات المفيدة لاتخاذ القرار.	52
1.2	التقارير المالية المعتمدة في اتخاذ القرارات	70
2.2	نموذج COSO 1992	74
3.2	مكونات ادارة مخاطر المؤسسة (ERM)	86
1.3	نموذج COSO 2013	97

2.3	الهدف من القسم 404 من قانون SOX	101
3.3	دورة إدارة المخاطر وفقا لـ ISO 31000	104
4.3	الحكم الراشد وعملية استمرارية المؤسسة	108
5.3	توزيع عينة الدراسة حسب النشاط	112
6.3	توزيع مفردات العينة حسب الحجم	117

4- قائمة الاختصارات :

الاختصار	المعنى باللغة الانجليزية	المعنى باللغة العربية
AICPA	The American Accountants Assoocion public Accountants	معهد المحاسبين القانونيين الأمريكي
ISA	International Standards on Auditing	المعايير الدولية للتدقيق
COSO	Commtee of Sponsoring Organisations of Tradway Commission	لجنة المؤسسات الراعية
PCAOB	Public Company Accounting Oversight Board	مجلس الإشراف على شركات المحاسبة المعتمدة
IFC	International Finance Corporation	مؤسسة التمويل الدولية
OECD	The Organisation for Economic Co-operation and Development	منظمة التعاون الاقتصادية والتنمية
ERM	Enterprise Risk Management	إدارة مخاطر المؤسسة
SEC	Securities and Exchange Commission	لجنة الأوراق المالية والبورصات
SOX	Sarbanes-Oxley Act	قانون ساربينز أوكسلي
CEO	Chief Executive Officer	التنفيذي المدير
CFO	Chief Financial Officer	المالي المدير
ISO	International Organization for Standardization	المنظمة الدولية للتوحيد القياسي
SPSS	Statistical Package for Social Sciences	الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية

مقدمـــــــــــــــــــــــــــــــــــة

مقدمة:

تسعى معظم المؤسسات الاقتصادية في كافة بقاع العالم وعلى اختلاف أحجامها ونشاطاتها إنتاجية كانت تجارية أو خدمية إلى بلوغ مستوى عال من التطور بغية ضمان تحقيق هدفها الرئيسي المتمثل في البقاء والاستمرارية، وما يضمن هذا البقاء هو كسب ثقة المتعاملين الاقتصاديين ذوي الصلة بالمؤسسة.

إن كسب ثقة الأطراف ذات العلاقة بالمؤسسة لا يتحقق إلا عن طريق الإفصاح الكامل عن المعلومات المتعلقة بالمؤسسة وكل ما يواجهها من تحديات وعقبات، وتعد مخرجاتها المحاسبية المتمثلة في التقارير المالية المرآة العاكسة للوضعية المالية لهذه الأخيرة لذا فهي تعد الوثائق التي يستند إليها متخذ القرار عند اتخاذ أي قرار ذا علاقة بها.

غير أن المؤسسات ولكي تحافظ على تطورها ومصداقيتها تجاه متعامليها عليها أن تعمل على متابعة تنفيذ أهدافها المسطرة ومقارنة ما تم التوصل إليه وبلوغه مع ما تم التخطيط له وتحديد الأسباب بغية تداركها وتصحيح ما أمكن تصحيحه وهذا ما يعرف بالرقابة.

حيث أضحى من الضروري وجود هياكل رقابية داخل المؤسسة لفرض جميع أنواع الرقابة التي تجعل من السهل تفادي الأخطاء على اختلاف أشكالها واكتشافها وتصحيحها إن حدثت فالرقابة تعتبر النظام الذي يعمل على حماية مصالح كل من المساهمين والأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة.

لقد تزايد الاهتمام بالنظم الرقابية والدور الذي يمكن أن تقوم به داخل المؤسسة بعد انفصال الملكية عن الإدارة، وعلى الأخص بعد جملة الفضائح المالية التي عانت منها العديد من المؤسسات الاقتصادية في مختلف دول العالم على غرار "انرون" الأمريكية للطاقة "وولد كوم" للاتصالات والتي أثبتت فشل نظم الرقابة الداخلية وعلى إثرها تم إصدار قانون ساربينز أوكسلي، الذي أكد على ضرورة اعتماد المؤسسات المعلومة المالية من خلال أنظمة الرقابة الداخلية وفرض عقوبات على المؤسسات الناشطة في سوق الأوراق المالية في حالة عدم الالتزام بما جاء به هذا القانون، كما أدى إلى زيادة أعباء المدقق الخارجي بإعداد تقرير عن فعالية نظام الرقابة الداخلية بالمؤسسات محل التدقيق. غير أن كل هذا لم يكن سببا كافيا لتفادي الأزمة المالية العالمية، التي بينت ضعف النظم الرقابية في المؤسسات المالية.

والمؤسسات الجزائرية وكغيرها من المؤسسات تعمل على تحقيق الهدف الرئيسي من وجودها والمتمثل في الاستمرار وكي تستمر عليها أن تحقق الأرباح وما يبرز تحقق الربح من عدمه هي قوائمها المالية، التي أضحى تحريفها السمة الطاغية في العصر الحالي، ومع أن القوانين تلزم المؤسسات بتدقيق حساباتها غير أن الاختلاسات أبرز ما يهدد بقاءها واستمراريتها، وهنا يبرز الدور الكبير لأنظمة الرقابة داخل المؤسسات ويدعو لطرح الإشكال الآتي ذكره.

الإشكالية العامة:

إن ما حدث وما يحدث من فضائح مالية على المستوى العالمي والوطني يدعو لطرح السؤال الآتي:

ما دور الرقابة الداخلية في تحسين مصداقية المخرجات المحاسبية للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية؟

هذا الإشكال يمكن أن تتفرع عنه جملة من الأسئلة الفرعية التي يمكن صياغتها كالآتي:

- هل توجد علاقة تربط بين الرقابة الداخلية والتقارير المالية؟
- هل تساهم فعالية الرقابة الداخلية في تحسين مصداقية التقارير المالية؟
- هل تواكب المؤسسات الاقتصادية الجزائرية الإصدارات العالمية المتعلقة بالرقابة الداخلية؟
- هل هناك وعي لدى المؤسسات الجزائرية بأهمية الرقابة الداخلية؟

الفرضيات:

للإجابة عن الإشكالية المطروحة سننطلق من الفرضيات الفرعية الآتية:

- وجود علاقة مباشرة بين مستوى الرقابة الداخلية والمخرجات المحاسبية.
- تساهم فعالية أنظمة الرقابة الداخلية في تحسين مصداقية التقارير المالية.
- تواكب المؤسسات الاقتصادية الجزائرية الإصدارات العالمية المتعلقة بالرقابة الداخلية.
- وجود وعي لدى المؤسسات الجزائرية والعمال بأهمية الرقابة الداخلية.

أسباب اختيار الموضوع:

تم الاستناد في اختيار موضوع الدراسة إلى جملة من العوامل الموضوعية إلى جانب العوامل الذاتية والمتمثلة في:

- أهمية نظام الرقابة الداخلية خاصة بعد الفضائح المالية التي عانت منها مؤخرا مؤسسات اقتصادية جزائرية وافتراض أن ذلك عائد لضعف النظام الرقابي فيها.
- محاولة لفت أنظار المجتمع الاقتصادي الجزائري إلى ضرورة وجود أطر تحكم سير النظم الرقابية في المؤسسات الاقتصادية.
- ارتباط موضوع الدراسة باختصاص الباحث.
- توفر مراجع حول الموضوع بلغات مختلفة.

أهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلى التحقق من وعي المسؤولين في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية بالأهمية التي يكتسبها نظام الرقابة الداخلية وعن ما إذا كان هذا النظام ذو استجابة للتغيرات البيئة للمؤسسة إلى جانب إبراز العلاقة التي تربط نظام الرقابة الداخلية بمصداقية المخرجات المحاسبية والتحقق من وجود قوانين، مراسيم وتشريعات تلزم المؤسسات باعتماد أنظمة رقابة فعالة من عدم وجودها.

المنهج:

للإجابة عن الإشكالية الرئيسية والتساؤلات الفرعية وبغرض اختبار الفرضيات سيتم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي الذي يهتم بجمع المعلومات وتحليلها بغية الإلمام بكافة الجوانب النظرية للدراسة في حين سيتم اعتماد منهج دراسة الحالة لعدد من المؤسسات الاقتصادية الجزائرية في الجانب التطبيقي للموضوع.

سيعمل الباحث على جمع المعلومات باستخدام عدة أدوات تتمثل في الكتب، المجلات، القوانين، المواقع الالكترونية... أما عن الجانب التطبيقي فسيتم الاعتماد على المقابلة إلى جانب الاستبيان وتحليل معطياته اعتمادا على برنامج SPSS النسخة 22.

الدراسات السابقة:

أولا : الدراسات باللغة العربية.

1- أطروحة دكتوراه في فلسفة الإدارة بعنوان " **أثر بيئة الرقابة الداخلية على تحقيق أهداف التغيير التنظيمي لمنظمات القطاع العام في الأردن**" لـ يعقوب عبد الله حسن نهنوش، كلية الدراسات الإدارية والمالية العليا، جامعة عمان العربية للدراسات العليا ، الأردن، 2010. خلصت الدراسة إلى وجود علاقة موجبة بين مكونات بيئة الرقابة الداخلية وبين تحقيق أهداف التغيير التنظيمي، وأن هناك أثر دال لمكونات بيئة الرقابة الداخلية على تحقيق أهداف التغيير التنظيمي.

ثانيا : الدراسات باللغة الأجنبية.

2 – رسالة دكتوراه الفلسفة في مالية لـMurali Jagannathan،كلية معهد Virginia Polytechnic، جامعة فرجينيا، 1996. بعنوان :

Internal Control Mechanisms and Forced CEO Turnover: An Empirical Investigation""

تهدف هذه الرسالة إلى دراسة آليات الرقابة الداخلية ودوران المدير التنفيذي، وقد اهتمت إشكالية الدراسة بمدى تأثير خصائص الحوكمة على سرعة دوران المدير التنفيذي وما إذا كان يصحب هذا الدوران تغيير

في آليات الرقابة، حيث تشير النتائج إلى أن المديرين ذوي الأداء الضعيف يتم إزالتهم بسرعة أكبر في الشركات التي يملك فيها المديرين الخارجيين المستقلين نسبة أكبر من الأسهم، وأن إلغاء المدير التنفيذي يوفر الفرصة والحوافز لتغيير أنظمة الحوكمة. ويوجد دوران كبير في أعضاء مجلس الإدارة، وإلى أن خصائص مجلس الإدارة والملكية تؤثر على فعالية أنظمة المراقبة الداخلية، وأن دوران الرئيس التنفيذي يرتبط بتغيرات واسعة في أنظمة المراقبة.

4- أطروحة دكتوراه في الفلسفة لـ Ian burt، كلية المحاسبة، جامعة واترلو، كندا، 2014. بعنوان :"

" **An Understanding of the Differences between Internal and External Auditors in Obtaining and Assessing Information about Internal Control Weaknesses**"

تحاول الأطروحة دراسة ما إذا كانت هوية "الموظف" التي يتمتع بها المدقق الداخلي باعتباره عضوا في المؤسسة تشجع الموظفين الآخرين على مشاركته المزيد من المعلومات حول نقاط الضعف. وإلى اكتشاف الظروف التي يكون فيها المراجع الخارجي على استعداد للاعتماد على تقييم الرقابة الداخلية المعد من قبل مدقق الداخلي حتى لو كانت الهوية التنظيمية للمدقق الداخلي قوية. وقد توصلت إلى أن الهوية التنظيمية القوية والمعايير المهنية البارزة للمدقق الداخلي توفر معلومات موضوعية بشأن تقييم الرقابة الداخلية، الموضوعية في تؤدي إلى تحسين عملية التدقيق ككل. وهذا باعتماد المدقق الخارجي على المعلومات التي يوفرها المدقق الداخلي والتي من شأنها أن تساعد على خفض تكاليف مراجعة الحسابات، عن طريق الحد من العمل المكرر وتحسين عملية المراجعة الشاملة.

5- رسالة دكتوراه مقدمة باللغة الأجنبية لـ شكرون مريم تحت إشراف بن ذيابدلة عبد السلام وناصر دادي عدون، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان،2014/2013. بعنوان :

"**Le rôle de l'audit interne dans le pilotage et la performance du système de contrôle interne : cas d'un échantillon d'entreprises algériennes** ".

تهدف هذه الرسالة إلى دراسة ما إذا كانت وظيفة التدقيق الداخلي في المؤسسات العمومية الجزائرية تساهم في فعالية وكفاءة نظام الرقابة الداخلية، والى الكشف عن أوجه القصور في نظام الرقابة الداخلية للمؤسسات المدروسة، وقد توصلت الدراسة إلى أن وجود مصلحة للتدقيق الداخلي بالمؤسسات محل الدراسة يساهم في الرفع من فعالية نظام الرقابة الداخلية، والكشف عن القصور في النظام الرقابي.

اختلاف هذه الدراسة عن الدراسات السابقة:

يكمن اختلاف هذه الدراسة عن الدراسات السابقة في كونها اهتمت بدور الرقابة الداخلية في تحسين مصداقية المخرجات المحاسبية للمؤسسة الاقتصادية. في حين أن الدراسات السابقة اهتمت بمساهمة وظيفة التدقيق

الداخلي في تحقيق فعالية الرقابة الداخلية والاعتماد على نتائج التدقيق الداخلي فيما يخص الرقابة الداخلية من قبل المراجع الخارجي والذي يخفف من أعباء المراجعة وأن الرقابة في المصارف تعتمد على مقررات لجنة بازل كما تدرس مساهمة فعالية نظام الرقابة الداخلية في تحسين المخرجات المحاسبية للمؤسسات الاقتصادية في الجزائرية.

حدود الدراسة:

أولا : الحدود المكانية.

مكان الدراسة الجزائر، كونها تضمنت مسح عن طريق الاستبيان، والذي مست عينة من المؤسسات الاقتصادية الجزائرية في مناطق مختلفة من ولايات الوطن .

ثانيا : الحدود الزمنية.

تتمثل الحدود الزمانية لانجاز الجانب التطبيقي للدراسة في الفترة الممتدة من شهر جويلية 2016 إلى شهر أوت 2016.

تقسيمات الدراسة:

بغرض الإجابة عن الإشكالية المطروحة واختبار فرضيات الدراسة سيتم تقسيم الدراسة إلى أربع فصول. سيخصص الفصل الأول لدراسة العلاقة التي تربط الرقابة الداخلية بالمخرجات المحاسبية في حين سيهتم الثاني بدراسة تأثير نوعية الرقابة الداخلية على تحسين مصداقية المخرجات المحاسبية، أما الفصل الثالث سيتم من خلاله حصر أهم الجهود الدولية والمحلية المتعلقة بالرقابة الداخلية. إلى جانب الفصل الرابع الذي سيخصص للتحقق من وعي المؤسسات الاقتصادية بأهمية الرقابة الداخلية.

الفصل الأول : علاقة الرقابة الداخلية بالمخرجات المحاسبية

تمهيد الفصل :

الرقابة الداخلية عبارة عن عملية تطورت مع مرور الزمن مرافقة في تطورها تطور كل من مهنتي المحاسبة والمراجعة، وما أسهم في هذا التطور والاهتمام أكثر فأكثر مع مرور الزمن بمثل هذه العملية هو انفصال الملكية عن الإدارة. حيث كان المدير يعد بدوره مراقبا قبل حدوث هذا الانفصال وعلى هذا لم تحظى الرقابة الداخلية بالاهتمام الواسع خلال هذه المرحلة. غير أنه بعد حدوث الانفصال وما شهدته المؤسسات من تطور حظيت الرقابة الداخلية باهتمام العديد من الهيئات العالمية إلى جانب المؤسسات على الأخص الاقتصادية منها، كما أضحت عبارة عن عملية لها خصوصيها، أهميتها كما انفردت بمفهوم خاص، عناصر ومكونات، وقد تعددت أهدافها وأنوعها.

وتهتم الرقابة الداخلية بالرقابة على أداء العمال إلى جانب الرقابة على مخرجات النظام المحاسبي المعتمد من قبل المؤسسة والتي تعرف بالمخرجات المحاسبية سيتم التركيز في دراستنا هذه على الكشوف المالية والمعبر عنها بمصطلح القوائم المالية على اعتبار أنها أهم منتج من نواتج المخرجات المحاسبية.

حيث خصص هذا الفصل لدراسة العلاقة التي تربط الرقابة الداخلية بالمخرجات المحاسبية، تضمن الفصل ثلاث مباحث. يتعلق الأول بالأطر النظرية للرقابة الداخلية، في حين أن الثاني يتعلق بماهية المخرجات المحاسبية، أما الثالث فخصص لتحليل العلاقة الرابطة بين كل من الرقابة الداخلية والمخرجات المحاسبية.

المبحث الأول : الأطر النظرية للرقابة الداخلية.

يتناول هذا المبحث أهم المفاهيم المتعلقة بالرقابة الداخلية والتطور الذي شهدته هذه الأخيرة إلى جانب كل ما يتعلق بالرقابة الداخلية من أهداف، أنواع، عناصر ومكونات إضافة إلى مفهوم الحوكمة وما يرتبط به من أهداف ومبادئ.

المطلب الأول : التطور التاريخي للرقابة الداخلية.

يتناول هذا المطلب استقراءا في تاريخ تطور الرقابة الداخلية والعوامل التي أسهمت في تنمية تطور هذا المفهوم ليصل إلى ما هو عليه من مفهوم حالي متداول على الصعيد العالمي.

الفرع الأول : مراحل تطور الرقابة الداخلية.

مر تطور الرقابة الداخلية بثلاث مراحل مقسمة إلى حقبات زمنية يمكن ذكرها باختصار في الآتي : [1]

أولا : المرحلة الأولى (قبل 1500م).

يتم تسجيل الأحداث المالية في هذه المرحلة على مستوى سجلين منفصلين يتولى التسجيل ضمن كل سجل أفراد مستقلين كل يعمل على التقييد في سجله الخاص. يهدف مثل هذا الإجراء إلى منع التلاعبات والاختلاسات حيث كانت الوظيفة الرقابية تتحقق داخليا ولا وجود لرقابة من الخارج بمعنى تغييب دور الرقابة الخارجية ومنح الأولوية للرقابة الداخلية خلال هذه المرحلة.

ثانيا : المرحلة الثانية (من 1500م إلى 1850).

ما نجم عن الثورة الصناعية من تطور صناعي جعل مجال الرقابة يتسع ليشمل المؤسسات الصناعية. تلخص هدف الرقابة في هذه المرحلة في اكتشاف الاختلاسات والتلاعبات على الأخص بعد انفصال الملكية عن الإدارة حيث أضحت كل العمليات المالية خاضعة للرقابة. وقد تم الاعتراف بأهمية وجود نظام محاسبي لمنع التلاعب والاختلاس ودقة التقرير.

ثالثا : المرحلة الثالثة (من 1850 إلى ما بعد ذلك).

التطورات على مستوى المؤسسات والمتمثلة في ظهور المؤسسات كبيرة الحجم وشركات المساهمة إلى الوجود، وما انجر عنه من تولي الإداريين من غير الملاك لمهمة الإدارة جعل مهمة الرقابة تكمن في المحافظة على رأس المال

[1] عبد الفتاح محمد الصحن وفتحي رزق السوافيري، **الرقابة والمراجعة الداخلية**، الدار الجامعية، مصر، 2004، ص-ص: 10-11.

وتطويره. في هذه الفترة الزمنية تم الاعتراف بالرقابة الداخلية وضرورتها للنظام المحاسبي.

سيتم تلخيص أهم مراحل تطور الرقابة الداخلية من خلال الشكل الموالي.

الشكل رقم 1.1: مراحل تطور الرقابة الداخلية وأهم ملامح كل مرحلة من 1936 إلى 2013

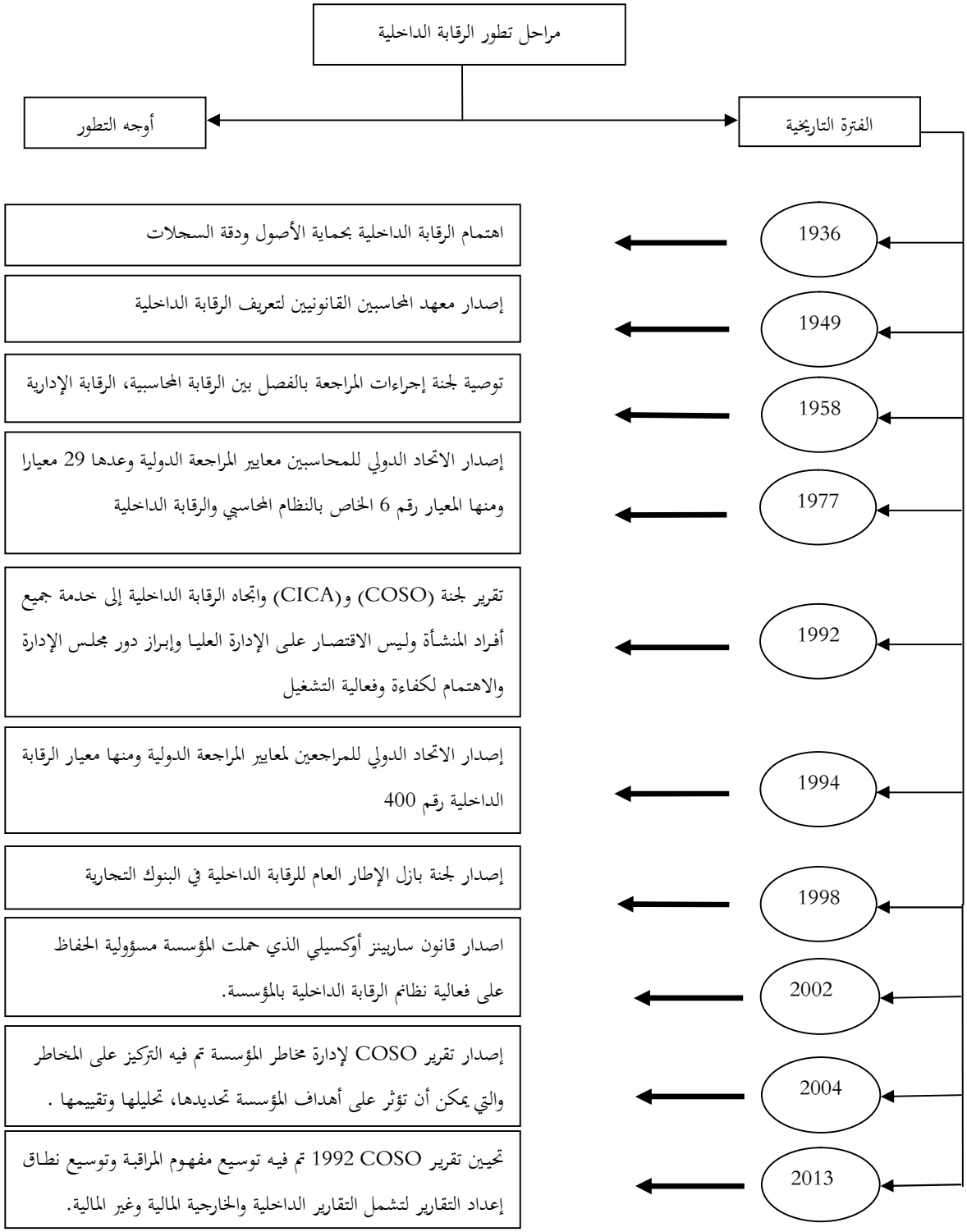

المصدر : من إعداد الباحثة اعتمادا على محمد سمير أحمد، **الجودة الشاملة وتحقيق الرقابة في البنوك التجارية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2009، ص 24، بتصرف.

يوضح الشكل السابق التطور الذي مرت به الرقابة الداخلية من سنة 1936 إلى غاية 2013، وأهم الهيئات التي أسهمت في منح مفهوم لهذه الأخيرة. حيث انتقلت الرقابة من مفهوم يعنى بحماية الأصول والسجلات إلى مفهوم أوسع بفضل إسهامات تلك الهيئات.

الفرع الثاني : مراحل تطور مفهوم الرقابة الداخلية.

مر مفهوم الرقابة الداخلية بخمس مراحل من التطور، في كل مرحلة كان للرقابة الداخلية مفهومها الخاص حسب الفترة الزمنية والظروف السائدة في كل مرحلة. حيث انتقل المفهوم من الرقابة الشخصية تدريجيا ليصل إلى تحقيق أهداف معينة تسعى المؤسسة إلى بلوغها. وهذا ما يوضحه الشكل الموالي.

الشكل رقم 2.1 : مراحل تطور مفهوم الرقابة الداخلية.

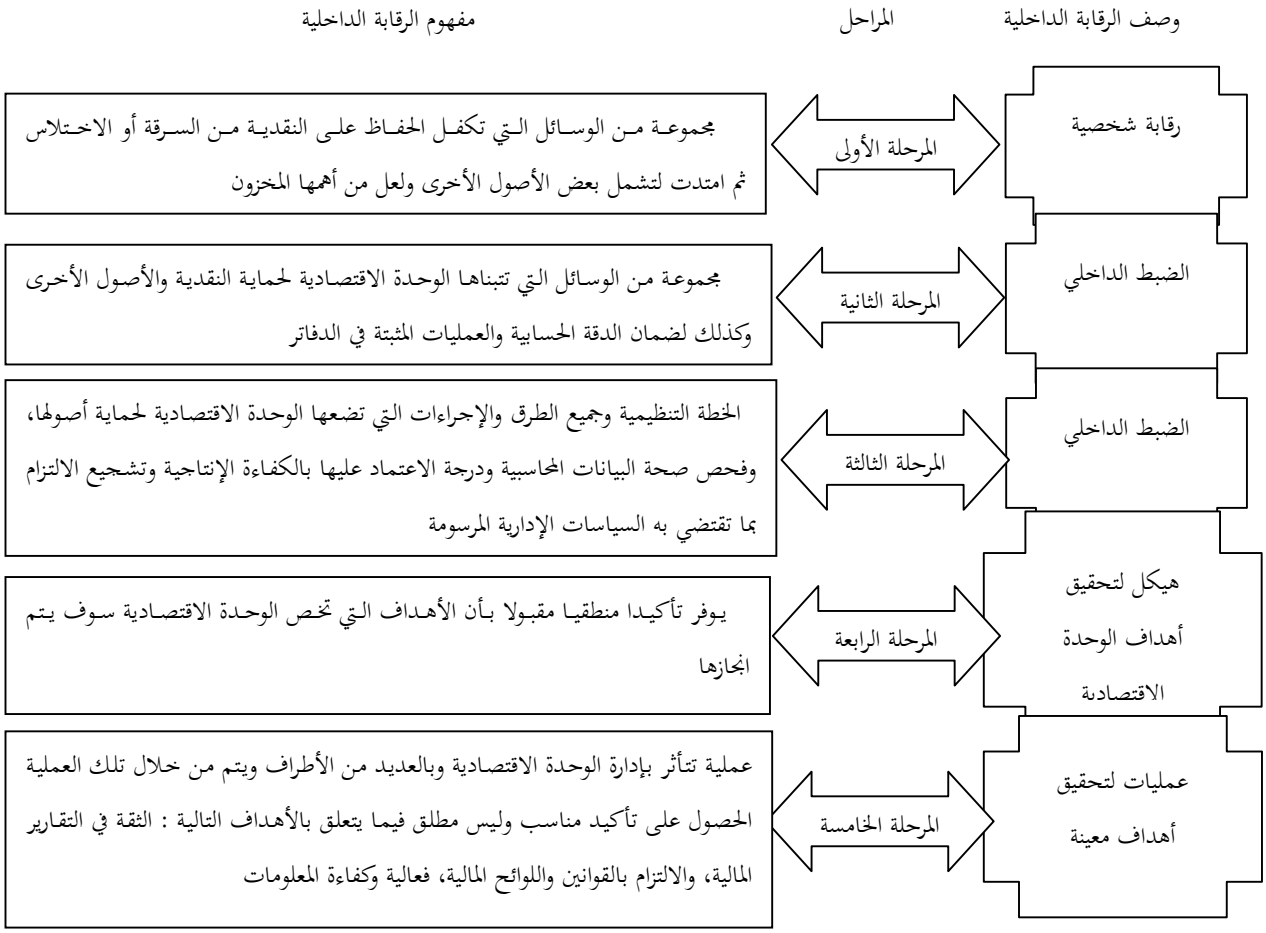

المصدر : آلان عجيب مصطفى هلدني وثائر صبري محمود الغبان، **"دور الرقابة الداخلية في ظل نظام المعلومات المحاسبي الالكتروني دراسة تطبيقية على عينة من المصارف في إقليم كردستان–العراق"**، مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجلد 03، العدد 09، جامعة بغداد، بغداد، العراق، 2009، ص07 .

يوضح الشكل السابق المراحل التي مر بها تطور مفهوم الرقابة الداخلية. حيث أن المفهوم قد مر بخمس مراحل ليصل إلى ما هو عليه حاليا، تبين المرحلة الأولى أن الرقابة كانت تتصف بالشخصية حيث كانت تعني مجموعة

الوسائل التي تكفل الحفاظ على الأصول، في حين أن المفهوم تطور في المرحلة الثانية إلى أشمل من ذلك فلم يعد يعني مجموع الوسائل التي تضمن الحفاظ على أصول المؤسسة بل وكذا الوسائل التي تضمن الدقة الحسابية، أما في المرحلة الثالثة فباتت تعني الخطة التنظيمية وجميع الطرق والإجراءات الموضوعة من قبل المؤسسة لحماية أصولها، وفحص صحة بياناتها المحاسبية ودرجة الاعتماد عليها، والكفاءة الإنتاجية وتشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية المسطرة، وأضحت تعني توفر تأكيد منطقي مقبول بأن الأهداف التي تخص المؤسسة سيتم انجازها، هذا في المرحلة الرابعة لتحمل الرقابة الداخلية مفهوما أوسع ألا وهو عملية يتم من خلالها الحصول على تأكيد مناسب وليس مطلق فيما يتعلق بالثقة في التقارير المالية، والالتزام بالقوانين واللوائح المالية، فعالية وكفاءة المعلومات.

الفرع الثالث : العوامل التي ساعدت على تطور الرقابة الداخلية.

ما حدث من نمو وتطور سواء على مستوى شكل المؤسسات أو حجمها وما نتج عنه من انفصال للملكية عن الإدارة أظهر الحاجة الماسة لنظام الرقابة الداخلية في هذه الأخيرة . كما ساعد على تطويره على الأخص في المؤسسات التي تملك فروع متعددة نظرا لتعدد نشاطاتها والعمليات التي تقوم بها، إضافة لكون البعض من الفروع لديها تفويض بسلطة القرار، كما أن حاجة الإدارة الدائمة لرسم السياسات وتقييم الخطط والأهداف المسطرة بمتابعة سير النشاط وضمان الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة وتصحيح الانحراف الفعلي عن المخطط تضمنه النظم الرقابية الفعالة. كما أن سعي الإدارة نحو المحافظة على رأسمال المؤسسة لا يمكنه أن يتحقق إلا عن طريق اعتماد نظم رقابية سليمة ذات درجة عالية من المتانة. ما من شأنه أن يسهل من عمل المراجع الخارجي في ظل التطورات التي تشهدها المهنة من استخدام لأسلوب المعاينة فوجود نظام فعال يمكنه من استخدام هذا الأسلوب دون اللجوء إلى اختبار كافة البيانات، هذا ما يرفع من درجة الاهتمام بالنظم الرقابية والسعي الجاد نحو تطويرها، وهو بدوره يكفل تجنب المؤسسة للمساءلة من طرف الدولة التي تطلب في الكثير من الأحيان البيانات المدققة. كما تجدر الإشارة إلى أن استخدام الحاسبات الآلية له الدور الكبير في تطوير نظم الرقابة الداخلية.[1]

يتضح أن مفهوم الرقابة الداخلية مر بعدة تطورات أسهمت فيها جملة من الهيئات العالمية، وأن أهم العوامل التي ساعدت على تطور الرقابة هو انفصال الملكية عن الإدارة إلى جانب التطور الذي شهدته المؤسسات سواء على صعيد الشكل أو الحجم.

[1] خالد أمين عبد الله، **علم تدقيق الحسابات – الناحية النظرية والعلمية–**، الطبعة الرابعة، دار وائل، عمان، الأردن، 2007،ص-ص: 166-167.

المطلب الثاني : ماهية الرقابة الداخلية.

سيتم من خلال هذا المطلب إلقاء الضوء على أهم المفاهيم الممنوحة للرقابة الداخلية من قبل بعض الهيئات العالمية ، إضافة إلى الأهمية التي تكتسبها الرقابة. وإبراز الأهداف التي تسعى لتحقيقها وصولا إلى أنواعها.

الفرع الأول : مفهوم الرقابة الداخلية (Internal Control).

عرف تقرير لجنة إجراءات المراجعة المنبثقة عن معهد المحاسبين القانونيين الأمريكي AICPA الرقابة الداخلية سنة 1949 بأنها : " تشتمل على الخطة التنظيمية وكل ما يرتبط بها من وسائل ومقاييس تستخدم داخل المنشأة بقصد حماية الأصول وضمان دقة البيانات المحاسبية ورفع وتحفيز الكفاءة الإنتاجية وتشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية الموضوعة".[1]

عرفت منظمة الخبراء المحاسبين والمحاسبين المعتمدين الفرنسية سنة 1977 نظام الرقابة الداخلية على أنه " مجموعة الضمانات التي تساعد على التحكم في المؤسسة من أجل ضمان الحماية والحفاظ على الأصول ونوعية المعلومات وتطبيق تعليمات الإدارة وتحسين النجاعة".[2]

يعرف المعيار الدولي ISA400 نظام الرقابة الداخلية على أنه : " كافة السياسات والإجراءات (الضوابط الداخلية) التي تتبناها إدارة المؤسسة لمساعدتها قدر الإمكان في الوصول إلى هدفها في ضمان إدارة منظمة وكفاءة للعمل، والمتضمنة الالتزام بسياسات الإدارة وحماية الأصول ومنع واكتشاف الغش والخطأ ودقة واكتمال السجلات المحاسبية وتهيئة معلومات مالية موثوقة في الوقت المناسب ".[3]

عرف معهد المحاسبين القانونيين في انجلترا الرقابة الداخلية سنة 1978 على أنها : " مجموع النظم، من مالية وغيرها، الموضوعة من قبل الإدارة، من أجل توجيه العمليات كافة بالصفة المطلوبة والفعالة، واحترام السياسات الإدارية، وحماية الأصول، وضبط الدقة في البيانات المسجلة".[4]

عرفت لجنة COSO الرقابة الداخلية على أنها " عملية تتأثر بالمؤسسة مجلس الإدارة، الإدارة، وأطراف أخرى، مصممة لتوفير تأكيد معقول فيما يتعلق بالتحقق من أهداف الفئات :

---

[1] وجدي حامد حجازي، **أصول المراجعة الداخلية –مدخل علمي تطبيقي–**، دار التعليم الجامعي، مصر، 2010، ص–ص : 81–82.

[2] Jacques Renard, **Théorie Et Pratique De L'audit Interne**,7eme édition, Eyrolles, Paris, France, 2010, P134.

[3] غسان فلاح المطارنة، **تدقيق الحسابات المعاصر– الناحية النظرية–**، الطبعة الثانية، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2009، ص 207.

[4] حسين أحمد دحدوح وحسين يوسف القاضي، **مراجعة الحسابات المتقدمة– الإطار النظري والإجراءات العملية–**، الجزء الأول، الطبعة الأولى، دار الثقافة، عمان، الأردن، 2009، ص 275.

- فعالية وكفاءة التشغيل.
- دقة التقرير.
- الامتثال للقوانين واللوائح المعمول بها".[1]

تعرف لجنة بازل الرقابة الداخلية على أنها " عملية تتأثر بتدعيم الإدارة العليا ومجلس الإدارة والأفراد في جميع المستويات الوظيفية، وهي ليست مجرد مجموعة من الإجراءات أو السياسات التي تؤدى في وقت محدد، بل هي عملية مستمرة في جميع المستويات الوظيفية داخل المنشأة، ويعد مجلس الإدارة والإدارة العليا مسؤولين عن إنشاء الثقافة المناسبة لتنفيذ الرقابة الداخلية والمراقبة المستمرة لتقييم مدى كفاءتها، كما يجب أيضا مشاركة جميع الأفراد في عملية الرقابة ".[2]

مما سبق يمكن تعريف الرقابة الداخلية على أنها : " عبارة عن عملية معدة من قبل أطراف ذو علاقة بالمؤسسة (القائمون بالحوكمة والإدارة) يهدفون من ورائها إلى توفير الثقة في القوائم المالية والتأكيد على الالتزام بالقوانين واللوائح المنصوص عليها من قبل الإدارة والتحقق من تحقيق الأهداف التي تسعى المؤسسة إلى بلوغها ".

الفرع الثاني : أهمية نظام الرقابة الداخلية.

تؤدي قوة نظام الرقابة الداخلية إلى كفاءة وفعالية، ومتابعة وتقييم أنشطة المؤسسة والى الرفع من كفاءة أداء العاملين. إضافة إلى أنه يتسبب في بلوغ الأهداف النهائية المسطرة المعدة من قبل إدارة المؤسسة. كما يختصر من مجال المراجعة والاختبارات وكل الجهود التي يقوم بها كل من المراجع الخارجي ومساعديه، كون وجود نظام رقابة فعال يدفع بالمراجع الخارجي إلى اقتصار مجال المراجعة عن طريق إجراء مراجعة اختيارية بدلا من شاملة وهو يؤدي إلى اكتشاف الانحرافات والأخطاء قبل وقوعها لإمكانية تجنبها .[3]

الفرع الثالث : أهداف الرقابة الداخلية.

تهدف الرقابة الداخلية إلى تحقيق الهدف الرئيسي من وجود المؤسسة والمتمثل في البقاء والاستمرارية وهذا عن طريق حماية موجوداتها ورفع إنتاجيتها من خلال التحكم بنفقات وعوائد عوامل الإنتاج وضمان الاستغلال

[1]Committee Of Sponsoring Organizations Of The Treadway Commission, **Internal Control-Integrated Framwork**,New Yourk, December 2011, p01.

[2] محمد سمير أحمد، **الجودة الشاملة وتحقيق الرقابة في البنوك التجارية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2009، ص-ص : 20-21.

[3] كمال الدين مصطفى الدهراوي ومحمد السيد سريا، **دراسات متقدمة في المحاسبة والمراجعة**، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2006، ص26.

الأمثل للموارد المتاحة لرفع مردودية المؤسسة. كما تضمن الرقابة الداخلية الالتزام بما هو مرسوم من سياسات وخطط لتحقيق الأهداف. إضافة إلى أنها ترفع من جودة المعلومة. [1]

غير أن الهدف الرئيسي لها يتمثل في التوفيق والتنسيق بين سلوك وتصرفات العاملين في المؤسسة والأهداف الفرعية التشغيلية التي تسعى إلى تحقيقها.[2] أما عن الأهداف التشغيلية فهناك أهداف تتعلق بالرقابة المحاسبية تتمثل في حماية ممتلكات المؤسسة من كل سلوك هادف إلى السرقة أو الاختلاس، التلاعب والغش، إلى جانب حماية سجلات، دفاتر وحسابات المؤسسة من الأخطاء العمدية وغير المتعمدة وكذا التأكد من سلامة البيانات المحاسبية ودقتها وخلوها من كافة أوجه الانحراف ومن إمكانية الوثوق بها.[3] أما عن الأهداف المتعلقة بالرقابة الإدارية فتتمثل في تحقيق كفاءة في التشغيل وذلك عن طريق التأكد من حسن اختيار واستخدام عوامل الإنتاج (المدخلات) والقيام بعملية الإنتاج مع مراعاة القواعد والقوانين بمراقبة ومتابعة ما يتم انجازه وفي النهاية التحقق من عناصر المخرجات وما إذا كانت تحقق أهداف المؤسسة. إضافة إلى تحقيق كفاءة التشغيل التي تهدف إلى التحقق من الالتزام بما وضعته الإدارة من قوانين ولوائح وسياسات وتعليمات إلى جانب تقليص احتمال مخالفة هذه الأخيرة .[4]

كما أن تقرير لجنة COSO بدوره يصنف أهداف الرقابة الداخلية إلى ثلاث أنواع الأهداف التشغيلية والتي تتعلق بفعالية وكفاءة تشغيل المؤسسة، بما في ذلك أهداف عمليات الأداء المالي وحماية الأصول ضد الخسارة، وأهداف التقرير التي تتعلق بدقة التقرير، والتي تشمل إعداد التقارير المالية وغير المالية الداخلية والخارجية إلى جانب أهداف الالتزام المتعلقة بالتقيد بالقوانين واللوائح التي تخضع لها المؤسسة.[5]

---

[1] محمد التهامي طواهر ومسعود صديقي، **المراجعة وتدقيق الحسابات– الإطار النظري والممارسة التطبيقية–**، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص–ص : 90–92.

[2] كمال الدين مصطفى الدهراوي ومحمد السيد سريا، **مرجع سابق**، ص235.

[3] **المرجع نفسه**، ص–ص : 236– 237.

[4] **المرجع نفسه**، ص: 238.

[5] **Op–Cit**, p03. Committee Of Sponsoring Organizations Of The Treadway Commission,

الجدول رقم 1.1 : العلاقة بين أهداف الرقابة وخصائص نظام الرقابة.

الأهداف الرئيسية للنظام	الأهداف التشغيلية	خصائص النظام اللازمة لتحقيق الأهداف التشغيلية
التوفيق بين تصرفات العاملين وسلوكهم والأهداف التشغيلية لأصحاب المؤسسة	**الرقابة المحاسبية :** - حماية الأصول. - حماية السجلات. - التأكد من الحصول على بيانات محاسبية يعتمد عليها. **الرقابة الإدارية :** - تنمية كفاءة التشغيل. - الحث على إتباع سياسات وتعليمات الإدارة. - تخفيض احتمال حدوث مخالفات لتعليمات ولوائح المؤسسة.	- الفصل بين اختصاصات ومسؤوليات الموظفين. - وضوح السلطة التي تحدد مسؤوليات معينة لأفراد محددين. - كفاءة الموظفين وملائمة مؤهلاتهم لمتطلبات وظائفهم. - الإجراءات السليمة للعناية بالأصول والسجلات ووقايتهم. - أساليب مراقبة الالتزام بتنفيذ التعليمات واللوائح والخطة التنظيمية للمؤسسة.

المصدر : امرسون هنكي وتوماس وليم، **المراجعة بين النظرية والتطبيق**، ترجمة أحمد حامد حجاج وكمال الدين سعيد، دار المريخ، الرياض، السعودية، 2006، ص 371.

يوضح الجدول أعلاه أهداف الرقابة الداخلية الرئيسية المتمثلة في التوفيق بين تصرفات العاملين والأهداف التشغيلية والأهداف التشغيلية المتمثلة في أهداف للرقابة المحاسبية وأخرى للرقابة الإدارية وخصائص اللازمة لتحقيق كل هدف من الأهداف التشغيلية.

الفرع الرابع : أنواع الرقابة الداخلية.

يمكن تصنيف الرقابة الداخلية إلى أنواع عدة منها رقابة المنع أو ما يسمى بالرقابة الوقائية أو الحمائية والتي هي عبارة عن جملة الإجراءات التي تمنع حدوث الأخطاء المقصودة وغير المقصودة بمعنى كافة الإجراءات الرادعة للخطأ، إلى جانب النوع الثاني من الرقابة الذي يعمل على اكتشاف الأخطاء التي يمكن أن تقع والذي

يعرف برقابة الاكتشاف إضافة إلى رقابة التصحيح أو ما يعرف بالرقابة العلاجية التي تهدف بالأساس إلى تصحيح الخطأ المكتشف.[1]

الجدول رقم 2.1: أنواع الرقابة الداخلية.

الأصناف	قابلية الاكتشاف والإجراءات التصحيحية المتخذة .
الرقابة المانعة	يمنع أو يكشف عن الخطأ وعن تأثير الحدث.
الرقابة الكاشفة	يمكن تصنيفها إلى ثلاثة مكونات فرعية : -يكشف الخطأ ثم يتفاعل لحله في غضون فترة قصيرة جدا من الزمن. -يكشف الخطأ ويتفاعل فورا على حله في غضون فترة قصيرة جدا من الزمن. -يكشف الخطأ لكنه يستغرق وقتا طويلا للرد وحل المشكلة.
الرقابة التصحيحية	الرقابة التصحيحية بدورها تتكون من ثلاث مكونات فرعية : -لا يمكن الكشف عن الخطأ والرد بسرعة. -غير قادر على كشف الخطأ غير أن هناك استمرارية للتخطيط لحل المشكلة. -غير قادر على كشف الخطأ والمؤسسة ليس لديها استمرارية لتخطيط الأعمال.

Source : Abbas Qaisar and Javid Iqbal, **Internal Control System Analyzing Theorctical Perspective And Practices**,Middle East Journal of Scientific Research, Idosi Publications, 2012, p531.

يبين الجدول السابق أصناف الرقابة الداخلية والمتمثلة في رقابة مانعة لحدوث الخطأ ورقابة كاشفة للخطأ والتي بدورها تصنف إلى ثلاث عناصر إضافة إلى رقابة تصحيحية معالجة للخطأ والتي تصنف بدورها إلى ثلاث عناصر.

يتبين من خلال هذا المطلب أن أهمية الرقابة الداخلية تكمن في التوفيق بين تصرفات العاملين والأهداف التي تسعى المؤسسة إلى تحقيقها، وأن أهم الأهداف التي تسعى إلى بلوغها تتمثل في تحقيق كل من كفاءة وفعالية التشغيل، موثوقية التقرر والالتزام بالقوانين واللوائح، وهي تأخذ ثلاث أشكال رقابة مانعة، رقابة كاشفة ورقابة تصحيحية.

[1] خلف عبد الله الوردات، **التدقيق الداخلي بين النظرية والتطبيق– وفقا لمعايير التدقيق الداخلي الدولية–**، الطبعة الأولى، مؤسسة الوراق، عمان، الأردن، 2006، ص137.

المطلب الثالث : عناصر الرقابة الداخلية.

سيتم من خلال هذا المطلب التعرف على عناصر الرقابة الداخلية ومكوناتها وفق تقرير لجنة المؤسسات الراعية.

الفرع الأول : الرقابة المحاسبية Accounting control .

أولا : المفهوم.

عرفتها المعايير المهنية الصادرة عن معهد المحاسبين القانونيين الأمريكي AICPA ضمن قائمة معايير المراجعة رقم 1.1 .SASNO على أنها " خطة المشروع وإجراءاته وقيوده المتعلقة بالمحافظة على الأصول والثقة في القيود المالية".[1]

ثانيا : الخصائص.

تعتمد من قبل الجهة التي تتعامل مع العمليات المالية كصرف الرواتب بشكات، وكلما تعقدت عملية حفظ القيود وزادت تكلفة إعداد العناصر الرقابية اتسع مجال القصص لنظام الرقابة الداخلية، كما أن اختيار الهيكل المناسب لنظام الرقابة يؤدي إلى التقليل من الأخطاء المقصودة وغير المقصودة.[2]

الفرع الثاني : الرقابة الإدارية Administrative Control .

أولا : المفهوم.

تتمثل في جميع الإجراءات والأساليب المتعلقة بالكفاءة التشغيلية والالتزام بالسياسات الإدارية فهي تهدف إلى التأكد من كفاءة أداء العمليات التشغيلية في المؤسسة والتحقق من الالتزام بالقوانين واللوائح والسياسات الموضوعة من قبل المؤسسة وهي تتعلق بالأقسام التشغيلية لها.[3]

ثانيا : الأساليب المعتمدة في تحقيق أهداف الرقابة الإدارية.

لتحقيق أهداف الرقابة الإدارية تعمل المؤسسة في الاعتماد على عدة أساليب يمكن ذكرها باختصار في الآتي :[4]

---

[1] ثناء علي القباني، **الرقابة المحاسبية بين النظامين اليدوي والآلي**، الدار الجامعية، مصر، 2005، ص 14.

[2] **المرجع نفسه**، ص-ص : 15-16.

[3] **المرجع نفسه**، ص 19.

[4] وجدي حامد حجازي، **مرجع سابق**، ص-ص: 86-87.

1. **الموازنة التخطيطية** : تضم الأهداف المنتظر تحقيقها، فهي تقارن الأرقام الفعلية مع الأهداف المسطرة للوقوف على الانحرافات بينها للتعرف على نقاط الضعف وعلاجها .

2. **التكاليف المعيارية** : عبارة عن تكاليف محددة مسبقا، هي الأهداف التي تسعى الإدارة للوصول إليها.

3. **الرسوم البيانية والجداول الإحصائية** : وسيلة لعرض المعلومات على الإدارة، حيث يمكن عرض تطور حجم الإنتاج والمبيعات عن عدة فترات سابقة في شكل بياني كالأعمدة البيانية أو في منحنى أو جدول إحصائي.

4. **تقارير الكفاية الدورية:** بيانات تاريخية مقارنة ببيانات تاريخية لفترات زمنية مختلفة أو مقارنة مع أرقام مستهدفة، والتي من خلالها تتمكن الإدارة من الحكم على كفاءة الأداء واتخاذ القرارات المناسبة.

5. **دراسات الحركة والزمن** : من الوسائل الهادفة إلى رفع كفاءة العمال الإنتاجية عن طريق الدراسة العلمية والعملية لكل خطوات وحركات العملية الإنتاجية بغية تحديد الخطوات والحركات المثلى لأداء الإنتاج واستبعاد غير الضرورية لاستنفاذ القدر الأدنى من الموارد البشرية وتحقيق أقل قدر ممكن من الزمن.

6. **الرقابة على الجودة** : عن طريق عمليات الرقابة الإحصائية على الجودة، باستخدام خرائط الرقابة.

7. **البرامج التدريبية** : الهادفة لتنمية كفاءة أداء العاملين عن طريق إمدادهم بكل ما هو جديد من معلومات وفق ما هو مستجد في البيئتين الداخلية والخارجية .

الجدول رقم 3.1: المقارنة بين الرقابة المحاسبية والرقابة الإدارية.

وجه المقارنة	الرقابة المحاسبية	الرقابة الإدارية
الهدف من الرقابة	– حماية الأصول من السرقة والضياع والاختلاس وسوء الاستخدام. – التحقق من دقة المعلومات المالية الواردة في القوائم المالية.	– التحقق من كفاءة أداء العمليات التشغيلية. – التحقق من الالتزام بالقوانين واللوائح والسياسات والإجراءات التي وضعتها إدارة الشركة.
طبيعة عملية الرقابة	– التحقق من تنفيذ عمليات المنشأة وفقا لنظام تفويض السلطة الملائم والمعتمد من الإدارة. – التحقق من أن عمليات المنشأة قد تم تسجيلها في الدفاتر والسجلات طبقا للمبادئ المحاسبية المقبولة قبولا عاما.	– إعداد الموازنات التخطيطية والتكاليف المعيارية وقياس الأداء الفعلي وإيجاد الانحرافات ومعرفة أسبابها واتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة. – التحقق من تنفيذ وتطبيق الإجراءات والسياسات الإدارية.

المصدر : عبد الفتاح محمد الصحن وآخرون، **المراجعة التشغيلية والرقابة الداخلية**، الدار الجامعية، مصر، 2008/2007، ص17.

يبين الجدول أعلاه أوجه الفرق بين كل من عنصري الرقابة الداخلية المتمثلين في الرقابة المحاسبية والرقابة الإدارية. حيث يتضح إن أوجه الاختلاف بينهما يكمن في نقطتين هما الهدف المرجو من الرقابة والثانية طبيعة عملية الرقابة.

الفرع الثالث : الضبط الداخلي Internal Check .

أولا : المفهوم .

هو عبارة عن مجموعة الوسائل والإجراءات والمقاييس التي تبتغي إدارة المؤسسة من خلالها ضمان السير الحسن للعمل والمحافظة على أصول المؤسسة، دفاترها وحساباتها من كل سرقة، تلاعب، اختلاس وسوء للاستعمال، جوهر نظام الضبط الداخلي يتمثل في مبدأ تقسيم العمل وتحديد السلطات والمسؤوليات إلى جانب الفصل بين الاختصاصات الوظيفية المختلفة، حيث يخضع عمل كل موظف إلى المراقبة من طرف موظف آخر.[1]

إجراء رقابي يتبع في أداء الأعمال بحيث يقسم العمل بين الأفراد وتحدد مسؤولياتهم بحيث لا يقوم فرد واحد بعملية بأكملها وانما يقوم بها أكثر من فرد، بحيث يقسم كل إجراء من إجراءات العملية على فردين أو أكثر إن هذا التقسيم يضمن منع واكتشاف التلاعب، واكتشاف الأخطاء وانجاز العمل بأسرع من ما إذا تركز

[1] أحمد حلمي جمعة، **المدخل الحديث لتدقيق الحسابات**، الطبعة الأولى، دار الصفاء، عمان، الأردن، 2000، ص 98.

العمل في يد شخص واحد.[1]

ثانيا : أنماط الضبط الداخلي.

نوجزها في الآتي : [2]

1. أن تصبح المسؤولية مشتركة في الأصول القابلة للتحويل من حيث الاحتفاظ والتسجيل.
2. أن تحدد إجازة سنوية يلتزم بها أفراد المؤسسة خلال غياب الفرد يتولى غيره عمله.
3. أن لا يعهد للعامل بعمل أكثر من مسؤوليته طبق للهيكل الوظيفي.
4. أن المستندات التي تسجل دفتريا تحمل اعتمادا مسبقا.
5. أن التسجيل الدفتري يتم من المستند الأصلي مباشرة.
6. فصل الأصل والاحتفاظ به عن السجل الذي يرصد تحركاته والاحتفاظ به.

ثالثا : المبادئ المتعلقة بنظام الضبط الداخلي.

تتمثل في الآتي : [3]

1. الدراسة التفصيلية لطبيعة أعمال المؤسسة وأنشطتها.
2. البساطة والبعد عن التشعب أو التعقيد.
3. المناسبة لظروف المؤسسة.
4. اقتصاديات النظام (العائد يبرر التكلفة).
5. المرونة مع الثبات النسبي للتكيف في ظل الظروف المستجدة.

[1] كمال خليفة أبو زيد وآخرون، **دراسات في المراجعة الخارجية للقوائم المالية–** الإطار النظري، معايير المراجعة، مراجعة الأنظمة الالكترونية، **التطبيقات الحديثة–**، دار المطبوعات الجامعية، مصر، 2008، ص137.

[2] **المرجع نفسه**، ص–ص : 137–138.

[3] أحمد حلمي جمعة، **مرجع سابق**، ص–ص : 99–100.

رابعا : وسائل تحقيق أهداف نظام الضبط الداخلي.

تتمثل في كل من : [1]

1. الإثبات في الدفاتر من واقع المستندات.
2. إتباع أسلوب المصادقات.
3. الجرد الفعلي.
4. التدريب.
5. تطبيق نظام التأمين الشامل على الأصول.
6. التأمين ضد خيانة الأمانة على العاملين الذين في عهدتهم أي عهد.
7. وضع نظام سليم لمراقبة البريد الوارد والصادر وإنشاء ملفات لها.
8. استخدام الرقابة الحدية للنفقات.
9. استخدام الرقابة المزدوجة.
10. استخدام نظام التفتيش.

[1] أحمد حلمي جمعة، **مرجع سابق**، ص 100.

المطلب الرابع : الرقابة الداخلية على نظم المعلومات المحاسبية.

سيتم من خلال هذا المطلب التعرف على عناصر الرقابة وأساليبها في بيئة التشغيل الالكتروني.

الفرع الأول : عناصر الرقابة الداخلية في ظل التشغيل الالكتروني.

تتمثل عناصر الرقابة في ظل التشغيل الالكتروني للبيانات في الآتي : [1]

أولا : الرقابة الإدارية.

لتحقيق أهداف الرقابة الإدارية في ظل التشغيل الالكتروني للبيانات ينبغي أن تتضمن ما يأتي :

1. **الرقابة التنظيمية** : عرفها معهد المحاسبين القانونيين الكندي في ظل نظم التشغيل الالكتروني على أنها "تقسيم المهام داخل وخارج قسم التشغيل الالكتروني للبيانات، وذلك بهدف تقليل الأخطاء والمخالفات في ظل استخدام هذه النظم".

وتقوم الرقابة التنظيمية على وجود خطة تنظيمية سليمة تحدد الإدارات والأقسام التي تشملها المؤسسة الاقتصادية، وتحدد اختصاصات وواجبات ومسؤوليات كل إدارة أو قسم، وكذلك توضح التفويض المناسب للمسؤوليات الوظيفية. وهي تتضمن الإجراءات والأساليب الآتية :

2. فصل قسم التشغيل الالكتروني للبيانات عن الأقسام المستفيدة من خدمات الحاسب، حيث يكون قسم التشغيل مسؤولا عن كل ما يتعلق بتشغيل البيانات، أما الأقسام المستفيدة، فتكون مسؤولة عما يحدث من أخطاء خارج قسم التشغيل. كما ينبغي أن يكون قسم التشغيل تابعا للإدارة العليا مما يضمن دعما كافيا وإدارة فعالة.
3. الفصل التام للمهام بين العاملين في قسم التشغيل الالكتروني للبيانات مثل محللو النظم، معدو البرامج، رقابة وصيانة نظام التشغيل، صيانة مكتبة الاسطوانات والأشرطة، جدولة العمل، إدخال البيانات وتشغيل الحاسب، رقابة البيانات، إعداد كلمات السر والرقابة عليها.
4. فصل المهام داخل الأقسام المستفيدة حيث يؤدي ذلك إلى تقليل احتمال وجود أخطاء أو مخالفات، فيتم فصل مهمة حفظ الأصول عن مهمة إعداد البيانات، ومهمة تصحيح الأخطاء عن إعداد المستندات.
5. جدولة العاملين في النظام على أساس منتظم وأثناء الإجازات والعطلات المرضية، فينبغي أن يحدد لمحللي النظم ومعدي البرامج والمشغلين مهام معينة لانجازها، ويحدد لهم وقت الانجاز على أن تقدم تقارير دورية بما تم انجازه.

[1] زياد عبد الحليم الذبية وآخرون، **نظم المعلومات في الرقابة والتدقيق**، الطبعة الأولى، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2011، ص-ص : 75-83، بتصرف.

6. تناوب العاملين، حيث أن كل موظف سوف يقوم بفحص عمل من سبقه. بحيث لا يمارس أي موظف عمل واحد بصفة مستمرة، لأن استمرار موظف ما في عمل واحد بصفة مستمرة قد يمكنه من التلاعب وإخفاء تلاعبه.

ثانيا : الرقابة على إعداد وتوثيق النظام.

يساهم الإعداد والتوثيق الجيد لنظام التشغيل الالكتروني للبيانات في تسهيل عملية مراجعته، حيث يقدم للمراجع المستندات التي تمثل سندا كافيا للتدقيق وتتناول الرقابة على إعداد وتوثيق النظام ما يلي :

1. **الرقابة على إعداد النظام** : تهدف الرقابة على إعداد النظام إلى بناء نظام يتضمن إجراءات الرقابة الكافية على تطبيقات الحاسب، ويعمل بما يتفق مع مواصفات التشغيل المعياري، ويمكن اختباره بصورة مرضية. ولتحقيق ذلك ينبغي تطبيق الإجراءات الرقابية في إطار ما يلي :

- وجود إجراءات معيارية مكتوبة لأغراض تخطيط، إعداد، وتجهيز النظام حيث تؤدي هذه الإجراءات إلى زيادة القدرة على الفحص والتقييم المستمر لإجراءات الرقابة أثناء عملية إعداد النظام وبعد تشغيله.
- اشتراك كل من المراجع الداخلي والخارجي، المستفيدين، وأفراد قسم المحاسبة في عملية إعداد النظام.
- التحقق من التخطيط الجيد للنظام، وذلك من حيث تحديد أهدافه ومجاله وفحص التسهيلات الاقتصادية والتشغيلية والفنية.
- إجراء الاختبار المبدئي للنظام، وذلك للتحقق من مدى فعاليته في مقابلة احتياجات المستفيدين، والاحتياجات الفنية وإمكانية مراجعته.
- الرقابة الكافية على عملية التحويل من النظام القديم إلى الجديد، وذلك لتجنب فقد البيانات أو إساءة معالجتها نتيجة للفشل في إزالة أسباب الاختلاف بين النظامين القديم والجديد.
- التأكيد على توثيق عملية إعداد النظام، وذلك لما لها من دور مهم في منع اكتشاف، وتصحيح الأخطاء، حيث أنها تؤدي إلى خلق بيئة عمل منظمة تعمل على تحسين الاتصال بين مصممي النظام، وبالتالي منع الأخطاء، كما أنها تقدم سند تدقيق لعملية إعداد النظام، يمكن من اكتشاف الأخطاء والعمل على تصحيحها.
- إعداد جداول تقديرية لوقت أنشطة إعداد النظام، وذلك بغرض الرقابة على العملية الالكترونية.
- استخدام الأشكال المعيارية والمختصرات والنماذج في إعداد النظام، حيث أنها تؤدي إلى تقليص الأخطاء الكتابية في الترميز، وتسهل من مهمة تدقيق ترميز البرامج.
- الفحص المستمر للأعمال التي تم انجازها أثناء عملية إعداد النظام، والتصديق عليها. حيث أن هذا يفيد في تقييم عملية إعداد النظام والتحقق من وجود الإجراءات الرقابية الكافية في النظام.

- التصديق النهائي على النظام الجيد من الإدارة، المستفيدين، وأفراد التشغيل الالكتروني للبيانات وذلك قبل البدء في تجهيزه ووضعه موضع التشغيل حيث أن مثل هذا الإجراء الرقابي يعطي الفرصة لتقييم نتائج الاختبار النهائي، وتقديم حكم نهائي على جودة إجراءات الرقابة على تطبيقات النظام.
- قيام المستفيدين، أفراد التشغيل الالكتروني للبيانات، وأفراد التدقيق الداخلي بفحص النظام بعد تشغيله لفترة من الوقت وذلك للوقوف على ما إذا كان النظام يعمل وفقا لما هو مخطط، ولتقييم فعالية إعداد النظام ككل.

2. **الرقابة على توثيق النظام** : يتضمن توثيق السجلات والتقارير وأوراق العمل، وصف النظام وبرامجه، خرائط التدفق، تعليمات التشغيل، وغيرها، والتي تساعد على وصف النظام والإجراءات المستخدمة لأغراض أداء مهام تشغيل البيانات. ويؤدي التوثيق الجيد للنظام إلى زيادة فهم المراجع للرقابة على تطبيقات النظام، ومن ثم تقليص وقت وتكلفة التدقيق. لذا يقتضي الأمر ضرورة وجود إجراءات للرقابة على توثيق النظام لضمان الثقة فيه، والتي تتمثل في الآتي :

- وجود معايير توثيق النظام، حيث أن غياب المعايير يؤدي إلى فقد الثقة في توثيق النظام، صعوبة فحصه والتصديق عليه، فقد سند التدقيق الجيد، وصعوبة الرقابة على تعديل النظام والالتزام بمعايير التشغيل المرضية.
- **استخدام البرامج المساعدة:** مثل برامج خرائط التدفق،برامج أمناء المكاتب، والتي تتولى التوثيق الآلي للنظام بالدقة والسرعة الملائمة، مما يؤدي إلى تدنية التكاليف ويسهل فحصة.
- **توثيق البرامج من خلال** : إعداد خرائط تدفق البرامج، توصيف البرامج والهدف منها، شرح لكل المدخلات والمخرجات الخاصة بكل برنامج والإجراءات الرقابية التي يتضمنها، إعداد سجل بكافة التعديلات التي أدخلت على البرنامج يوضح اختبارها بها وتاريخ بدء تنفيذها. كما ينبغي توفير دليل مكتوب للبرامج، بهدف إرشاد المستخدم بشأن كيفية التعامل معها.
- توثيق تعليمات التشغيل اللازمة لمساعدة مشغلي الحاسب على القيام بعمليات التشغيل، ويعرف بدليل العمليات.

3. **الرقابة على توزيع المخرجات** : تهدف إلى العمل على توزيع مخرجات نظام التشغيل الالكتروني للبيانات على الأشخاص المصرح لهم بذلك توزيعا في التوقيت المناسب. ولكي تحقق هذا الهدف ينبغي أن تتضمن الإجراءات إطار :

- ينبغي أن تتضمن وثائق التشغيل وصف لإجراءات توزيع مخرجات كل تطبيق على حدا، إلى الحد الذي يمكن من توزيع كافة المخرجات على الأشخاص المصرح لهم بذلك، وتتضمن هذه الإجراءات ما يلي :
  - قائمة فحص التوزيع، والتي تحدد المستلم المصرح به لكل مفرد من مفردات المخرجات.
  - جدول التوزيع، ويبين تتابع إعداد وتوزيع التقارير في الأوقات المحددة لها.
  - قوائم التحويل، والتي يتم إلحاقها بنسخ المخرجات وتحدد اسم التقرير المستلم، القسم التابع له، والعنوان البريدي.

- سجل التوزيع، وتسجل فيه جهة الوصول، المستلم، تاريخ توزيع كل نسخة من المخرجات، كما ينبغي أن يوقع المستفيد بما يفيد استلام المخرجات الخاصة به.

- التحقق من مدى توافق سجل التوزيع وقائمة فحص التوزيع، وذلك للتأكد من أن المخرجات قد تم توزيعها وفقا لما هو مخطط لها.
- فحص قائمة التحويل، للتأكد من أن المخرجات التي استلمتها الأصول المستفيدة هي نفسها التي تم تحويلها من قسم التشغيل الالكتروني للبيانات.
- فحص جدول التوزيع، وذلك للتأكد مما إذا كانت كافة التقارير والمستندات قد تم استلامها في التوقيت المحدد لها.

4. **الرقابة الإدارية على أمن النظام** : يمكن التغلب على معظم مخالفات الحاسبات من خلال التخطيط الإداري الجيد لأمن النظام، ولتحقيق أقصى منافع ممكنة من أمن النظام ينبغي :
   - تحديد أهداف أمن النظام، والتي تعتبر بمثابة معايير لتقييم أمن النظام فيما بعد. وتتمثل هذه الأهداف في حماية تجهيزات وبرامج النظام من المخاطر البيئية ومخالفات الحاسبات.
   - تقدير الاحتمالات والتكاليف المرتبطة بمخاطر تشغيل البيانات، حيث تساهم هذه التقديرات في اختيار الإجراءات الملائمة لأمن النظام.
   - إعداد خطة تضمن مستوى مقبولا من الأمن وبتكلفة معقولة، وتصف هذه الخطة كافة الإجراءات الرقابية التي سيتم تطبيقها وأهداف هذه الإجراءات، ينبغي أن يتم فحص الخطة والتصديق عليها قبل وضعها موضع التنفيذ.
   - تحديد المسؤوليات عن أمن النظام، والتي تتضمن المسؤولية عن وضع الخطة موضع التنفيذ والمراقبة المستمرة لأمن النظام.
   - اختبار إجراءات الرقابة على أمن النظام، وذلك للتحقق من مدى فعاليتها في تحقيق أهدافها المرجوة. حيث أن هذا الاختبار يؤكد على تحديد المسؤوليات، فهم الإجراءات وتنفيذها، وتوظيف الأساليب الرقابية بصورة ملائمة.
5. **فحص الأجهزة** : وهي مجموعة من الإجراءات الرقابية المبنية في دوائر الحاسب، بهدف فحص الدوائر أو الأجهزة، وذلك للتأكد من أنها تعمل بطريقة صحيحة وللقيام بالتصحيح الآلي عند اللزوم.
6. **فحص الشرعية** : للتأكد من أن الحاسب يقوم بأعمال شرعية وصحيحة وهناك ثلاثة أنواع لفحص الشرعية، فحص شرعية التشغيل، فحص شرعية الحرف، وفحص شرعية العنوان.
7. **إجراءات الرقابة على الوصول للنظام** : هناك العديد من إجراءات الرقابة على الوصول للنظام تم بناؤها داخل نظم الحاسبات الحديثة، مثل كلمات السر، التحقق من الشخصية سواء من خلال بصمة اليد أو من خلال الأساليب الصوتية، وغيرها. وهناك أنواع من الوسائط التي تسمح للمستخدم بالكتابة عليها مرة

واحدة، ولا تسمح له بإلغاء البيانات الموجودة عليها، وتسمى هذه الوسائط بالوسائط البصرية، بدلا من الوسائط الممغنطة، وتلعب هذه الإجراءات دورا هاما في الحد من الغش وفيروسات الحاسبات.

ثالثا : الرقابة المحاسبية.

أي الرقابة على نظام المعلومات المحاسبي من خلال الفرضيات والقواعد المحاسبية المعتمدة، ولا بد من التأكد من أنه نظام مصمم وفقا للمعايير المحاسبية المقبولة قبولا عاما ويتصف بما يلي :

1. **سهولة الفهم** : تعتمد المؤسسة في بناء المنهاج المحاسبي وإصدار التقارير المالية والبيانات المالية والإيضاحات المختلفة بحيث تكون سهلة الفهم للمستخدمين الذين يفترض أن تكون لهم معرفة معقولة بإدارة الأعمال والمحاسبة.
2. **وثيقة الصلة بالموضوع** : البيانات المذكورة في الكشوفات والتقارير المالية الصادرة عن دائرة مالية هي ذات صلة وثيقة بمتطلبات المستخدمين فيما يتعلق باتخاذ القرارات.
3. **الاعتمادية** : المعلومات المالية والمحاسبية المقدمة من قبل دائرة المالية هي معلومات مالية واقعية ذات فائدة ويعتمد عليها، وهي خالية من الأخطاء المادية أو الانحياز كذلك هي معلومات محايدة وكاملة ويمكن للمستخدمين الاعتماد على تمثيلها الصادق.
4. **الحيطة والحذر** : ويجب أن تعتمد المؤسسة سياسة الحيطة والحذر في تنفيذها عملياتها المحاسبية ففي حالة معالجة الأحداث التي تحيطها الشكوك، يتم اتخاذ التدبر والحيطة. والتدبر هو أخذ درجة من الحذر في اتخاذ القرارات اللازمة للقيام بالتقديرات المطلوبة في الأحوال المحاطة بالشكوك. وفي هذا السياق فان التدبر يقتضي بأن تكون كذلك فقط لدى تحقيقها، وبالمثل عدم تضخيم قيمة الأصول والدخل وتقليل قيمة الالتزامات والمصروفات، ومع ذلك فان ممارسة التدبر تؤدي إلى إخفاء الاحتياطات أو المبالغة في تقدير المخصصات.
5. **خاصية المقارنة** : البيانات المالية الصادرة عن المؤسسة تمتاز بأنه يجب أن يكون المستخدمون لها قادرين على مقارنة البيانات في أي وقت واحتسابها وإعداد التقارير عنها بطريقة متسقة في الوحدة المحاسبية وفي كل الأوقات، ولا تكون خاصية المقارنة عائقا لتطبيق المعايير المحاسبية المعتمدة.

الفرع الثاني : أساليب الرقابة في البيئة الالكترونية.

لا تختلف أساليب الرقابة الإدارية في النظم الالكترونية عن اليدوية غير أن أساليب الرقابة المحاسبية تختلف وهذا ما سيأتي إيضاحه.

أولا : أساليب الرقابة العامة.

تمثل المعايير والتوجيهات التي يلتزم بإتباعها المختصون بوظائف جمع المعلومات وتبويبها وتلخيصها، والتي تدخل تحت نطاق مهام مركز الكمبيوتر (أو قسم معالجة البيانات).ولذلك تعتبر هذه الأساليب أساليب

رقابة إدارية على وظائف هذا القسم أو المركز، ويكون لأي مواطن ضعف في أساليب الرقابة العامة أثار بالغة على كافة عمليات معالجة البيانات. وهي تتضمن العناصر التالية : [1]

1. أساليب الرقابة التنظيمية بمركز الكمبيوتر.
2. إجراءات توثيق واختبار واعتماد النظم وأي تعديل فيها.
3. أساليب رقابة الأجهزة.
4. أساليب رقابة إمكانية التوصل إلى النظام.

ثانيا : أساليب الرقابة على التطبيقات.

تنقسم إلى ثلاث أقسام وهي :[2]

1. **أساليب رقابة المدخلات** : تصمم هذه الأساليب بهدف التأكد بدرجة معقولة من أن البيانات التي تسلمها قسم معالجة البيانات قد تم اعتمادها طبقا للسلطات المحددة، وأنه قد تم تحويلها بصحة إلى لغة الآلة، وأنه تم حصر العمليات والتحقق من صحة عددها فور إدخالها بأجهزة الكمبيوتر لمعالجتها. كما تشتمل على إجراءات رفض وتصحيح وإعادة إدخال بيانات سبق إدخالها خطأ.
2. **أساليب رقابة معالجة البيانات** : وهي تهدف إلى التأكد المعقول بأنه تم معالجة المدخلات بواسطة الكمبيوتر طبقا للعمليات المعالجة الصحيحة والخاصة بكل تطبيق محاسبي معين.
3. **أساليب الرقابة على المخرجات** : تهدف إلى التأكد من دقة النتائج وتوزيع المخرجات فقط على المختصين بالمؤسسة والمصرح لهم بالحصول على صورة منها.

جاء في هذا المبحث أن التطور الذي حدث على مستوى الرقابة الداخلية كان نتاج جملة من العوامل أهمها انفصال الملكية عن الإدارة، والتطور الذي شهدته المؤسسات من حيث كل من الشكل والحجم، وقد تم الاهتمام بالرقابة الداخلية من قبل العديد من الهيئات التي قدمت تعريفاتها، التي أجمعت في النهاية على أن الرقابة الداخلية تهدف إلى تحقيق كل من الكفاءة والفعالية في الأداء، دقة التقرير والالتزام بالقوانين واللوائح، كما تم التطرق في هذا المبحث إلى مفهوم الحوكمة وأنها تسعى إلى حماية مصالح الأطراف ذوو الصلة بالمؤسسة.

[1] وليم توماس وامرسون هنكي، **المراجعة بين النظرية والتطبيق**، ترجمة أحمد حامد حجاج وكمال الدين سعيد، دار المريخ، السعودية، 2006، ص443.

[2] **المرجع نفسه**، ص-ص: 450-451.

المبحث الثاني : الإطار النظري للمخرجات المحاسبية.

سيتم التطرق من خلال هذا المبحث إلى مفهوم المخرجات المحاسبية أو كما يعرف بالتقارير المالية، والاحتياجات التي يمكن أن توفرها لمستخدميها من أطراف ذات صلة بالمؤسسة، بالإضافة إلى الأهداف التي يمكن أن تحققها، وأهم الخصائص التي يجب أن تتحلى بها إلى جانب مكوناتها.

المطلب الأول : ماهية المخرجات المحاسبية.

سيأتي في هذا المطلب تبيان مفهوم المخرجات المحاسبية (التقارير المالية) مع التركيز على القوام المالية كونها العنصر الرئيسي في المخرجات المحاسبية إلى جانب التعرف إلى احتياجات مستخدمي هذه القوائم.

الفرع الأول : مفهوم المخرجات المحاسبية ومكوناتها.

أولا : المفهوم.

تعتبر التقارير المالية المنتج الرئيسي لنظام المحاسبة المالية التي تقوم بمعالجة الأحداث المالية المختلفة وعرضها خلال السنة لإنتاج مخرجات تساعد متخذي القرارات في اتخاذ قرارات رشيدة.[1]

ثانيا : مكونات المخرجات المحاسبية.

1. **الكشوف المالية (القوائم المالية Financial Statements) :**

عرفت الكشوف المالية على أنها : " مجموعة كاملة من الوثائق المحاسبية والمالية غير قابلة للفصل عن بعضها، تسمح بمنح صورة صادقة للوضعية المالية والأداء ولتغير الحالة المالية للمؤسسة عند إقفال الحسابات ". [2]

كما يمكن تعريفها بأنها " الوسيلة الأساسية للإبلاغ المالي عن المؤسسة، حيث ينظر إلى المعلومات الواردة فيها بأنها تقيس المركز المالي للمؤسسة وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية، وتعتبر حجر الزاوية الذي تقوم عليه عملية اتخاذ القرارات، وهي نتاج النشاط المعلوماتي في المؤسسة خلال الفترة المالية التي تتعلق بها القوائم المالية، كما تعتبر ملخصا كميا للعمليات والأحداث المالية وتأثيراتها على أصول والتزامات المؤسسة وحقوق ملكيتها ". [3]

يجب أن تعرض الكشوف المالية بصفة وفية الوضعية المالية للمؤسسة ونجاعتها، وكل تغيير يطرأ على حالتها

---

[1] رتاب سالم الخوري ومسعود محمد بالقاسم، **"اثر توقيت الإفصاح عن القوائم المالية على أسعار الأسهم وحجم التداول دراسة تطبيقية على الشركات المساهمة العامة الأردنية"**، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد 02، العدد الثاني، جامعة الأردن، الأردن، 2006، ص 163.

[2] Jean François des Robert et Outres, **Normes IFRS et PME**, Dunod, Paris, 2004, p12.

[3] خالد جمال الجعارات، **معايير التقارير المالية الدولية 2007**، إثراء للنشر، الأردن، 2008، ص-ص : 34-36.

المالية. ويجب أن تعكس هذه الكشوف مجمل العمليات والأحداث الناجمة عن معاملات المؤسسة وآثار الأحداث المتعلقة بنشاطها.[1]

مما سبق يتبين أن الكشوف المالية "عبارة عن مخرجات للنظام المحاسبي المعتمد من قبل المؤسسة تبين حصيلة أعمالها، وأدائها المالي خلال دورة مالية تقدر في العادة بسنة، معدة لتلبية احتياجات الأطراف ذات الصلة بالمؤسسة، والتي تساعدهم في اتخاذ قراراتهم".

بالإضافة إلى الكشوف المالية فالمخرجات المحاسبية تضم كلا من : [2]

2. **المعلومات الإضافية Additional Information** : هي المعلومات التي تفصح عنها الشركة بعد إفصاحها عن القوائم المالية، وهي معلومات بالغة الأهمية لذا يشار عند الإفصاح عنها بأنها جزء من البيانات المالية. وقد أصبحت هذه البيانات تأخذ طابعا تفصيليا يوضح من خلاله للمستخدم بعض المعلومات المفيدة والمتعلقة بالبنود الواردة في القوام المالية. وتغطي المعلومات الإضافية في معظم الأحيان البنود الخاصة بالسياسات المحاسبية والالتزامات الطارئة أو المحتملة. سيتم اعتمادها في دراستنا هذه على أنها إحدى مكونات القوائم المالية.

3. **تقرير مدقق الحسابات Auditor Report** : بالإضافة إلى القوائم المالية تحتوي التقارير السنوية للمؤسسات على تقرير مدقق الحسابات الخارجي، والذي يرفق مع القوائم المالية المعدة، حيث يقوم المدقق من خلال هذا التقرير بالتحدث عن نتيجة فحصه لهذه القوائم ومدى دقة المعلومات الواردة فيها، ومدى تمثيلها لواقع الأمور في المؤسسة عن فترة مالية معينة. كما يوضح المدقق رأيه بمدى توافق إعداد هذه القوائم والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، بالإضافة إلى بيان رأيه بخصوص كفاية المعلومات الواردة في القوائم المالية. أهم ما يوفره هذا التقرير للمستخدمين هو إمكانية الوثوق والاعتماد على التقارير المنشورة بشهادة طرف خارجي محايد كالمدقق.

4. **تقرير مجلس الإدارة The Board of Directors Report** : هو التقرير الذي عادة ما يبدأ به التقرير السنوي للمؤسسة، حيث يقوم فيه مجلس الإدارة بإعطاء المساهمين فكرة عامة عن أنشطة المؤسسة خلال فترة مالية معينة، وهو يتضمن معلومات عن الإنتاج، ومركز الشركة المالي والتسويقي، بالإضافة إلى حجم المبيعات ونموها وتطورها والمشاريع التي أنجزتها المؤسسة خلال العام وما تنوي انجازه في العام القادم، بالإضافة إلى بعض

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 74، **2007/11/25، قانون رقم 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي**، المادة 26، ص 05.

[2] مؤيد راضي خنفر وغسان فلاح المطارنة، **تحليل القوام المالية- مدخل نظري وتطبيقي**-، الطبعة الثالثة ، دار الميسرة، عمان، الأردن، 2011، ص-ص: 49-51.

5. المعلومات التكميلية التي قد يحتاجها مستخدمو التقرير والقوائم المالية.

الشكل رقم 5.1: مخرجات النظام المحاسبي

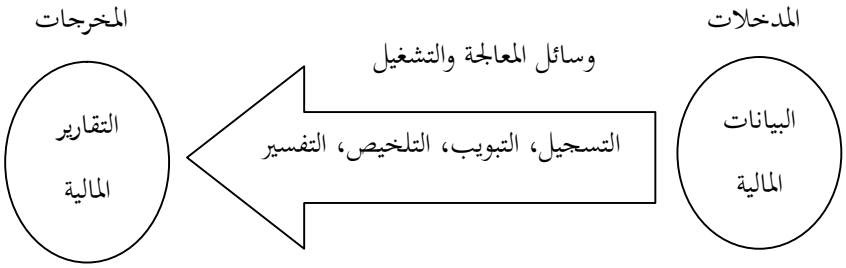

المصدر : مؤيد راضي خنفر وغسان فلاح المطارنة، **تحليل القوائم المالية– مدخل نظري وتطبيقي**–، الطبعة الثالثة، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2011، ص16 .

يوضح الشكل السابق أن مدخلات النظام المحاسبي تتمثل في البيانات المالية التي تعالج محاسبيا عن طريق التسجيل، التبويب، التلخيص والتفسير لينتهي بها الأمر إلى تقارير مالية.

الفرع الثاني : مستخدمو المخرجات المحاسبية.

يمكن تلخيص احتياجات مستخدمي التقارير المالية حسب الجدول الآتي :

الجدول رقم 4.1 : احتياجات مستخدمي التقارير المالية.

المستخدمون	حاجاتهم من المعلومات
المستثمرون	الخطر والربحية
الموظفون	الاستقرار والربحية
المقترضون	احتمال سداد المبالغ المقترضة والفوائد عند الاستحقاق
الموردون وديون أخرى	احتمال أن تسدد المبالغ عند الاستحقاق
الزبائن	استمرارية النشاط
الحكومات	تخصيص الموارد واحترام الالتزام بالمعلومات
الجمهور	المساهمة في الاقتصاد المحلي، العمالة المولدة، نماء ورفاهية المؤسسات

المصدر : هوام جمعة، **المحاسبة المعمقة وفقا للنظام المحاسبي المالي الجديد والمعايير المحاسبية الدولية IFRS/ IAS 2009 / 2010**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2011، ص 31.

يبين الجدول أعلاه احتياجات كل من الأطراف ذات العلاقة بالمؤسسة من المعلومات التي تقدمها التقارير المالية فالمستثمرون يعتمدونها لمعرفة العوائد التي يمكن جنيها من نشاط المؤسسة أما الموظفون فالمعلومات الواردة بالتقارير تمكنهم من معرفة درجة استقرار المؤسسة وقدرتها على الاستمرار وبالتالي استقرارهم في مناصبهم، أما المقرضون والموردون فالكشوف المالية تبين لهم مدى قدرة المؤسسة على سداد ديونها اتجاههم، أما الزبائن فضمان المورد الذي يلبي احتياجاتهم أما عن الحكومة فلمعرفة حجم مساهمة المؤسسة في الاقتصاد الوطني عن طريق الضرائب التي تدفعها المؤسسة نتيجة لاستمرارها في النشاط.

تعد التقارير المالية نواتجا للنظام المحاسبي، يتم الحصول عليها بمعالجة البيانات معالجة محاسبية، لتصبح قابلة للاستخدام من قبل الأطراف ذات العلاقة بالمؤسسة عند اتخاذ أي قرار يتعلق بها.

المطلب الثاني : ماهية الكشوف المالية.

سيخصص هذا المطلب للتعريف بأهداف الكشوف المالية وأهم الخصائص التي يجب أن تتوفر بها إضافة إلى قواعد إعدادها.

الفرع الأول : أهداف الكشوف المالية .

تهدف الكشوف المالية بالأساس إلى توفير معلومات عن المركز المالي للمؤسسة وهي تحقق الآتي: [1]

أولا : تقديم معلومات موثوقة تتعلق بالموارد الاقتصادية والالتزامات الخاصة بالمؤسسة.

لتحقيق كل من :

1. القدرة على تقييم نقاط القوة والضعف للمؤسسة.
2. بيان مصادر التمويل والاستثمارات للمؤسسة.
3. تقييم قدرته على مواجهة الالتزامات.

[1] حواس صلاح، **التوجه الجديد نحو معايير الإبلاغ المالي الدولية**، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه دولة، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2007-2008، ص 183، غير منشورة.

4. بيان أسس المصادر الخاصة بالمؤسسة لتقييم قدرته على النمو.

ثانيا : تقديم معلومات موثوقة حول التغيرات في صافي موارد المؤسسة الناتجة عن الأرباح المتحققة في الأنشطة المباشرة من أجل تحقيق توزيعات الأرباح المتحققة من الأنشطة المباشرة من أجل تحقيق توزيعات الأرباح المتوقعة للمستثمرين وإظهار قدرة عمليات المؤسسة في سداد إلتزامات الدائنين والموردين...

ثالثا : تقديم معلومات مالية يمكن استخدامها لتقدير الأرباح المحتملة للمؤسسة.

رابعا : الإفصاح عن أية معلومات أخرى ملائمة لحاجات مستخدمي الكشوف المالية.

الفرع الثاني : الخصائص النوعية للكشوف المالية.

الخصائص النوعية هي تلك الصفات التي تصبح البيانات المالية مفيدة للمستخدمين إذا ما حملتها وهي كالآتي :[1]

أولا : **الملائمة** Relevancy تمتلك المعلومات خاصية الملائمة عندما تؤثر على القرارات الاقتصادية للمستخدمين لمساعدتهم في تقييم الأحداث الماضية والحاضرة والمستقبلية أو تأكيد أو تصحيح تقييماتهم.

ثانيا : **المصداقية (الموثوقية)** Reliability تعني هذه الخاصية الخلو من الخطأ الجوهري والتحيز، ويمكن للمستخدمين لها الاعتماد عليها كمعلومات صادقة، غير أنه كي تتميز بالصدق يجب أن يلتزم الحياد في إعدادها، الحذر، قابليتها للمقارنة والصورة الصادقة (التمثيل الصادق) وان يكون الجوهر فوق الشكل.

ثالثا : **القابلية للمقارنة** Comparability بمعنى إمكانية إجراء مقارنة للكشوف المالية للمؤسسة ذاتها عبر الزمن بغية تحديد اتجاهات والتغيرات في المركز المالي إضافة للتغيرات في الأداء، إلى جانب مقارنة الكشوف المالية للمؤسسة مع الكشوف المالية للمؤسسات الأخرى.

رابعا : **القابلية للفهم** Understandability نوعية معلومة ما عندما يكون من السهل فهمها من طرف أي مستعمل لها لمعرفة معقولة بالأعمال وبالنشاطات الاقتصادية وبالمحاسبة.[2]

---

[1] هوام جمعة، **المحاسبة المعمقة وفقا للنظام المحاسبي المالي الجديد والمعايير المحاسبية الدولية IFRS/ IAS 2009 / 2010**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2011، ص 32.

[2] الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 19، 2009/03/25، قرار **مؤرخ في** 2008/07/26 **متعلق بتحديد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها**، ص 87.

الفرع الثالث : قواعد إعداد الكشوف المالية.

هناك عدة مبادئ وقواعد لابد من احترامها عند القيام بإعداد الكشوف المالية وهي :[1]

1. على المؤسسة التأكد من أن فرضية استمرارية النشاط قائمة، وفي حالة عدم استمرارية المؤسسة لنشاطها لابد من شرح الأسباب وتبيان كيفية إعداد هذه القوائم في هذه الحالة.
2. أن فرضية محاسبة الالتزامات متوفرة.
3. أن المعلومة أعدت بنفس الطريقة من دورة إلى أخرى إلا إذا كان هناك تغيير ملحوظ في طبيعة العمليات.
4. كل عنصر معتبر، يظهر بمفرده مستقلا، وكل العناصر غير المعتبرة تجمع .
5. لا تتم المقاصة بين الأصول والخصوم.
6. كل معلومة رقمية تعطى تقارن بالدورة السابقة .
7. كل قائمة مالية تحمل اسم المؤسسة، ذكر هل الوثيقة تخص المؤسسة لوحدها أو المجمع، تاريخ الوثيقة، العملة المستعملة والتقريب في الأرقام.

إن أهم الأهداف التي تحققها الكشوف المالية هو توفير معلومات لمتخذي القرار، وأنها يجب أن تتوفر على خاصية الموثوقية (المصداقية)، وكل من القابلية للمقارنة، قابلية الفهم والملائمة، كما يجب توفر جملة من القواعد في إعدادها.

المطلب الثالث : مكونات الكشوف المالية.

سيتم تخصيص هذا المطلب للتعرف على مكونات القوائم المالية والبنود التي يحتويها كل كشق من هذه الكشوف.

تتكون الكشوف المالية حسب النظام المحاسبي المالي من خمس كشوف ممثلة في : الميزانية، جدول النتيجة، جدول سيولة الخزينة، جدول تغير الأموال الخاصة والملحق.

الفرع الأول : الميزانية Balance Sheet .

تصنف الميزانية بصفة منفصلة عناصر كل من الأصول والخصوم كما هو مبين في الآتي : [2]

[1] مفيد عبد اللاوي : **آليات وطرق تضييق فجوة التوقعات بين مستخدمي القوائم المالية وتقارير محافظي الحسابات**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2013-2014، ص 123 ، مذكرة غير منشورة.

[2] الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 19، مرجع سابق، ص 23.

أولا: الأصول.

تتمثل في :

1. التثبيتات العينية.
2. التثبيتات المعنوية.
3. الاهتلاكات.
4. المساهمات.
5. الأصول المالية.
6. المخزونات.
7. أصول الضريبة (مع تمييز الضرائب المؤجلة).
8. الزبائن والمدينين الآخرون والأصول المماثلة (أعباء مثبتة مسبقا).
9. خزينة الأصول الايجابية ومعادلات الخزينة الايجابية.

ثانيا : الخصوم.

تتألف من :

1. رؤوس الأموال الخاصة قبل عمليات التوزيع المقررة أو المقترحة عقب تاريخ الإقفال، مع تمييز رأس المال الصادر (في حالة الشركات) والاحتياطات الصافية للسنة المالية والعناصر الأخرى.
2. الخصوم غير الجارية التي تتضمن الفوائد.
3. الموردون والدائنون الآخرون.
4. خصوم الضريبة (مع تمييز الضريبة المؤجلة).
5. المرصودات للأعباء وللخصوم المماثلة (منتوجات مثبتة مسبقا).
6. خزينة الأموال السلبية ومعادلات الخزينة السلبية.

الفرع الثاني : حساب النتيجة (قائمة الدخل Income Statement).

أولا : المفهوم.

هو بيان ملخص للأعباء والمنتوجات المنجزة من المؤسسة خلال السنة المالية. ولا يأخذ في الحساب تاريخ التحصيل أو تاريخ السحب. ويبرز بالتميز النتيجة الصافية للسنة المالية الربح/ الكسب أو الخسارة. [1]

ثانيا : مكونات جدول حساب النتيجة.

يبرز حساب النتيجة المعلومات الآتية : [2]

1. تحليل الأعباء حسب طبيعتها، الذي يسمح بتحديد مجاميع التسيير الرئيسية الآتية : الهامش الإجمالي، القيمة المضافة، الفائض الإجمالي عن الاستغلال.
2. منتوجات الأنشطة العادية.
3. المنتوجات المالية والأعباء المالية.
4. أعباء المستخدمين.
5. الضرائب والرسوم والتسديدات المماثلة.
6. المخصصات للإهتلاكات ولخسائر القيمة التي تخص التثبيتات المعنوية.
7. المخصصات للإهتلاكات ولخسائر القيمة التي تخص التثبيتات العينية.
8. نتيجة الأنشطة العادية.
9. العناصر غير العادية (منتجات وأعباء).
10. النتيجة الصافية للفترة قبل التوزيع.
11. النتيجة الصافية لكل سهم من الأسهم بالنسبة لشركات المساهمة.

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 19، **مرجع سابق**، ص24.

[2] الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 19، **مرجع سابق** ، ص-ص : 24-25.

الفرع الثالث : جدول سيولة الخزينة (تدفقات الخزينة Statement of Cash Flows).

أولا : المفهوم.

أو ما يعرف بجدول سيولة الخزينة والذي يهدف إلى إعطاء مستعملي القوائم المالية أساسا لتقييم مدى قدرة الكيان على توليد الأموال ونظائرها وكذلك المعلومات بشأن استخدام هذه السيولة المالية. [1]

ثانيا : مكونات جدول سيولة الخزينة.

يحتوي جدول سيولة الخزينة على البنود الآتية : [2]

1. التدفقات التي تولدها الأنشطة العملياتية (الأنشطة التي تتولد عنها منتوجات وغيرها من الأنشطة غير المرتبطة لا بالاستثمار ولا بالتمويل).
2. التدفقات المالية التي تولدها أنشطة الاستثمار (عمليات سحب أموال عن اقتناء وتحصيل لأموال عن بيع أصول طويلة الأجل).
3. التدفقات الناشئة عن أنشطة تمويل (أنشطة تكوين نتيجتها تغيير حجم وبنية الأموال الخاصة أو القروض).
4. تدفقات أموال متأتية من فوائد وحصص أسهم، تقدم كلا على حدا وترتب بصورة دائمة من سنة مالية أخرى في الأنشطة العملياتية للاستثمار أو التمويل).

الفرع الرابع : جدول تغير الأموال الخاصة (قائمة التغيرات في حقوق الملكية Changes in of The Statement Equity) .

أولا : المفهوم.

والمعروف أيضا بمسمى جدول تغيرات رأس المال، يبرز هذا الجدول تحليلا للحركات التي أثرت في كل فصل من الفصول التي تشكل منها رؤوس الأموال الخاصة للكيان خلال السنة المالية. [3]

[1] **المرجع نفسه**، ص 26.

[2] الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 19، **مرجع سابق**، ص 26.

[3] **المرجع نفسه**، ص 26.

ثانيا : مكونات جدول تغير الأموال الخاصة.

يضم جدول تغير الأموال الخاصة العناصر التالية :[1]

1. النتيجة الصافية للسنة المالية.
2. تغييرات الطريقة المحاسبية وتصحيحات الأخطاء المسجل تأثيرها مباشرة كرؤوس أموال.
3. المنتوجات والأعباء الأخرى المسجلة مباشرة في رؤوس الأموال الخاصة ضمن إطار تصحيح أخطاء هامة.
4. عمليات الرسملة (الارتفاع، الانخفاض، التسديد...).
5. توزيع النتيجة والتخصيصات المقررة خلال السنة المالية.

الفرع الخامس : ملحق الكشوف المالية.

أولا : المفهوم.

الملحق هو عبارة عن وثيقة تلخيص، يعد جزءا من الكشوف المالية. وهو يوفر التفسيرات الضرورية لفهم أفضل للميزانية وحساب النتائج، ويتمم كلما اقتضت الحاجة، المعلومات المفيدة لقارئي الحسابات. [2]

ثانيا : مكونات ملحق الكشوف المالية.

يشتمل ملحق الكشوف المالية على معلومات تخص النقاط التالية : [3]

1. القواعد والطرق المحاسبية المعتمدة لمسك المحاسبة وإعداد كشوف مالية.
2. مكملات الإعلام الضرورية لفهم أحسن للميزانية، وحساب النتيجة، وجدول سيولة الخزينة وجدول تغير الأموال الخاصة.
3. المعلومات التي تخص المؤسسات المشاركة، والفروع أو الشركة الأم وكذلك المعاملات التي يحتمل أن تكون حصلت مع هذه المؤسسات أو مسيريها.
4. المعلومات ذات الطابع العام أو التي تخص بعض العمليات الخاصة الضرورية للحصول على صورة وفية.

وهناك معياران أساسيان يسمحان بتحديد المعلومات المطلوب إظهارها في الملحق هما الطابع الملائم للإعلام، والأهمية النسبية.

---

[1] **المرجع نفسه،** ص-ص : 26-27.

[2] الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 19، **مرجع سابق،** ص 38.

[3] **المرجع نفسة،** ص 38.

تتألف الكشوف المالية من خمس جداول هي كل من الميزانية التي تبين ما للمؤسسة من حقوق وما عليها من التزامات، وجدول النتيجة الذي يبين الأداء المالي للمؤسسة ونتيجتها، وجدول تغيرات الخزينة وجدول تغير رأس المال إلى جانب الملحق.

المخرجات المحاسبية عبارة عن بيانات تم معالجتها لتسهم في اتخاذ القرارات من قبل مستخدمي الكشوف المالية من مستثمرين، موردين، مقرضين، زبائن، حكومة ...، هذه البيانات يجب أن تتسم بالقابلية للفهم والمقارنة وأن تكون ملائمة وموثوقة، تتكون المخرجات من خمس قوائم هي الميزانية، جدول حساب النتيجة، جدول سيولة الخزينة، جدول تغيرات رؤوس الأموال والملحق.

المبحث الثالث : علاقة الرقابة الداخلية بالمخرجات المحاسبة.

سيتم تخصيص هذا المبحث لدراسة العلاقة التي تربط الرقابة الداخلية بالمخرجات المحاسبية بالنظر إلى الهدف من الرقابة الداخلية، وكذا تحليل العلاقة الرابطة بين الرقابة الداخلية المحاسبية والمخرجات المحاسبية بالإضافة إلى تحليل العلاقة عن طريق دراسة مكونات الرقابة الداخلية.

المطلب الأول : تحليل العلاقة من خلال الهدف من الرقابة الداخلية.

من خلال هذا المطلب سيتم تحليل العلاقة بين كل من الرقابة الداخلية والمخرجات المحاسبية عن طريق دراسة الهدف الذي تسعى الرقابة إلى تحقيقه.

يعبر عن التقارير المالية :" بالإطار العام الذي يضم القوائم المالية والمعلومات غير المالية التي لا يمكن الإفصاح عنها في القوائم، كما تحتوي هذه التقارير على تقارير مجلس الإدارة والمدقق الخارجي للحسابات، بالإضافة إلى الإيضاحات والتفصيلات المكملة للقوائم المالية ".[1]

تشير جل التعريفات المقدمة للرقابة الداخلية من قبل هيئات دولية إلى أن الرقابة الداخلية تهدف إلى تحقيق كل من كفاءة وفعالية التشغيل، تحقيق الالتزام بالقوانين واللوائح وتحقيق دقة التقرير. والتي يمكن إبرازها كالآتي :

[1] مؤيد راضي خنفر وغسان فلاح المطارنة، **مرجع سابق**، ص 28.

يعرف المجمع الكندي للمحاسبين القانونيين الرقابة الداخلية بأنها " مجموعة عوامل تتفاعل مع بعضها مثل موارد المؤسسة، ونظم العمل بها وعملياتها بالإضافة إلى مشاركة الأفراد العاملين لتحقيق أهداف المؤسسة التي تتعلق بما يلي :

- كفاءة وفعالية التشغيل.
- إمكانية الثقة في إعداد التقارير المالية.
- الالتزام بالقوانين والسياسات الداخلية ". [1]

إن تقرير المجمع الكندي للمحاسبين القانونيين يرى أن للرقابة الداخلية ثلاث أنواع من الأهداف تسعى إلى تحقيقها تتمثل في أهداف كفاءة وفعالية التشغيل الذي يهتم بالاحتفاظ والاستخدام الفعال للموارد إلى جانب حمايتها من الضياع وسوء الاستعمال، وأهداف موثوقية التقارير الداخلية والخارجية حيث تهتم بالاحتفاظ بالسجلات المحاسبية بصفة منتظمة وبموثوقية المعلومات المستخدمة من قبل المؤسسة إضافة إلى حماية السجلات، إلى جانب الامتثال للقوانين واللوائح والسياسات الداخلية.[2]

حسب تقرير المجمع الكندي للمحاسبين القانونيين فأن من أهداف نظام الرقابة الداخلية إمكانية الثقة في التقارير المالية المعدة من قبل المؤسسة.

كما عرفت معايير التدقيق الدولية الرقابة الداخلية بأنها "عملية صممها وطبقها وحافظ عليها المسؤولون عن الحوكمة والإدارة والموظفون الآخرون لتوفير ضمان معقول حول إنجاز أهداف المنشأة فيما يتعلق بموثوقية إعداد التقارير المالية، وفاعلية وكفاءة العمليات، والالتزام بالقوانين واللوائح " .[3]

يدل هذا التعريف على أن للرقابة الداخلة ثلاث أهداف تسعى إلى تحققها في المؤسسة الاقتصادية من بينها تحقق موثوقية إعداد التقارير المالية.

وحسب التعريف المقدم من قبل تقرير لجنة إجراءات المراجعة المنبثقة عن معهد المحاسبين القانونيين الأمريكي AICPA للرقابة الداخلية، الرقابة الداخلية تسعى إلى ضمان بيانات محاسبية دقيقة بمعنى صادقة، خالية من كل أنواع التلاعب.

---

[1] محمد سمير أحمد، **مرجع سابق**، ص : 20.

[2] Rodrigo Estupinàn Gaitàn, **Administracion de Riesgos E.R.M y la Auditoria Interna**, Ecoe, Isbn, 2006, p13.

[3] رشا بشير الجرد،" **أثر تقييم مكونات الرقابة الداخلية على تقدير خطرها في الشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية دراسة ميدانية في سوريا**"، المجلة الجامعة، المجلد الثالث، العدد الخامس عشر، 2013، جامعة الزاوية، الزاوية، ليبيا، ص225.

يدل التعريف الذي منحته منظمة الخبراء المحاسبين والمحاسبين المعتمدين الفرنسية على أن من بين الأهداف التي تبتغي أنظمة الرقابة الداخلية بلوغها تحقيق نوعية المعلومات أي نوعية المخرجات المحاسبية باعتبار أن النظام المحاسبي يحول البيانات المالية إلى معلومات في شكل قوائم مالية ختامية.

ينص المعيار الدولي ISA400 على أن نظام الرقابة الداخلية يهدف إلى ضمان إدارة منظمة وكفاءة للعمل، والتي تتحقق عن طريق الالتزام بالسياسات وحماية الأصول ومنع الخطأ المقصود وغير المقصود ودقة السجلات المحاسبية وتحقيق معلومات مالية موثوقة في الوقت المناسب.

يوضح التعريف السابق الذكر أن من بين أهداف نظام الرقابة الداخلية تحقيق معلومات مالية موثوقة، يمكن الاعتماد عليها.

جاء في الفقرة التاسعة من معيار المراجعة الثاني الصادر عن مجلس الإشراف على شركات المحاسبة المعتمدة PCAOB في أمريكا تعريف الرقابة الداخلية بأنها " عملية مصممة من قبل أو بإشراف رئيس الإدارة التنفيذية والمسؤولين الماليين الرئيسيين أو أشخاص آخرين، وذلك بغية توفير تأكيد معقول بخصوص موثوقية إعداد التقارير المالية وتحضير القوائم المالية للأغراض الخارجية، وفقا للمبادئ المحاسبية المقبولة عموما بما في ذلك السياسات والإجراءات ".[1]

ينص التعريف أعلاه أن الرقابة الداخلية عبارة عن عملية مصممة بهدف توفير تأكيد معقول عن موثوقية التقارير المالية المعدة وإتباع المبادئ المحاسبية في إعدادها.

وعليه فان الهدف من الرقابة الداخلية تحقيق دقة القوائم المالية باعتبارها العنصر الرئيسي في التقارير المالية، بمعنى دقة المعلومات المحتواة بالقوائم المالية أي " خلو المعلومات من الأخطاء، حيث تساهم دقة المعلومات في جودة القرار كما تعمل على تجنب القرارات الخاطئة وتقلل من التكلفة وإهدار الوقت ".[2]

أي أن تخلو القوائم المالية من الأخطاء العمدية من غش، تلاعب وتزوير والأخطاء غير المتعمدة الصادرة دون قصد والتي من شأنها أن تؤدي إلى تحريف القوائم المالية وعدم تعبيرها عن الواقع الصادق للمؤسسة وبالتالي قد يؤدي هذا إلى تظليل قرارات الأطراف ذات الصلة بالمؤسسة والذين يعتمدون على المحتوى المالي للقوائم المالية في اتخاذ القرارات المرتبطة بالمؤسسة المعنية.

---

[1] حسين أحمد دحدوح، **"دور لجنة المراجعة في تحسين كفاية نظم الرقابة الداخلية وفعاليتها في الشركات– دراسة ميدانية–"**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 24، العدد الأول، 2008، جامعة دمشق، دمشق، سوريا،ص 265.

[2] كريمة علي كاظم الجوهر، **"العلاقة بين الخصائص النوعية للمعلومة المحاسبية وقواعد الحوكمة** لمجلس **الإدارة – دراسة تحليلية لوجهات نظر المحاسبين والمدققين–"**، مجلة الإدارة والاقتصاد، السنة 34، العدد 90، 2011، الجامعة المستنصرية، المستنصرية، العراق، ص112.

وعليه فان العلاقة التي تربط بين الرقابة الداخلية والقوائم المالية هو الهدف الذي تبتغي الرقابة الوصول إليه والمتمثل في تحقيق دقة التقرير. فهي تسعى إلى التحقق من صحة البيانات والقوائم المالية وزيادة درجة الاعتماد عليها.[1]

المطلب الثاني : علاقة الرقابة الداخلية المحاسبية بالمخرجات المحاسبية.

سيتم في هذا المطلب تحليل العلاقة التي تربط بين الرقابة الداخلية والمخرجات المحاسبية المتمثلة في القوائم المالية عن طريق تحليل الهدف من الرقابة المحاسبية.

تهدف الرقابة الداخلية إلى تحقيق جملة من الأهداف منها الرئيسية كما وأن سبق الإشارة إليها تتمثل في الحفاظ على بقاء واستمرارية المؤسسة والتوفيق بين تصرفات العاملين والأهداف التي تسعى المؤسسة إلى تحقيقها وأهداف تشغيلية منها ما يتعلق بالرقابة الإدارية ومنها الرقابة المحاسبية، إن الرقابة المحاسبية كما سبق تعريفها عبارة عن خطة المشروع وإجراءاته وقيوده المتعلقة بالمحافظة على الأصول والثقة في القيود المالية.

تهدف الرقابة المحاسبية إلى التأكد من عمليات المؤسسة ثم تنفيذها وفقا لنظام تفويض السلطة المعد من قبل الإدارة وأن العمليات التي قامت بها المؤسسة قد تم تسجيلها في الدفاتر وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، وعليه دقة المعلومات الواردة في القوائم المالية، وهي تهتم بوضع إجراءات لحماية الأصول وسلامة السجلات وأن ما هو موجود مسجل بالدفاتر. [2]

يتضح مما ورد أن الهدف المبتغى من الرقابة الداخلية المحاسبية هو تحقيق دقة المعلومات الواردة بالقوائم المالية من خلال تقييد العمليات التي تقوم بها المؤسسة وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها والتحقق من أن كل الموجودات قد تم تسجيلها بالدفاتر وبالتالي تحقيق مصداقية هذه القوائم.

إن الهدف من الرقابة الداخلية المحاسبية حماية ممتلكات المؤسسة من السرقة، الاختلاس وسوء الاستخدام وأن ما هو مقيد بالدفاتر موجود بالفعل على أرض الواقع لا على الورق فحسب، بالإضافة إلى حماية السجلات والدفاتر سواء من الأخطاء غير المقصودة أو من الغش والتزوير الذي من شأنه أن يهدد سلامة القوائم المالية وأن يؤدي إلى تحريفها وعدم الثقة فيما تقدمه من معلومات والتي تؤدي بمتخذي القرار إلى اتخاذ قرارات غير صائبة.

[1] مصطفى صالح سلامة، **مفاهيم حديثة في الرقابة الداخلية والمالية**، الطبعة الأولى، دار البداية، عمان، الأردن، 2010، ص14.

[2] عبد الفتاح الصحن وآخرون، **الرقابة والمراجعة الداخلية الحديثة**، الدار الجامعية، مصر، 2006، ص19.

يعتمد في الرقابة الداخلية على مجموعة من الأساليب التي تهدف إلى تحقيق أهداف الرقابة الداخلية المحاسبية والتي يمكن إيجازها في الآتي :[1]

1. فصل الوظائف والأعمال المتعارضة حيث لا يمكن لفرد القيام بعملية واحدة من البداية إلى النهاية لمنع التلاعب.
2. استخدام نظرية القيد المزدوج عند التقييد المحاسبي بالسجلات لما يحققه من توازن محاسبي.
3. استخدام موازين المراجعة الدورية للتحقق من التوازن الحسابي بصفة دورية.
4. مطابقة كشوف حساب البنك مع حسابات البنوك بالدفاتر وإعداد مذكرات التسوية ومتابعتها.
5. إتباع نظام الجرد المستمر للمخزون ومقارنة الأرصدة الدفترية مع نتيجة الجرد واكتشاف الفروق وتحديد أسبابها.
6. استخدام أسلوب المصادقات مع العملاء والموردين للتحقق من صحة أرصدة حساباتهم بمطابقتها مع سجلات المؤسسة.
7. اعتماد قيد التسوية، وتصحيح الأخطاء بواسطة فرد آخر مسؤول بغية منع فرص التلاعب.
8. توافر نظام مستندي سليم يحدد المستندات والدورات المستندية للعمليات بشكل سليم.
9. استخدام حسابات المراقبة الإجمالية لمراقبة الحسابات الفرعية مثل حساب إجمالي العملاء لمراقبة الحسابات الشخصية للعملاء في الدفتر الأستاذ المساعد للعملاء.
8. وجود قسم للمراجعة الداخلية بالمؤسسة يعهد إليه بمراجعة وفحص والتحقق من إثبات كافة العمليات الواجب إثباتها وتسجيلها بطريقة سليمة.

بالنظر إلى الوسائل التي تستخدمها الرقابة المحاسبية، فإن كل هذا يهدف إلى تحقيق جودة المعلومة وتفادي الوقوع في الأخطاء المقصودة من تلاعب وغش واختلاس وغير المقصودة لتتحقق في النهاية موثوقية المخرجات المحاسبية.

[1] رائد محمد عبد ربه، **المراجعة الداخلية**، الطبعة الأولى، الجنادرية، عمان، الأردن، 2010، ص-ص : 18-19.

مما سبق يتضح أن العلاقة التي تربط الرقابة الداخلية المحاسبية بالقوائم المالية يتمثل في الهدف الذي تسعى مثل هذه الرقابة إلى تحقيقه والمتمثل في إضفاء المصداقية ومنح الثقة في القوائم المالية عن طريق جملة من الأساليب والتي سبق التطرق لها.

المطلب الثالث : تحليل العلاقة من خلال مكونات الرقابة الداخلية.

ستتم في هذا المطلب دراسة العلاقة الرابطة بين الرقابة الداخلية المخرجات المحاسبية من خلال مكونات الرقابة الداخلية.

الشكل رقم 1.6 : الرقابة الداخلية على عملية التقرير

هي الأثر المجمع لمجلس الإدارة والملاك على تحديد وتعزيز والتخفيض من فعالية سياسات وإجراءات رقابية محددة حيث تضع البيئة الرقابية الأسلوب وتوفر النظام والهيكل

هي مجهودات الإدارة لتحديد وتحليل وإدارة المخاطر المتعلقة بإعداد القوائم المالية

هي السياسات والإجراءات التي تضمن اتخاذ التصرفات الضرورية لدراسة المخاطر المرتبطة بتحقيق المصداقية على إعداد القوائم المالية، وترتبط الأنشطة الرقابية بفحص الأداء وتشغيل المعلومات والرقابة المادية والفصل بين الواجبات

هي نظام معلومات المؤسسة والإجراءات المرتبطة بتوصيل الأمور المرتبطة بتشغيل البيانات المحاسبية،

هي عملية تستخدمها المؤسسة لتقويم جدوى نظام الرقابة الداخلية خلال فترة زمنية

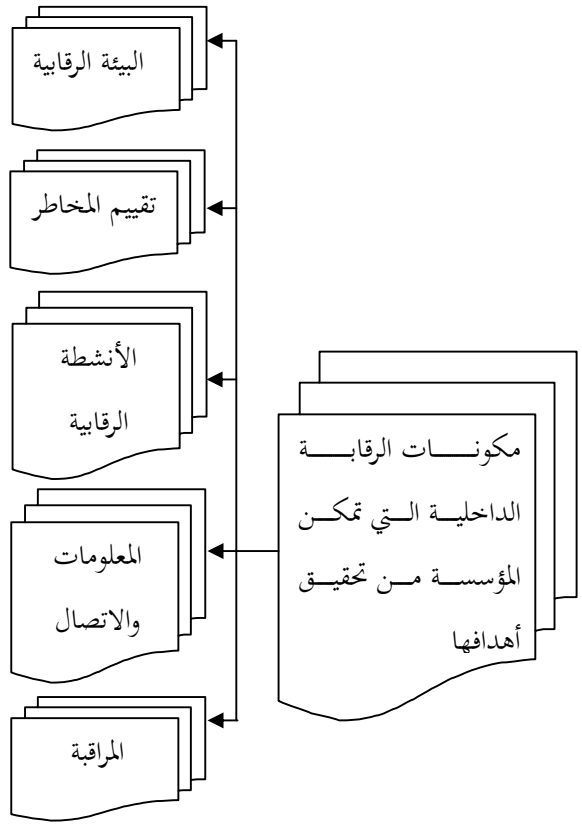

المصدر : أمين السيد أحمد لطفي، **المراجعة بين النظرية والتطبيق**، الدار الجامعية، مصر، 2006، ص 404 .

يوضح الشكل مكونات الرقابة الداخلية الخمسة التي تمكن المؤسسة من تحقيق الأهداف التي وجدت لتحقيقها ومفهوم كل مكون من هذه المكونات.

أولا : تقدير الخطر

هو تعريف وتحليل الإدارة للأخطار المناسبة عند إعداد القوائم المالية بما يتفق مع مبادئ المحاسبة المتعارف عليها.[1] حيث يجب على الإدارة التعرف على المخاطر التي يمكن أن تصادف المؤسسة أثناء نشاطها وتحديدها، مهما كان شكلها سواء تلك المتعلقة بأهداف المؤسسة أو الناتجة عن عوامل داخلية أو خارجية. وتقييم هذه المخاطر واحتمال حدوثها ومن ثم إدارتها ووضع إستراتيجية لمواجهة الأخطار وذلك قد يكون بتغيير الضوابط الرقابية وتحديد المستوى المقبول للخطر الذي يمكن أن تتحمله المؤسسة. كل هذه العملية تهدف إلى إعداد قوائم مالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

ثانيا : أنشطة الرقابة

هي السياسات والإجراءات التي تضعها الإدارة لتحقيق أهدافها من التقرير المالي.[2] إن كل مكون فرعي لمكون أنشطة الرقابة سواء الفصل بين الواجبات، الترخيص الملائم للعمليات المالية والأنشطة، السجلات والمستندات الملائمة أو الرقابة الفعلية على الأصول والدفاتر والفحص المستقل للأداء في مجملها تهدف إلى تحقيق دقة التقرير وبما أن القوائم المالية مكون رئيسي للتقارير المالية فان أنشطة الرقابة تهدف إلى تحقيق دقة القوائم المالية وهذا ما يوضحه الشكل السابق حيث يتبين من التعريف الموضح في الشكل رقم 1.6 " هي السياسات والإجراءات التي تضمن اتخاذ التصرفات الضرورية لدراسة المخاطر المرتبطة بتحقيق المصداقية على إعداد القوائم المالية". وعليه فإن مكون أنشطة الرقابة يهدف إلى ضمان اتخاذ الإجراءات التي تضمن إعداد قوائم مالية صادقة.

ثالثا : المعلومات والاتصال

تتمثل في الطرق المستعملة لتعريف، تجميع، تبويب، تسجيل والتقرير عن العمليات المالية للمؤسسة.[3] حيث يجب أن تتصف المعلومات بالخصائص النوعية من ملائمة، حداثة، صدق (موثوقية) والتعبير بعدالة عن واقع المؤسسة وبالتالي توفر قوائم مالية صادقة، دقيقة، موثوقة ويمكن الاعتماد عليها.

رابعا : المراقبة

تهدف المراقبة إلى تقييم العيوب والقصور في الرقابة الداخلية بغية اتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة، التي تضمن تحقيق أهداف الرقابة الثلاث التي من بينها تحقيق مصداقية التقرير.

---

[1] الفين ارينز وجيمس لوبك، **المراجعة مدخل متكامل**، ترجمة محمد عبد القادر الديسطي، دار المريخ، السعودية، 2002، ص 291.

[2] **المرجع نفسه**، ص 291.

[3] **المرجع نفسه**، ص 291.

الشكل رقم 7.1 : علاقة مكونات الرقابة الداخلية بأهدافها.

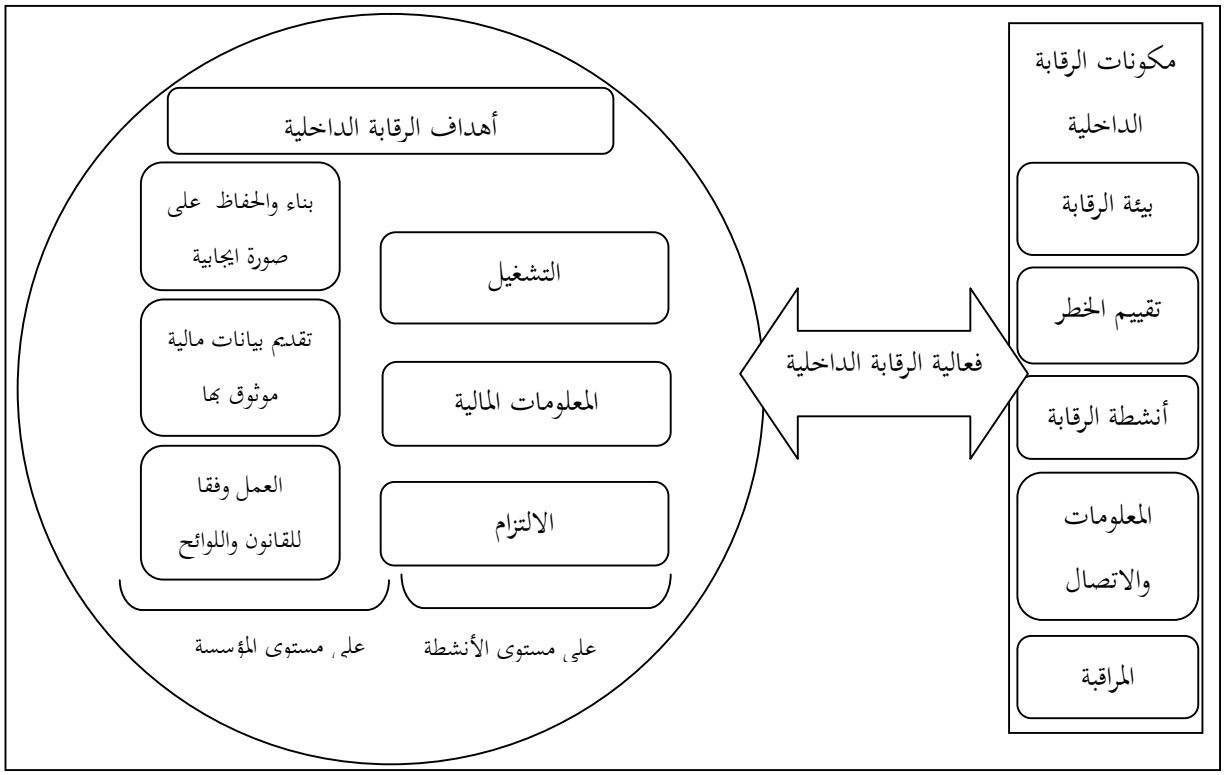

source / Mohamed Hamzaoui , **Audit–Gestion des Risques d'Enterprise et Contrôle Interne Normes IAS200**,**315**, **330 et 500**, Village Mondial, France, 2006, p81.

يبين الشكل السابق علاقة مكونات الرقابة الداخلية الخمسة والأهداف التي تصبو المؤسسة إلى بلوغها. إن تحقق هذه الأهداف يتوقف على فعالية نظام الرقابة الداخلية، فإذا كان نظام الرقابة الداخلية فعال أي أن مكونات نظام الرقابة الداخلية مطبقة بشكل سليم داخل المؤسسة فهذا يعني أن نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة ذو فعالية مما يؤدي بالمؤسسة إلى بلوغ أهدافها والتي تتمثل في أهداف على مستوى الأنشطة والمتمثلة في أهداف التشغيل، المعلومات المالية والالتزام وأهداف على مستوى المؤسسة والتي يمكن التعبير عنها بالبناء والحفاظ على صورة المؤسسة، تقديم بيانات مالية موثوقة والالتزام باللوائح والقوانين.

إن مكونات الرقابة الداخلية في مجملها تهدف إلى تحقيق الغرض من الرقابة الداخلية، أي تحقيق أهدافها وبما أن من بين أهدافها تحقيق دقة التقرير فان هذه المكونات تهدف إلى تحقيق دقة القوائم المالية والحصول على قوائم مالية يمكن الاعتماد عليها في اتخاذ القرارات المتصلة بها.

يبدو جليا أن العلاقة التي تربط بين الرقابة الداخلية بالمخرجات المحاسبية هي سعي الرقابة الداخلية إلى تحقيق كفاءة ودقة التقرير، وبالتالي منع التحريف في القوائم المالية وزيادة ثقة مستخدمي القوائم المالية في ما تحويه من معلومات والرفع من مصداقيتها وتعبيرها عن واقع المؤسسة.

خلاصة الفصل :

من خلال ما ورد في هذا الفصل يتبين أن الرقابة الداخلية قد مرت بثلاث مراحل من التطور لكل مرحلة خصوصيتها وميزاتها. أما عن مفهوم الرقابة الداخلية فهو الآخر بدوره قد مر بمراحل في كل مرحلة منح للرقابة الداخلية مفهوم خاص، ما ساعد على تطور الرقابة الداخلية ومفهومها هو تضافر العديد من العوامل أهمها انفصال الملكية عن الإدارة إلى جانب تطور المؤسسات شكلا وحجما وتعدد فروعها إضافة إلى السعي الجاد من الإدارة للمحافظة على رأسمال المؤسسة.

قدمت للرقابة الداخلية العديد من التعريفات من قبل هيئات عالمية أهمها لجنة COSO التي ترى أن الرقابة الداخلية عبارة عن عملية مصممة بغية توفير تأكيد معقول عن فعالية وكفاءة التشغيل والوثوق بالقوائم المالية إلى جانب الالتزام بالقوانين واللوائح، وأنها تتألف من ثلاث عناصر هي الرقابة المحاسبية، الرقابة الإدارية والضبط الداخلي. كما تتكون من خمس مكونات أساسية تتفرع بدورها إلى مكونات فرعية هي بيئة الرقابة، تقييم المخاطر، أنشطة الرقابة، المعلومات والاتصالات بالإضافة إلى المراقبة أو ما يعرف بالمتابعة.

تهدف الرقابة الداخلية إلى تحقيق هدف البقاء والاستمرارية للمؤسسة عن طريق حماية موجوداتها ورفع إنتاجيتها، إلى جانب التوفيق بين سلوك وتصرفات العاملين والأهداف الفرعية التشغيلية التي تهدف المؤسسة إلى تحقيقها، تصنف الرقابة الداخلية إلى رقابة مانعة وأخرى كاشفة إضافة إلى الرقابة التصحيحية.

تتمثل المخرجات المحاسبية في القوائم المالية الخمسة والتي تضم كلا من الميزانية التي تبين المركز المالي للمؤسسة، ممتلكاتها والتزاماتها، جدول حساب النتيجة والذي يوضح نتيجة نشاط المؤسسة بالإضافة إلى قائمة تدفقات الخزينة والتي تبين تدفقات النقدية الناتجة عن الأنشطة العملياتية، المالية والاستثمارية إلى جانب جدول تغيرات رأس المال والملاحق التي تلحق بالقوائم المالية وتبين تفسيرات الضرورية لفهمها.

اتضح أن العلاقة التي تربط الرقابة الداخلية بالمخرجات المحاسبية تتمثل في الهدف المبتغى تحقيقه من الرقابة الداخلية، عن طريق الرقابة المحاسبية ومكونات الرقابة الداخلية والمتمثل في دقة التقرير وبالتالي دقة الكشوف المالية بمعنى خلوها من الأخطاء التي من شأنها تحريف هذه القوائم والذي يمكن أن يؤدي إلى فقدان الثقة فيها من قبل مستخدميها.

الفصل الثاني

تأثير فعالية نظام الرقابة الداخلية على مصداقية القوائم المالية

تمهيد الفصل:

يتصف نظام الرقابة الداخلية الفعال بقدرته على منع الغش والتحريفات في المعلومات المالية المحتواة بالتقارير المالية سواء كانت مقصودة أو الصادرة عن غير قصد، النظام الرقابي كي يتميز بالفعالية يجب أن يتصف بالعديد من الخصائص والمقومات ومعايير الفعالية إلى جانب العناصر التي تؤدي إلى نجاحه والتي إذا ما توافرت به دلت على فعاليته من عدمها.

نظام الرقابة الداخلية بدوره يهدف إلى تحقيق موثوقية أي صدق التقارير، وكي تتصف التقارير المالية بأنها صادقة بمعنى خلوها من الانحرافات الجوهرية التي قد تؤدي إلى تحريفها وعرضها لواقع غير الواقع الحقيقي لها، يجب أن تتوفر فيها جملة من المؤشرات التي من بينها اعتماد المبادئ المحاسبية المتعارف عليها في إعدادها، وأن تتصف المعلومات التي تظهرها هذه التقارير بعناصر مصداقية المعلومة.

درجة قوة نظام الرقابة الداخلية بالمؤسسة قد تؤثر على التقارير المالية الصادرة عنها. على اعتبار التقارير المالية مصدرا أساسيا للمعلومات التي يسعى كل من الأطراف الداخليين والخارجيين ذوي العلاقة بالمؤسسة إلى الحصول عليها لاتخاذها مرجعا يعتمد عليه في اتخاذ قراراتهم المتعلقة بالمؤسسة.

المبحث الأول : فعالية نظام الرقابة الداخلية.

سيتناول هذا المبحث مفهوم نظام الرقابة الداخلية الفعال وخصائصه، أسباب نجاحه ومقومات ومعايير فعاليته إلى جانب طرق تقييم فعالية الرقابة الداخلية والقيود المفروضة على فعالية النظام.

المطلب الأول : مفهوم فعالية نظام الرقابة وخصائصه.

سيتم من خلال هذا المطلب التعرف على مفهوم نظام الرقابة الفعال وخصائصه والعناصر التي تؤدي إلى نجاحه بالإضافة إلى التعرف على من تقع عليه مسؤولية تحقيق هذه الفعالية.

الفرع الأول : مفهوم فاعلية أنظمة الرقابة الداخلية.

تعرف الفاعلية بدرجة النجاح في تحقيق البرامج والأنشطة للأهداف المحددة وترتبط بالمدى الذي تم تحقيقه من النتائج المرغوبة، لذا فان الفاعلية هي مستوى تحقيق الأهداف (ما تم تحقيقه من المخطط له).[1]

نظام الرقابة الداخلية الفعال هو النظام الذي يمنع حدوث الأخطاء والغش ويساعد على سرعة اكتشافها عند حدوثها، ويوفر الحماية لأصول المؤسسة وتحقيق الدقة في البيانات المحاسبية وإمكانية الاعتماد عليها.[2]

الفرع الثاني : عناصر نجاح نظام الرقابة الداخلية وخصائص النظام الفعال .

أولا : عناصر نجاح نظام الرقابة الداخلية.

تتمثل عناصر نجاح نظام الرقابة الداخلية في الآتي : [3]

9. تحديد مدى فهم القائمين على العمل الرقابي داخل المؤسسة لطبيعة عملهم تحديدا واضحا ودقيقا وخاصة مفهوم الرقابة وحدودها القانونية.

10. تحديد وتوضيح مسؤولية القائمين بانجاز الأعمال والأنشطة والبرامج من خلال تحديد مختلف المستويات الإدارية في المؤسسة.

---

[1] عبد الله عقلة غنيمات ووليد زكريا صيام، "**العوامل المؤثرة في فاعلية أنظمة الرقابة الداخلية في الوزارات الأردنية**"، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد السابع، العدد الرابع، 2011، جامعة الأردن، الأردن، ص 627.

[2] **المرجع نفسه**، ص 627.

[3] كمال الدين مصطفى الدهراوي ومحمد السيد سرايا، **مرجع سابق**، ص 227.

11. تحديد مدى توفر الموارد المختلفة في المؤسسة واللازمة والملائمة لتحقيق وانجاز الأنشطة والبرامج بالشكل المطلوب والمناسب.

12. تحديد مدى فهم العاملين في المؤسسة لكيفية تحقيق الانجازات والنتائج ومن ثم الأهداف وفقا للسلطات والمسؤوليات المحددة خلال عملية الأداء وذلك من خلال استخدام ما يعرف بالتقارير الدورية في هذا المجال.

ثانيا : خصائص نظام الرقابة الفعال.

يجب أن تتوفر في نظام الرقابة الداخلية الفعال جملة من الخصائص أهمها :[1]

1. أن يتوافق النظام الرقابي مع طبيعة النشاط واحتياجاته.
2. أن يكون النظام الرقابي اقتصاديا.
3. أن يتميز النظام الرقابي بالمرونة.
4. أن يعكس النظام الرقابي الهيكل التنظيمي.
5. أن يتوفر في النظام الرقابي السرعة في كشف الانحرافات في حالة وجودها.
6. أن يكون النظام الرقابي واضحا ومفهوما.
7. أن يتضمن النظام الرقابي الإجراءات التصحيحية.

الفرع الثالث : مسؤولية تحقيق فعالية الرقابة الداخلية.

حدد تقرير لجنة COSO الأطراف المسؤولة عن تحقيق فعالية الرقابة الداخلية في مجموعة من الأطراف التي تتعاون لإنجاح النظام وهي كالآتي :

أولا : مسؤولية الإدارة.

تتمثل مسؤولية الإدارة عن نظام الرقابة الداخلية في النقاط الآتي ذكرها :[2]

1. تقبل المسؤولية الخاصة بفعالية الرقابة الداخلية للمؤسسة على إعداد التقارير المالية.

[1] عبد الله عقلة غنيمات ووليد زكريا صيام، **مرجع سابق**، ص 630.

[2] أمين السيد أحمد لطفي، **تطلعات حديثة في المراجعة**، الدار الجامعية، مصر، 2013، ص: 209.

2. تقييم فعالية الرقابة الداخلية على عملية التقرير المالي باستخدام معايير رقابية ملائمة كنموذج COSO.

3. تدعيم التقييم بدليل موثق كاف.

4. تقديم تقييم مكتوب عن فعالية الرقابة الداخلية للمؤسسة في نهاية السنة المالية الأكثر حداثة.

5. على الإدارة تأدية إجراءات كافية لتدعيم تقييمها لفعالية الرقابة الداخلية ويحضر عليها بناء على هذا المعيار استخدام اختبار المراجع كجزء من الأساس الخاص بتقييمه لفعالية الرقابة.

تضم الإدارة كلا من :[1]

- **المدير التنفيذي** : يعتبر المسؤول الرئيسي عن مسؤولية القيام بنظام الرقابة الداخلية، حيث يعمل على وضع أسلوب واتجاه العمل بالشكل الذي يضمن سلامته واستقامته إلى جانب إتباع الآداب والأخلاق المهنية، ويظهر دور المدير التنفيذي بشكل أوضح في المؤسسات الكبيرة الحجم.

- **الإدارة العليا** : هي من تقوم بوضع نظام الرقابة الداخلية وعلى تحديد السياسات والإجراءات وتحديد مسؤولية كل فرد عامل إلى جانب الوظيفة التي يشغلها داخل المؤسسة.

- **مجلس الإدارة** : يعمل على تحديد الأهداف، أعضاؤه يتمتعون بقابلية البحث، كما لديهم العلم الكافي بكافة أنشطة المؤسسة إلى جانب البيئة الرقابية كما يعملون على تحديد الوقت اللازم لإتمام العمل الموكل لهم.

- **المراجعون الداخليون** : يعمل المراجع الداخلي على التأكد من تطبيق النظم الرقابية وعلى التحقق من قدرة نظام المعلومات على توفير المعلومات الضرورية لاتخاذ القرارات كما يقوم بتقييم النظم الرقابية وملاءمتها للعمل في كافة الأنشطة.

ثانيا : أفراد آخرون من داخل وخارج المؤسسة.[2]

1. **أفراد آخرون من داخل المؤسسة** : يتمثلون في كافة الأفراد العاملين الذين يسعون لإنتاج المعلومات التي يمكن استعمالها في نظام الرقابة الداخلية.

2. **الأفراد الآخرين من خارج المؤسسة :**

[1] محمد سمير أحمد، **مرجع سابق**، ص : 48.

[2] **المرجع نفسه**، ص50.

هم الأفراد الذين يساهمون في تحقيق أهداف المؤسسة أمثال المدققين الخارجيين، المشرعين والزبائن. يمكن تلخيص مسؤولية المدققين الخارجيين في الآتي :[1]

- فهم وتقييم عملية الإدارة الخاصة بتقييم فعالية الرقابة الداخلية للمؤسسة على إعداد الرقابة الداخلية للمؤسسة.
- تخطيط وأداء عملية مراجعة الرقابة الداخلية في المؤسسة.
- تأسيسا على تلك المراجعة يتم تقديم رأي عن التقييم مكتوب للإدارة عن فعالية الرقابة الداخلية للمؤسسة.

النظام الرقابي الفعال هو ذلك النظام الذي يمنع التحريفات، والذي يتصف بالمرونة والوضوح كما يعكس الهيكل التنظيمي. إن إعداد نظام رقابي فعال من مهمة الإدارة في حين أن مهمة المراجع تكمن في تقييم فعالية هذا النظام.

المطلب الثاني : أنواع نظام الرقابة ومقومات النظام الفعال.

سيتم في هذا المطلب عرض أنواع نظام الرقابة الداخلية إلى جانب مقومات نظام الرقابة الفعال.

الفرع الأول : أنواع نظام الرقابة الداخلية.

يمكن تصنيف نظام الرقابة الداخلية إلى أربع أنواع كالآتي :[2]

أولا: ممتاز إذا تمت تغطية جميع المخاطر وبشكل واف بواسطة عمليات مراقبة فعالة جدا.

ثانيا :جيد إذا تمت الإحاطة بجميع المخاطر إلا في بعض الاستثناءات القليلة.

ثالثا : مقبول إذا تمت الإحاطة بجميع المخاطر إلى حد ما من خلال عمليات مراقبة تتسم بالعيوب في بعض الأحيان أو الحالات.

رابعا : الضعيف إذا لم تتم الإحاطة بجميع المخاطر بالرغم من عمليات المراقبة.

[1] أمين السيد أحمد لطفي، **تطلعات حديثة في المراجعة، مرجع سابق**، ص : 210.

[2] خلف عبد الله الوردات، **مرجع سابق**، ص 146.

الفرع الثاني : مقومات نظام الرقابة الداخلية الفعال.

يتميز نظام الرقابة الفعال بمجموعة من المقومات تتمثل في الآتي : [1]

أولا :الخطة التنظيمية.

يجب أن تكون مبسطة ومرنة أي قابلة للتعديل والتطوير باستمرار مع حدود واضحة للسلطة والمسؤولية والاستقلال التنظيمي لوظائف التشغيل ويحتفظ بالأصول ويحاسب عليها وذلك بتقسيم الواجبات بحيث يمكن جعل السجلات الموجودة خارج هذه إدارة وهي وسيلة للرقابة على ما يجري في هذه الإدارة ويجب أن يكون عمل جميع الإدارات منسقا ليؤدي إلى تدقيق منظم للعمل مع تحقيق كفاية عالية له ويجب أن تسير تفويض السلطة لتباشر هذه المسؤولية وتحدد بشكل واضح في خرائط تنظيمية وتجنب تعارض الاختصاصات.

ثانيا : تحديد الاختصاصات والمسؤوليات.

فصل السجل عن الأصل أي يعهد بالمحافظة على الأصل لشخص وعادة هي الإدارة المسؤولية عن ذلك ويعهد بالسجلات لشخص آخر فيكون السجل خارج الإدارة التي تتولى الحفاظ على الأصل لأن الشخص المسؤول عن المحافظة يكون لديه الفرصة في استخدامه استخداما شخصيا وحتى يمكن محاسبته يجب أن يحتفظ شخص آخر بسجل عن قيمة وكميات الأصل الذي بعهدة الأول مثل المخزون السلعي إذا تركت مسؤولية الحفاظ عليه إلى نفس الشخص المسؤول عن تسجيله في سجلات المخازن يصبح بإمكانه تغطية أي عجز يحدث لأي سبب بأمر صرف يقيده في سجل المخازن حتى يتفق الجرد الفعلي مع الرصيد الدفتري فتقسيم العمل يساعد على اكتشاف أي اختلاف بين الجرد الفعلي والرصيد الدفتري ويجب تحديد المسؤولية أي أن كل شخص في المؤسسة يعلم نطاق عمله ومسؤول عنه وعليه أن يراعي الدقة في تنفيذه لأنه على يقين بأن أي خطأ في عمله ينسب إليه مباشرة ولن يستطيع أن يلقيه على غيره وتنقسم المسؤولية إلى :

1. مسؤولية المحافظة على الأصول والممتلكات والسجلات.
2. مسؤولية أداء العمل المنوط للشخص المعين.

ثالثا : هيئة من العاملين على مستوى عال من الكفاءة.

لا يمكن أن نحصل على نظام جيد للرقابة الداخلية بدون العاملين المدربين والحريصين في أداء أعمالهم والتزاماتهم بسياسة وتعليمات إدارة المؤسسة وعدم النقص في هيئة العاملين لأن ذلك يسبب صعوبة تقويم

[1] مصطفى يوسف كافي، **تدقيق الحسابات–في ظل البيئة الالكترونية واقتصاد المعرفة–**، الطبعة الأولى، مكتبة المجتمع العربي، عمان، الأردن، 2014، ص–ص : 177–178، بتصرف.

العمل بشكل يمكن من تحقيق الضب الداخلي.

رابعا : نظام محاسبي سليم.

وجود نظام محاسبي سليم يستند إلى مجموعة متكاملة من الدفاتر والسجلات ودليل مبوب للحسابات ومجموعة من المستندات تعنى باحتياجات المؤسسة، وتصميم لدورات محاسبية مستندية تحقق رقابة فعالة، حيث يراعى في المستند البساطة والوضوح حتى يسهل المهمة على من يستعمله ويجب أن يخدم ذلك السجل أو المستند هدفا من أهداف إدارة المؤسسة. كما يجب أن يراعى في تصميمه كافة استخداماته المحتملة حتى تقلل من تغيير النماذج كل حين. هذا كما يجب أن يراعى في تصميمه ما يكفل تحقيق رقابة داخلية فعالة في المراحل التي يمر بها المستند. أما الدليل المحاسبي فيجب أن يراعى في تصميمه تسيير إعداد القوائم المالية بأقل جهد وكلفة ممكنة، وأن يتضمن الحسابات اللازمة والكفاية لتمكين الإدارة من أداء مهمتها الرقابية، واشتمال الدليل على حسابات مراقبة والفصل الواضح بين العناصر الايرادية والرأسمالية، وتضمن الدليل نظاما دقيقا لترقيم الحسابات بما يكفل السرعة والاختصار لتسهيل استخدام أنظمة المحاسبة الآلية. [1]

خامسا : توافر أساليب وأدوات رقابية مناسبة.

يجب أن يضم نظام الرقابة الفعال أساليب وأدوات رقابية للتحقق من أن النظام قد حقق الأهداف المرجوة منه وعلى هذه الأدوات أن تتسم بالملائمة لطبيعة النشاط وإجراءات نظام الرقابة الداخلية المتبع وتساير الإمكانيات المادية والبشرية ومراحل الإنتاج، وأن تتصف بالواقعية حيث يمكن تطبيقها وفقا لإمكانيات المؤسسة، وأن تكون مرنة يمكن تطبيقها أو تعديلها وفقا للمستجدات البيئية، ويراعى في اعتماد الأساليب عدم الازدواجية بمعنى انتقاء الأدوات المتكاملة من حيث الإجراءات والأهداف لا المتداخلة لإمكانية فصلها. [2]

سادسا : نظام متكامل للتقارير.

يجب أن يتوافر لدى المؤسسة نظام إعداد تقرير متكامل عن مدى تحقيق نظام الرقابة لأهدافه المختلفة ونتائج تقييم هذا النظام وعلى التقارير أن تكون واضحة تشير إلى كل ما يتعلق بنظام الرقابة الداخلية من مشاكل وتغيرات لمعالجتها، كما تكون دقيقة وموضوعية لإمكانية الاعتماد عليها في اتخاذ القرار. من الضروري احتوائها

[1] مصطفى صالح سلامة، **مرجع سابق**، ص 18.

[2] كمال الدين مصطفى الدهراوي ومحمد السيد سرايا، **مرجع سابق**، ص : 257(بتصرف)

على نتائج واقعية وعدم التحيز في إعدادها، بالإضافة إلى السرعة في الإعداد بمعنى إعدادها في الوقت المناسب إلى جانب إعدادها بما يتلاءم مع أهداف الرقابة الداخلية والمستوى الإداري. كما يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار عند إعداد التقرير الثبات في إتباع أسس إعداد التقرير.[1]

الفرع الثالث : فوائد نظام الرقابة الداخلية الفعال.

تحقق قوة نظام الرقابة الداخلية ما يلي :[2]

1. نجاح وكفاءة وفاعلية رقابة ومتابعة وتقييم أداء ما تقوم به المؤسسة من أنشطة وبرامج مختلفة.
2. زيادة كفاءة أداء العاملين في المؤسسة في مجال تنفيذ وأداء الأعمال والأنشطة الموكلة لكل منهم.
3. مدى تحقيق النتائج المطلوبة ومن ثم تحقيق الأهداف النهائية الموضوعة لأنشطة وبرامج المؤسسة.
4. المساعدة في اكتشاف أي انحرافات أو أخطاء عند تنفيذ أنشطة وبرامج المؤسسة قبل وقوعها حتى يمكن تجنبها، ويمثل ذلك جوهر الرقابة الداخلية السليمة التي يجب أن تكون في نفس الوقت رقابة وقائية.

النظام الرقابي الممتاز هو الذي يستطيع تغطية جميع المخاطر، ويتميز بجملة من المقومات على رأسها الخطة التنظيمية وتحديد المسؤوليات.

المطلب الثالث : طرق تقييم فعالية نظام الرقابة الداخلية.

سيتم من خلال هذا المطلب التعرف إلى الطرق التي يمكن من خلالها تقييم نظام الرقابة الداخلية إلى جانب معايير فعالية نظام الرقابة الداخلية والقيود المفروضة على فعالية هذا النظام.

الفرع الأول : طرق تقييم نظام الرقابة الداخلية.

يوجد العديد من الطرق للتقييم الرقابة الداخلية تتمثل في الآتي :

أولا : الاستبيان.

عبارة عن استفسارات كتابية تحتوي على الأسس السليمة لما يجب أن تكون عليه الرقابة الداخلية. وتقدم

[1] **المرجع نفسه**، ص : 259(بتصرف)

[2] كمال الدين مصطفى الدهراوي ومحمد السيد سرايا، **مرجع سابق**، ص 226.

هذه القائمة من الأسئلة إلى موظفي المؤسسة المتخصصين للإجابة عليها.[1] يهدف الاستبيان إلى تقييم نظام الرقابة الداخلية بحصر نقاط القوة والضعف فيه، حيث يعمل المراقب على إعداد قائمة متضمنة لجملة من الأسئلة عن النظام تتميز القائمة بضرورة احتوائها على أسئلة توفر معلومات شخصية عن المستجوب والإجابة عليها تكون اختيارية كالاسم، الوظيفة، المؤهل وغيرها من الأسئلة المشابهة. كما يجب أن تتضمن أسئلة تشمل كافة جوانب نشاط المؤسسة وأن تكون الأسئلة مفهومة وواضحة لا يشوبها الغموض كما لا تحتاج إلى تفسير. الإجابة عن الأسئلة تكون مغلقة وتوضع أسئلة أخرى كفخاخ للتحقق من صدق المستجوب وتكون الأسئلة مبوبة بحيث كل مجموعة من الأسئلة تندرج تحت باب محدد، كما يجب أن تتوفر خاصية الاختصار غير المخل في الأسئلة. في نهاية القائمة تترك مساحة فارغة لإبداء الرأي أو الملاحظات التي يرى المستجوب ضرورة من كتابتها.[2]

لتحقيق الاستبيان الموضوعي يتم اتباع الخطوات التالية :[3]

1. تصميم استبيان شامل لجميع نواحي نظام الرقابة الداخلية في المؤسسة.
2. مراعاة أن تكون الإجابة على جميع الأسئلة بنعم أو لا.
3. تقسيم الاستبيان إلى مجالات متخصصة مثل : النقدية، المبيعات، المشتريات، ...
4. إعطاء أهمية نسبية لمجالات الرقابة الداخلية أي درجات.
5. إعطاء أهمية نسبية للأسئلة أي درجات.

ثانيا : التقرير الوصفي.

عبارة عن وصف تفصيلي مكتوب عن الإجراءات الرقابية التي تتخذ بالنسبة لكل نوع رئيس من العمليات. وعادة تتم متابعة تدفق كل نوع من العمليات مع تمييز الموظفين الذين يقومون بأداء الأعمال المختلفة، والمستندات التي يتم إعدادها، والسجلات التي يتم الاحتفاظ بها، وتقسيم الواجبات، ليتم بعدها تلخيص كل جزء رئيس من أجزاء النظام من قبل المراجع الخارجي إلى قوي، كاف، ضعيف.[4] يهدف التقرير الوصفي إلى تحديد نقاط القوة ونقاط الضعف في النظم المستعملة ومحاسبتها.[5]

[1] خالد أمين عبد الله، **التدقيق والرقابة في البنوك**، الطبعة الأولى، دار وائل، عمان، الأردن، 2012، ص 201.

[2] كمال الدين مصطفى الدهراوي ومحمد السيد سرايا، **مرجع سابق**، ص-ص : 283-285.

[3] زهير عيسى، **تدقيق الحسابات الإجراءات العملية**، الطبعة الأولى، دار البداية، عمان، الأردن، 2015، ص 142.

[4] حسين أحمد دحدوح وحسين يوسف القاضي، **مرجع سابق**، ص 299.

[5] خالد أمين عبد الله، التدقيق والرقابة في البنوك، **مرجع سابق**، ص 203.

ثالثا : الملخص التذكيري.

هو أن يقوم المراقب بوضع قواعد وأسس نظام رقابة داخلية سليم ولا يغفل أي نقطة هامة، ومن عيوبها أنها لا تقود إلى تدوين كتابي وهذا الملخص متروك لكل مدقق على حدى.[1]

رابعا : فحص النظام المحاسبي.

أن يقوم المدقق بفحص السجلات وأسماء منشئيها وعهدتهم وكذلك المستندات والدورة المستندية، ثم يحكم على متانة النظام. إلا أن هذه الطريقة تركز على الظروف الخاصة بكل المؤسسة. والهدف من أي وسيلة هو الحكم على درجة كفاءة ومتانة النظام الداخلي للرقابة.[2]

خامسا :خرائط التدفق.

تمثل شكلا بيانيا رمزيا لجزء معين من نظام الرقابة الداخلية المحاسبية. يوضح هذا الشكل تتابع تدفق البيانات أو خطوط السلطة وخريطة التدفق تعد صورة صحيحة تعبر عن جميع العمليات، وإجراءات نقل أو حفظ أو تأجير المستندات (لغرض معين) أو حفظها في ملفات، وهذا عن جميع العناصر التي تعد عنها الخريطة، ويجب أن توضح الخريطة تحويل المستندات الأصلية إلى معلومات محاسبية أي خلال اليوميات وحسابات الأستاذ أو المستندات التي تتضمن المعلومات الناتجة من الكمبيوتر.[3]

سادسا : فحص ودراسة اللوائح والتعليمات والدوريات.

المقررة نظريا مع متابعة مدى تنفيذ ذلك لدى فحص عينة من العمال.[4]

سابعا : الاستفسارات الكتابية أو الشفهية.

عن توزيع الاختصاصات لأوجه الأنشطة المختلفة للمؤسسة.[5]

ثامنا : تقييم الكفاءة والفعالية.

ويشمل ذلك التقييم إجراءات مدى الالتزام وكفاءة وفعالية الأنظمة القائمة المتمثلة في إجراءات مدى الالتزام والتي تعني التحقق من أن نظام الرقابة المقرر يتم تطبيقه بالمؤسسات طبقا لتصميمه وكذا التحقق من كفاءة النظام

---

[1] زهير عيسى، **مرجع سابق**، ص 141.

[2] **المرجع نفسه**، ص 141.

[3] كمال خليفة أبو زيد وآخرون، **مرجع سابق**، ص 142.

[4] قاسم محمد عبد الله البعاج، "**تقييم أنظمة الرقابة الداخلية في وحدات قطاع التعليم العالي دراسة تطبيقية في قسم الرقابة والتدقيق الداخلي/جامعة القادسية**"، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 13، العدد الرابع، 2011، جامعة القادسية، القادسية، العراق، ص 80.

[5] **المرجع نفسه**، ص 80.

وفعاليته بالتأكد من أن العمل يتم على أحسن وجه بأقل كمية من الموارد لتحقيق الأهداف المقررة.[1]

يتم اعتماد جملة من العناصر في تقييم نظام الرقابة الداخلية هي :[2]

1. **عنصر الإشراف** : يجب أن يتميز نظام الرقابة الداخلية بالإشراف الدقيق على إدارة واستخدام موارد المؤسسة من خلال تضمنه إجراءات وطرق ملائمة وكافية لتحقيق هذا العنصر والتي منها تقسيم العمل بين العاملين بحيث يكون عمل كل منهم مكمل للآخر.
2. **عنصر التحقق** : وجود مجموعة سبل للتحقق من الإجراءات الخاصة بكل عملية من العمليات وكذلك كشف الانحرافات والمخلفات.
3. **عنصر الوقاية** : أن تتوفر إجراءات وقائية تتضمن حماية الموجودات من سوء التصرف أو الضياع ويتم هذا بالاعتماد على نظام محاسبي سليم وملائم ومجموعة سجلات وكشوفات منتظمة وإتباع أسلوب الجرد المستمر.
4. **عنصر التدقيق الداخلي** : يعد التدقيق الداخلي من أهم أركان نظام الرقابة الداخلية وقد يكون التدقيق الداخلي سابق للصرف لغرض منع وقوع الأخطاء أو التصرفات غير المرغوبة قبل وقوعها أو أن يكون التدقيق الداخلي بعد الصرف ويهدف هذا لاكتشاف الأخطاء الموجودة في الوقت المناسب.

الفرع الثاني : معايير فعالية هيكل الرقابة الداخلية.

تتمثل هذه المعايير في الآتي :[3]

أولا : معيار ضرورة فهم وإدراك الإدارة للهدف من هيكل الرقابة الداخلية.

على الإدارة القيام باستيعاب الهدف المرجو من إعداد هيكل فعال للرقابة والمتمثل في إعداد قوائم مالية صادقة بالإمكان الاعتماد عليها، والسبب يعزى لمسؤولية الإدارة في إعداد هيكل الرقابة الداخلية.

ثانيا : معيار تكامل مكونات أو أجزاء هيكل الرقابة. على الإدارة العمل على تصميم هيكل للرقابة الداخلية يضمن تكامل مكوناتها الخمسة.

---

[1] **المرجع نفسه**، ص 80.

[2] قاسم محمد عبد الله البعاج، **مرجع سابق**، ص-ص : 78-79.

[3] عبد الوهاب نصر علي وشحاتة السيد شحاتة، **دراسات متقدمة في الرقابة والمراجعة الداخلية وفقا لأحدث المعايير الدولية والأمريكية– مدخل الحوكمة وإدارة المخاطر وتكنولوجيا المعلومات**–، دار التعليم الجامعي، مصر، 2011، ص-ص : 68-71.

ثالثا : معيار فعالية كل جزء من أجزاء هيكل الرقابة الداخلية.

كل مكون من المكونات الخمسة للرقابة الداخلية يجب أن يتصف بالفعالية. يمكن إيضاح ذالك في الآتي :

1. **معيار فعالية بيئة الرقابة :** البيئة الرقابية الفعالة تضمن فعالية المكونات الأربعة لنظام الرقابة الداخلية.
2. **معيار فعالية تقييم المخاطر** : تعمل إدارة الشركة على تقييم مخاطر إعداد القوائم المالية وتدنيتها إلى ادني مستوياتها. هذا وفقا للبيئة التي تنشط فيها المؤسسة فما هو فعال في بيئة معينة قد لا يكون فعالا في بيئة أخرى.
3. **معيار فعالية أنشطة الرقابة** : على إدارة المؤسسة العمل على القيام بأنشطة رقابية تعمل على تخفيض الخطر إلى جانب تحقيق الأهداف المرجوة من هيكل الرقابة الداخلية.
4. **معيار فعالية نظام المعلومات والاتصالات** : يجب إن تتوفر لدى المؤسسة نظام فعال لتوصيل المعلومات الملائمة لكافة المستويات الإدارية بالمؤسسة إلى أسفل أو إلى أعلى ما يضمن إعداد قوائم مالية صادقة يمكن الاعتماد عليها والوثوق فيها.

رابعا : معيار فعالية المتابعة والتقييم المستمر لمكونات هيكل الرقابة الداخلية.

عملية المتابعة المستمرة والفعالة لمكونات هيكل الرقابة الداخلية تتسبب في فعالية نظام الرقابة الداخلية في حد ذاته ففعالية المتابعة تضمن التعديل في مكونات نظام الرقابة الداخلية طبقا للتغيرات التي يمكن أن تمس ظروف العمل.

خامسا : معيار فعالية إدارة المراجعة الداخلية.

استقلال إدارة المراجعة وكفاءتها وتوفرها على خبرات ومؤهلات ملائمة يساعد الإدارة في تقييم فعالية نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة.

سادسا : معيار مدى استخدام تكنولوجيا المعلومات والاستفادة منها.

الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات يساهم في تصميم هيكل فعال للرقابة الداخلية.

الفرع الثالث : القيود على فعالية الرقابة الداخلية.

يمكن حصر القيود التي تؤثر على فعالية الرقابة الداخلية في الآتي :[1]

أولا : الأخطاء الحكمية.

قد تتأثر فعالية الرقابة الداخلية بسبب اتخاذ الإدارة لقرارات حكمية لا تمثل الواقع، أو لأداء مهام روتينية نسبة لعدم اكتمال المعلومات أو لضيق الزمن، أو لأية ضغوط أخرى.

ثانيا : فهم الموظفين الخاطئ للتعليمات.

قد ينهار نظام الرقابة الداخلية بسبب فهم الموظفين الخاطئ لتعليمات الإدارة، أو لارتكابهم أخطاء نتيجة الإهمال أو عدم التركيز أو الإعياء، أو بسبب التغيرات المؤقتة أو الدائمة التي قد تحدث للموظفين أو في النظم أو الإجراءات.

1. احتمال حدوث تواطؤ من بعض الموظفين لإبطال إجراءات الرقابة الداخلية سواء كان ذلك مع أطراف من داخل أو خارج المؤسسة، مما يؤثر على الرقابة الداخلية.

2. احتمال تجاوز الإدارة للإجراءات الرقابية المعتمدة لتحقيق أهداف غير قانونية أو لتحقيق مصلحة ذاتية أو تحريف المعلومات، أو احتمال تقادم السياسات والإجراءات بشكل كاف نسبة لتغير الأصول، أو أن يتدهور تطبيق الإجراءات مع مرور الزمن، مما يؤثر على الرقابة.

ثالثا : التعطل المؤقت للنظام.

قيام نظام الرقابة الداخلية بوظيفته وأنشطة الرقابة الداخلية ذات العلاقة تكون فقط فعالة طالما كان أداء القائمين بإدارة الرقابة فعالا، وليس من المتوقع أن يؤدي الأفراد وظائف الرقابة بطريقة فعالة ومتوافقة في جميع الأوقات، فقد يحدث سوء فهم أو حكم خاطئ أو إهمال أو نزاعات أو إجهاد أو نسيان وكلها عوامل يمكن أن تتوقع أن تحدث للعنصر البشري وهذا يسبب تعطل مؤقت للنظام، كما قد يحدث التعطل في النظام نتيجة التغيرات في البيئة دون أن يصحبها تكييف فوري للرقابة لتتلاءم مع هذه التغيرات.[2]

[1] رزق أبو زيد الشحنة، **تدقيق الحسابات–مدخل معاصر وفقا لمعايير التدقيق الدولية–**، الطبعة الأولى، دار وائل، عمان، الأردن، 2015، ص–ص: 210–211.

[2] طارق عبد العال حماد، **موسوعة معايير المراجعة– شرح معايير المراجعة الدولية والأمريكية والعربية–**، الجزء الثاني، الدار الجامعية، مصر، 2004، ص–ص : 81–82.

بغية التحقق من فعالية النظام يلجأ إلى استخدام إحدى طرق التقييم المتمثلة في الاستقصاء، خارطة التدفق، التقرير الوصفي وغيرها من طرق التقييم غير أن هذه الفعالية يمكن أن تقيد بتواطؤ العاملين أو الفهم الخاطئ من قبلهم.

نظام الرقابة الفعال هو الذي يساعد على اكتشاف الأخطاء الجوهرية ويتميز بالمرونة والوضوح ويعكس الهيكل التنظيمي ويتوفر على إجراءات تصحيحية للانحرافات عند وقوعها إضافة إلى أنه يتميز بجملة من المقومات نذكر منها الخريطة التنظيمية وتحديد خطوط السلطة والمسؤولية. تقع مسؤولية إعداده على عاتق الإدارة، ويتم تقييمه باستخدام إحدى طرق التقييم كقائمة الاستقصاء والتقرير الوصفي، غير أنه يمكن أن يحد من فعاليته عدد من القيود كالأخطاء الحكمية إلى جانب الفهم الخاطئ للعاملين.

المبحث الثاني : مصداقية القوائم المالية.

تتميز القوائم المالية بجملة من الخصائص النوعية والتي هي عبارة عن صفات تجعل من المعلومات المحتواة بالقوائم المالية معتمد عليها في اتخاذ القرارات من قبل المستخدمين لها. تتمثل هذه الخصائص في القابلية للفهم، الملاءمة، القابلية للمقارنة والموثوقية أو ما يعرف بالمصداقية أو إمكانية الاعتماد، هذا ما سيتم التطرق له من خلال هذا المبحث.

المطلب الأول : مفهوم مصداقية القوائم المالية.

سيتم من خلال هذا المطلب عرض أهم المفاهيم المتعلقة بمصطلح المصداقية ومرادفاته من المصطلحات.

تعد المصداقية المعبر عنها بجملة من المصطلحات والتي تشمل كلا من الموثوقية، الأمانة، إمكانية الاعتماد وإمكانية الثقة إحدى الخصائص النوعية الأساسية إلى جانب الملائمة. والتي تجعل المعلومة ذات جودة عالية تمكن مستخدميها من الاعتماد عليها في اتخاذ القرارات. من بين تعريفات التي قدمت للمصداقية يمكن سرد الآتي :

الموثوقية (المصداقية) Reliability يعرفها النظام المحاسبي المالي على أنها "جودة المعلومة عندما تكون خالية من الخطأ أو الحكم المسبق المعتبر والتي يمكن أن يوليها المستعملون ثقتهم لتقدير صورة صادقة عما هو مفترض أن تقدمه أو يمكن أن ينظر منها أن تقدمه بصورة معقولة".[1]

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 19، **مرجع سابق**، ص : 85.

أن تكون المعلومات المتجمعة صادقة وشرعية وصحيحة وتتطابق مع معطيات الواقع شكلا ومضمونا وتوجها.[1]

وهي تعني أن أساليب القياس والإفصاح التي تم اختيارها لاستخراج النتائج وعرضها تعتبر أساليب مناسبة للظروف التي تحيط بها، وأن المعلومة التي تم تقديمها تعتبر تصويرا دقيقا لجوهر الأحداث التي تنطوي عليها، دون أن يعتريها تحريف أو تشوبها أخطاء ذات أهمية يضاف إلى ذلك حيادية المعلومة أو خلوها من التحيز.[2]

أشارFASB (مجلس معايير المحاسبة المالية) إلى الموثوقية بأنها تعني " أن تكون المعلومات خالية بدرجة معقولة من الأخطاء والتحيز وتعبر بصدق عن الغرض الذي تستهدفه ".[3]

يقصد بمصداقية القوائم المالية خلوها من الأخطاء الفادحة والتحيز وتوفير إمكانية الاعتماد عليها كمعلومات صادقة وتمثل المعلومات بصدق وتعرض نتائج المحاسبة عن العمليات وتقدمها طبقا لجوهرها وحقيقتها الاقتصادية وأن تكون محايدة وخالية من التحيز وتتخذ الإجراءات الضرورية في حالات عدم التأكد. من خلال ممارسة سياسة الحيطة والحذر وعرض المعلومات بشكل كامل ضمن حدود الأهمية النسبية والتكلفة وعدم حذف أي معلومات تؤثر على القرارات الاقتصادية لقرائها.[4]

تمتلك المعلومات هذه الخاصية إذا كانت خالية من الأخطاء الهامة والتحيز، ويمكن الاعتماد عليها من قبل المستخدمين كمعلومات تعبر بصدق عما يقصد أن تعبر عنه أو من المتوقع أن تعبر عنه بشكل معقول.[5]

أن تكون المعلومات خالية من الأخطاء، وتعكس الظروف والأحداث الاقتصادية بصدق وأمانة وبطريقة قابلة لتحقق، بمعنى أن يكون لها دلالة محددة بصرف النظر عن من يقوم بأدائها.[6]

وعليه فالمصداقية مصطلح يشمل عدم التحيز أو ما يعرف الحياد، الحذر والصدق في التعبير إلى جانب الجوهر فوق الشكل والاكتمال.

---

[1] كريمة على كاظم جوهر، **مرجع سابق**، ص 112.

[2] سيد عطا الله السيد، **نظم المعلومات المحاسبية**، الطبعة الأولى، دار الراية، عمان، الأردن، 2009، ص-ص: 106-107.

[3] زينب عباس حميدي، "**الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية وأثرها في تقييم أضرار الحرب –دراسة ميدانية في الشركة العامة لصناعة البطاريات**–"، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد الخامس والسبعون، 2009، جامعة المستنصرية، المستنصرية، العراق، ص 42.

[4] حسين القاضي ومأمون حمدان، **المحاسبة الدولية ومعاييرها**، الطبعة الأولى، دار الثقافة، عمان، الأردن، 2011، ص 274.

[5] احمد حلمي جمعة، **الريادة في المحاسبة والتدقيق**، الطبعة الأولى، دار صفاء، عمان، الأردن، 2011، ص 92.

[6] رشا حمادة، " **أثر الضوابط الرقابية العامة لنظم المعلومات المحاسبية الالكترونية في زيادة موثوقية المعلومات المحاسبية**"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 26، العدد الأول، 2010، جامعة دمشق، دمشق، سوريا، ص 316.

المطلب الثاني : مؤشرات المصداقية .

من خلال هذا المطلب سيتم إبراز مؤشرات خاصية المصداقية. والتي تتمثل في الآتي :

تتميز الكشوف المالية بمجموعة من المؤشرات التي يدل وجودها على صدق هذه الكشوف والتي يمكن توضيحها في الشكل الآتي :

الشكل رقم 1.2 : مؤشرات مصداقية الكشوف المالية

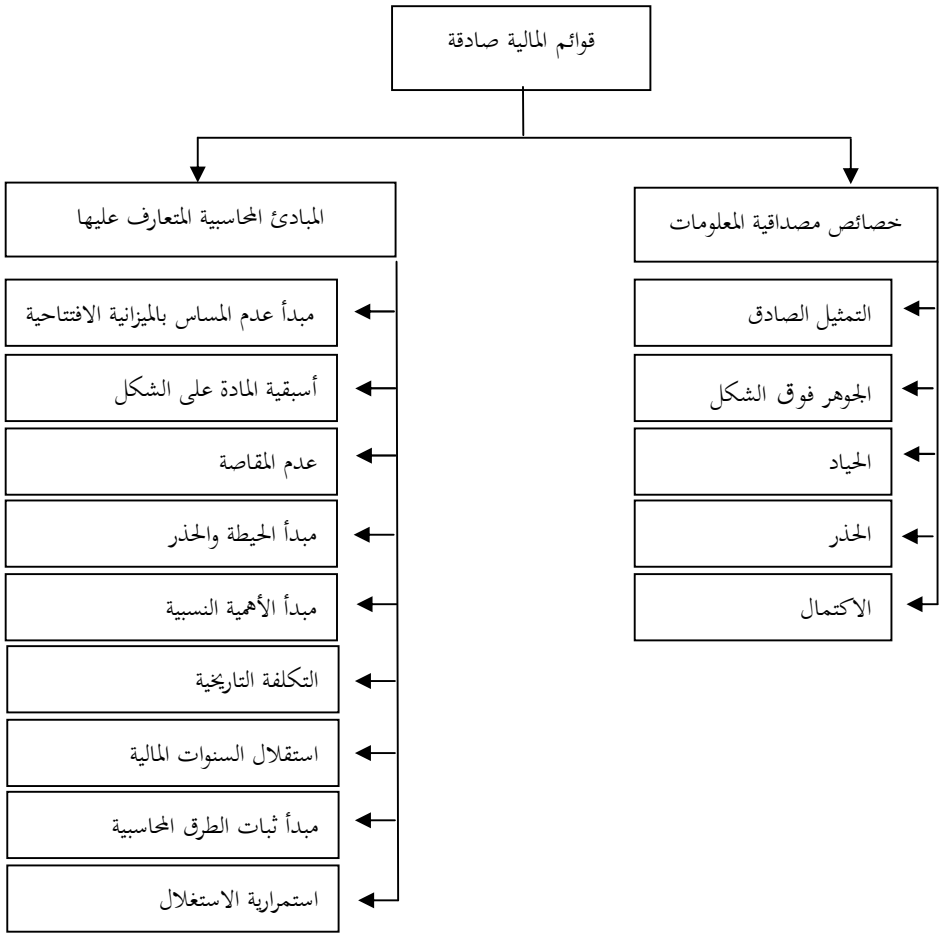

المصدر : من اعداد الطالبة.

يمثل الشكل أعلاه مؤشرات مصداقية القوائم المالية والتي يمكن تصنيفها إلى فئتين هما خصائص خاصية مصداقية المعلومة وهي التمثيل الصادق والجوهر فوق الشكل، الحياد والحذر والاكتمال إلى جانب المبادئ المحاسبية المتعارف عليها.

الفرع الأول : خصائص مصداقية المعلومات.

أولا : التمثيل الصادق Faithful Representation

هو التمثيل الصادق للعمليات المالية بشكل معقول، وفي بعض الحالات تكون المعلومة بمستوى أقل من التمثيل الصادق، وذلك ليس بسبب التحيز لكن بسبب الصعوبات الملازمة مثل تحديد الحدث أو العملية وتقنيات القياس المتعلقة بالحدث أو العملية، ومن الممكن عدم الاعتراف ببعض الأحداث بسبب عدم التأكد منها.[1]

حتى تكون المعلومات صادقة يجب أن تمثل بصدق العمليات المالية والأحداث الأخرى التي يفهم أنها تمثلها أو من المتوقع أن تعبر عنها. غير أن غالبية المعلومات المالية عرضة لبعض المخاطر من كونها لا ترقى إلى التمثيل الصادق الذي يفهم أنها تصوره.وهذا عائد للصعوبات الملازمة والمتأصلة في التعرف على العمليات المالية والأحداث الأخرى التي يجب قياسها، أو في تصميم واستخدام وسائل قياس وعرض لإيصال الرسائل التي تنسجم مع تلك العمليات المالية والأحداث في حالات محددة. تعتبر عملية قياس الآثار المالية لبعض العناصر غير مؤكدة لدرجة أن المؤسسة عموما لا تعترف بها في القوائم المالية. إلا أنه في حالات أخرى ربما يكون من الملائم الاعتراف ببعض العناصر والإفصاح عن مخاطر الخطأ المحيط بعملية الاعتراف بها وقياسها.[2]

ثانيا : الجوهر فوق الشكل Substance Over Form .

أي المحاسبة عن العمليات طبقا لجوهرها وحقيقتها الاقتصادية وليس لشكلها القانوني فحسب.[3] من الضروري أن تكون المحاسبة على العمليات المالية قد تمت طبقا لجوهرها وحقيقتها الاقتصادية وليس لمجرد شكلها القانوني فعلى سبيل المثال فإن تنازل المؤسسة من أصل من أصولها إلى طرف آخر فإنها طبق للوثائق تعتبر نقلا للملكية للطرف الآخر غير أن الاتفاقات تضمن للمؤسسة استمرارية التمتع بالفوائد الاقتصادية المستقبلية للأصل. وعليه فلا تعتبر هذه العملية عملية بيع لاعتبارها لا تمثل العملية التي تمت بصدق.[4]

---

[1] حسين يوسف القاضي وسمير معدى الريشاني، **موسوعة المعايير المحاسبية الدولية معايير إعداد التقارير المالية الدولية– عرض البيانات المالية–**، الجزء الأول، الطبعة الأولى، دار الثقافة، عمان، الأردن، 2012، ص–ص : 78–79.

[2] يوسف محمد جربوع وسالم عبد الله حلس، **المحاسبة الدولية –التطبيق العملي لمعايير المحاسبة الدولية**، مؤسسة الوراق، عمان، الأردن، 2001، ص–ص : 78–79.

[3] حسين يوسف القاضي وسمير معدى الريشاني، **مرجع سابق**، ص–ص : 78–79.

[4] أحمد محمد نور، **مبادئ المحاسبة المالية –المبادئ والمفاهيم والإجراءات المحاسبية طبقا لمعايير المحاسبة الدولية والعربية–**، الدار الجامعية، مصر، 2009، ص 97.

ثالثا : الحياد Neutrality

بمعنى أن المعلومات الظاهرة بالقوائم المالية يجب أن تكون محايدة، أي خالية من التحيز. ولا تعتبر كذلك إذا ما كانت طريقة اختيار وعرض المعلومات تؤثر على صنع القرار أو الحكم بهدف تحقيق نتيجة محددة سلفا.[1] يجب أن تكون المعلومات المالية غير متحيزة، بحيث لا يتم إعداد وعرض القوائم المالية لخدمة طرف أو جهة معنية من مستخدمي المعلومات المحاسبية على حساب الأطراف الأخرى. أو لتحقيق غرض معين أو هدف محدد وانما للاستخدام العام ودون تحيز.[2]حيث يجب عرض النتائج بطريقة لا تغلب فيها مصالح فئة معينة من فئات مستخدمي القوائم المالية على حساب غيرها من المستخدمين الآخرين.[3]

رابعا : الحذر Prudence

وجود درجة من الحذر في اتخاذ الأحكام الضرورية لإجراء التقديرات المطلوبة في ظل حالات عدم التأكد، بحيث لا يتم تضخيم الأصول والإيرادات أو الدخل أو تخفيض للالتزامات والمصروفات.[4] بمعنى مكافحة حالات عدم التأكد المحيطة بالكثير من الأحداث، ففي ظروف عدم التأكد لا تسجل الأصول والدخل بأكثر من اللزوم، ولا تسجل الالتزامات والمصاريف بأقل من اللزوم.[5] وتبني درجة من الحذر في وضع التقديرات المطلوبة في ظل عدم التأكد بحيث لا ينتج عنها تضخيم للأصول والدخل أو تقليل للالتزامات والمصروفات.[6]

خامسا : الاكتمال Completeness

أن تكون معلومات القوائم المالية موثوقة أي أن تكون كاملة ضمن حدود الأهمية النسبية والتكلفة.[7] حيث أن أن أي حذف في المعلومات يمكن أن يجعل القوائم المالية خاطئة أو مضللة وبالتالي تصبح غير صحيحة وضعيفة.[8] وضعيفة.[8] حيث يشمل الوصف الكامل جميع المعلومات اللازمة للمستخدم لفهم الظاهرة التي يتم وصفها، بما في في ذلك جميع التوصيفات والتوضيحات اللازمة- على سبيل المثال- يشمل الوصف الكامل لمجموعة من الأصول، كحد أدنى، وصف لطبيعة الأصول في المجموعة ووصف رقمي لجميع الأصول في المجموعة ووصف لما يمثله الوصف الرقمي- على سبيل المثال- التكلفة الأصلية أو التكلفة المعدلة أو القيمة العادلة، أما بالنسبة لبعض البنود، قد

---

[1] احمد محمد نور وشحاتة السيد، **مبادئ المحاسبة المالية- المبادئ والمفاهيم والإجراءات المحاسبية طبقا لمعايير المحاسبة الدولية والمصرية**، الدار الجامعية، مصر، 2008، ص 54.

[2] كريمة على كاظم جوهر، **مرجع سابق**، ص 114.

[3] رضوان حلوه حنان، **مدخل النظرية المحاسبية- الإطار الفكري-التطبيقات العلمية-**، الطبعة الثالثة، دار وائل، عمان، الأردن، 2013، ص78.

[4] **المرجع نفسه**، ص 115.

[5] حسين يوسف القاضي وسمير معذى الريشاني، **مرجع سابق**، ص-ص : 78-79

[6] أحمد محمد نور، **مرجع سابق**، ص98.

[7] طارق عبد العال حماد، **التقارير المالية**، الدار الجامعية، مصر، 2005، ص 92.

[8] احمد حلمي جمعة، **الريادة في المحاسبة والتدقيق**، **مرجع سابق**، ص 335.

يستلزم الوصف الكامل توضيح حقائق هامة حول نوعية وطبيعة البنود والعوامل والظروف التي يمكن أن تؤثر على جودتها وطبيعتها والعملية المستخدمة لتحديد الوصف الرقمي.[1]

الفرع الثاني : المبادئ المحاسبية المتعارف عليها في إعداد القوائم المالية.

تتمثل المبادئ المحاسبية التي نص عليها النظام المحاسبي المالي في الأتي : [2]

ثانيا : مبدأ عدم المساس بالميزانية الافتتاحية.

يجب أن تكون الميزانية الافتتاحية لسنة مالية مطابقة لميزانية إقفال السنة المالية السابقة.

ثالثا : أسبقية المادة على الشكل.

تقيد العمليات في المحاسبة وتعرض ضمن الكشوف المالية طبقا لطبيعتها ولواقعها المالي والاقتصادي، دون التمسك فقط بمظهرها القانوني.

رابعا : مبدأ الحيطة والحذر.

يجب أن تستجيب المحاسبة لمبدأ الحيطة الذي يؤدي إلى تقدير معقول للوقائع في ظروف الشك قصد تفادي خطر تحول شكوك موجودة إلى المستقبل والتي من شأنها أن تثقل بالديون ممتلكات المؤسسة أو نتائجها.

خامسا : مبدأ الأهمية النسبية.

يجب أن تبرز الكشوف المالية كل معلومة مهمة يمكن أن تؤثر على حكم مستعمليها تجاه المؤسسة.

سادسا : التكلفة التاريخية.

تقيد في المحاسبة عناصر الأصول والخصوم والمنتجات والأعباء وتعرض في الكشوف المالية بتكلفتها التاريخية، على أساس قيمتها عند تاريخ معاينتها دون الأخذ في الحسبان أثار تغيرات السعر أو تطور القدرة الشرائية للعملة، غير أن الأصول والخصوم الخصوصية مثل الأصول البيولوجية أو الأدوات المالية تقيم بقيمتها الحقيقية.

---

[1] أحمد حلمي جمعة، **معايير التقارير المالية الدولية– معايير المحاسبة الدولية**–، الطبعة الأولى، دار الصفاء، عمان، الأردن، 2015، ص–ص : 99–100.

[2] الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 27، 2008/05/28، **مرسوم التنفيذي رقم 08–156 المؤرخ في 2008/05/26 المتضمن تطبيق أحكام القانون رقم** 07–11 **والمتعلق بالنظام المحاسبي المالي**، ص 12.

سابعا : استقلال السنوات المالية.

تكون كل نتيجة للسنة المالية مستقلة عن نتيجة السنة المالية التي سبقتها وعن السنة التي تليها، ومن أجل تحديدها، يتعين أن تنسب إليها الأحداث والعمليات الخاصة بها فقط.

أولا : عدم المقاصة.

لا يرخص بالمقاصة بين عناصر الأصول وعناصر الخصوم في الميزانية، أو بين عناصر الأعباء وعناصر المنتوجات في حساب النتائج، إلا في حالة فرض ذلك أو الترخيص به بموجب النظام المحاسبي المالي.[1]

ثامنا : ديمومة المناهج.

يتم تطبيق طرق محاسبية، من إقفال حسابات إلى أخر بكيفية مماثلة في تقدير العناصر وفي تقديم المعلومات لضمان الانسجام وقابلية إجراء مقارنة لهذه المعلومات خلال الفترات المتتابعة. وكل استثناء لهذا المبدأ لا يمكن تبريره إلا بالبحث عن معلومة أحسن أو بتغيير طرأ على المؤسسة.[2]

تاسعا : استمرارية الاستغلال.

الوضعية العادية للمؤسسة التي يفترض بموجبها أنه ليس لها نية أو ضرورة في وضع حد لنشاطاتها أو التقليل منها بصورة مهمة في مستقبل مرتقب.[3]

كي تتصف القوائم المالية بالمصداقية يجب أن تعد وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها وأن تتصف بمؤشرات صدق المعلومة.

المطلب الثالث : القيود المفروضة على مصداقية القوائم المالية.

هذه القيود تحد من تحقق كل من خاصيتي المصداقية والملائمة والتي يمكن إيجازها في الآتي : [4]

أولا : التوقيت المناسب Timeliness.

الموازنة بين ميزة رفع التقارير في الوقت المناسب يكون على حساب المصداقية التي تحتاج لوقت للتأكد منها، وإذا أخذ المحاسب وقته للتأكد من المعلومات تزداد المصداقية.

[1] الجريدة الرسمية رقم 19، **مرجع سابق**، ص 87.

[2] الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 19، **مرجع سابق**، ص88.

[3] **المرجع نفسة**، ص82.

[4] حسين يوسف القاضي وسمير معذى الريشاني، **مرجع السابق**، ص-ص :80-81.

ثانيا : الموازنة بين التكلفة والمنفعة Balance Between Benzfit/Cost.

بمعنى تكلفة الحصول على معلومة بمقابل منافع عرض المعلومة، وهي عملية ذات طابع حكمي، وقد تكون المنفعة لأطراف لا تهتم بها القوائم المالية المباشرة، مثال ذلك إصدار معلومات عن خطط الشركة المستقبلية يمكن أن تخفض تكاليف الاقتراض، لذلك فمن الصعب تطبيق قاعدة تكلفة/ منفعة في أي حالة خاصة، ومع ذلك يجب أن يكون واضعي المعايير ومعدي ومستخدمي البيانات المالية على دراية بهذه الحقائق.

ثالثا : الموازنة بين الخصائص النوعية Balance Between Qualitative Characteristics.

أي الحفاظ على التوازن بين الخصائص النوعية للقوائم المالية، وتحقيق توازن بين الخصائص من أجل تحقيق هدف القوائم المالية.

رابعا : الصورة الصحيحة والعادلة– التمثيل العادل.

إن تطبيق الخصائص النوعية الأساسية للقوائم المالية والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها ينتج عنه عادة قوائم مالية توصل الصورة الصحيحة والعادلة أو التمثيل بعدالة لتلك القوائم، فالتجاهل أو التضليل مثلا يؤدي إلى معلومات غير صادقة.

تكتسب القوائم المالية صفة المصداقية في حالة توافرها على مؤشرات مصداقية المعلومات من التمثيل الصادق والجوهر فوق الشكل، حياد واكتمال وحذر إلى جانب اعتماد المبادئ المحاسبية المتعارف عليها في إعدادها، غير أن هناك قيود تفرض على المصداقية والتي من بينها الوقت حيث أن الحصول على قوائم مالية صادقة يتطلب الوقت في حين أن القوائم المالية يجب أن ترفع في وقت محدد.

المبحث الثالث : مساهمة فعالية نظام الرقابة الداخلية في تحقيق مصداقية التقارير المالية.

تعد التقارير المالية المنتج النهائي للنظام المحاسبي والذي يعد انطلاقا من البيانات التي تعد مدخلات النظام ليتم معالجتها عن طريق التسجيل، التحليل، التبويب لتلخص في معلومات عبارة عن قوائم مالية وتقارير أخرى، هذه المخرجات محط أنظار العديد من المتعاملين مع المؤسسة الذين يبحثون في صدقها من عدمه استعانة بتقييم نظام رقابتها الداخلية.

المطلب الأول : مساهمة فعالية نظام الرقابة الداخلية في تحقيق مصداقية القوائم المالية.

سيتم من خلال هذا المطلب تبيان إسهام نظام الرقابة الداخلية الفعال في تحقيق الثقة في القوائم المالية على اعتبار أنها المكون الرئيسي للمخرجات المحاسبية.

تعتبر القوائم المالية المصدر الأساسي للحصول على المعلومات المحاسبية الضرورية الخاصة بالمركز المالي المؤسسة وأداء الإدارة في خلق الأرباح لمساعدة المستفيدين (مساهمين، مستثمرين، مقرضين، دائنين، ...) في اتخاذ القرارات المناسبة في توظيف أموالهم أو تعاملاتهم مع المؤسسات الصادرة عنها تلك القوائم، ولا شك أن للمعلومات المحاسبية التي تتضمنها القوائم خصائص نوعية لابد وأن تكون متوافرة لتحقيق أغراض الجودة ولتحقيق المصداقية في الدخل المحاسبي، وتتمثل المصداقية في القوائم المالية بدرجة الثقة أو الأمانة التي تتمتع بها هذه القوائم من خلال الخصائص التي يجب أن تتوافر فيها، وهذا يعني خلوها من أي تلاعب أو أخطاء جوهرية أو تحيز.[1]

فيما يأتي نعرض طبيعة المعلومات التي يحتاجها الأطراف ذو العلاقة بالمؤسسة :[2]

- **المستثمرون** : يهتم مقدمي رأس المال المخاطر ومستشاريهم بالمخاطرة المصاحبة لاستثماراتهم والمتأصلة فيها والعائد المتحقق منها إنهم يحتاجون لمعلومات تعينهم على اتخاذ قرار الشراء أو الاحتفاظ بالاستثمار أو البيع. كما يهتم المساهمون بالمعلومات التي تعينهم على تقييم قدرة المؤسسة على توزيع أرباح الأسهم.

[1] نعيم تومان مرهون الزبادي، " **تأثير أساليب المحاسبية الإبداعية على مصداقية القوائم المالية"دراسة تطبيقية"**، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية"، المجلد 17، العدد 02، 2015، جامعة القادسية، القادسية، العراق، ص 206 .

[2] أمين السيد أحمد لطفي، **إعداد وعرض القوائم المالية في ضوء معايير المحاسبة**، الطبعة الأولى، الدار الجامعية، مصر، 2008، ص-ص : 43-44.

- **الموظفون** : يهتم الموظفون بالمعلومات المتعلقة باستقرار وربحية أرباب الأعمال.كما أنهم يهتمون بالمعلومات التي تمكنهم من تقييم قدرة المؤسسة على دفع مكافآتهم وتعويضاتهم ومزايا التقاعد لهم وتوفير فرص العمل.

- **المقرضون** : يهتم المقرضون بالمعلومات التي تساعدهم على تحديد فيما إذا كانت قروضهم والفوائد المتعلقة بها سوف تدفع لهم عند الاستحقاق.

- **الموردون والدائنون التجاريون الآخرون** : يهتم الموردون والدائنون الآخرون بالمعلومات التي تمكنهم من تحديد ما إذا كانت المبالغ المستحقة لهم ستدفع عند الاستحقاق. ويهتم الدائنون التجاريون على الأغلب بالمؤسسة على مدى أقصر من اهتمام المقرضين إلا إذا كانوا معتمدين على استمرار المؤسسة كعميل رئيسي لهم.

- **العملاء** : يهتم العملاء بالمعلومات المتعلقة باستمرارية المؤسسة، خصوصا عندما يكون لهم ارتباط طويل المدى معها.

- **الحكومات ووكالاتها ومؤسساتها** : تهتم الحكومات ووكالاتها بعملية توزيع الموارد وبالتالي أنشطة المؤسسة. كما يتطلبون معلومات من أجل تنظيم هذه الأنشطة، وتحديد السياسات الضريبية، ولإحصاء الدخل القومي وإحصاءات مشابهة.

إن من بين أسباب التلاعب في التقارير المالية هو الخلل في هيكلة الرقابة الداخلية، نتيجة لارتباط أجهزة الرقابة الداخلية بالإدارة باعتبارها من صنعها وليس رقيبا عليها. مما جعل الإدارة في وضع خاص لارتكاب الاحتيال بسبب قدرتها على التلاعب بشكل مباشر أو غير مباشر بالسجلات المحاسبية وإعداد بيانات مالية احتيالية من خلال تجاوز أنظمة الرقابة التي خلافا لذلك تبدو أنها تعمل بفعالية،[1] ومع ذلك يمكن أن يحدث غش للإدارة حتى في ظل وجود نظام جيد للرقابة الداخلية، والسبب في ذلك أن الإدارة يمكن أن تتغلب أو بالأحرى تقهر إجراءات الرقابة، ومن ثم فان هذا النوع من الغش والاحتيال يكون من الصعب اكتشافه على الرغم من كونه ذا تأثير كبير على صدق وعدالة عرض القوائم المالية.[2] ولردع الغش في القوائم المالية يجب إعادة النظر في هيكلة الرقابة الداخلية، بحيث لا يكون المدقق جزءا من الإدارة وانما رقيبا عليها من خلال إيجاد نظام للتحكم المؤسسي، وتأتي أهمية التركيز على فعالية الرقابة الداخلية لكونها تمثل خط الدفاع الأول عن حقوق أصحاب المصالح، من مساهمين ومستفيدين من القوائم المالية للمؤسسة، ويرى الكثير من المهتمين بشؤون الرقابة الداخلية أن أفضل

[1] نعيم تومان مرهون الزبادي، **مرجع سابق**، ص 198.

[2] امرسون هنكي ووليام توماس، **مرجع سابق**، ص 47.

أسلوب لتحسين فعالية الرقابة الداخلية هو ربطها بلجنة تدقيق مستقلة وذات خبرة عالية.[1] وقد أوجبت فصيحة شركة انرون على المحاسبين القانونيين التقرير عن الرقابة الداخلية نظرا لأن كفاءة الرقابة الداخلية وفعاليتها تقلل من إمكانية التضليل في القوائم المالية.[2] ولذلك فان مراجع الحسابات مطالب مهنيا بتحديد مدى قدرة الرقابة الداخلية على مساعدة إدارة المؤسسة على إعداد تقارير مالية خالية من التحريفات الجوهرية.[3] حيث أن وجود نظام رقابة داخلية قوي يساعده على إعطاء تأكيد باكتشاف الأخطاء والغش بسرعة معقولة. على اعتبار أن الرقابة الداخلية تعتبر خط الدفاع الرئيس للوقاية من إعداد التقارير المالية الاحتيالية. [4] فمواطن قوة نظام الرقابة الداخلية تتمثل في الإجراءات التي تعمل بفعالية من أجل منع أو اكتشاف الأخطاء والمخالفات في البيانات المحاسبية التي تمر عبر نقطة الرقابة، ومواطن الضعف في الرقابة الداخلية هي النقاط التي تكون عرضة للأخطاء والمخالفات في النظام المحاسبي.[5]

مما سبق ذكره يتضح أن أتصاف نظام الرقابة الداخلية بالفعالية من شأنه أن يضفي صفة المصداقية على المعلومات المحاسبية المحتواة في القوائم المالية، وأن النظام الغير فعال للرقابة الداخلية يتسبب في تقليل الوثوق في القوائم المالية من قبل مستخدميها.

المطلب الثاني : مساهمة فعالية نظام الرقابة الداخلية في تحقيق مصداقية التقارير الإدارية.

سيتم من خلال هذا المطلب التعرف على خصائص التقارير الإدارية الجيدة بالإضافة إلى إسهام نظام الرقابة الداخلية الفعال في تأكيد موثوقية التقارير الإدارية.

الفرع الأول : خصائص التقارير الإدارية الجيدة.

تتمثل في الآتي :[6]

---

[1] يوسف محمود جربوع، "**مجالات مساهمة المعلومات المحاسبية بالقوائم المالية في تحسين القرارات الإدارية للشركات المساهمة العامة في فلسطين – دراسة تطبيقية على الشركات المساهمة العامة في فلسطين**" ، مجلة الجامعة الإسلامية سلسلة الدراسات الإنسانية، المجلد الخامس عشر، العدد الثاني، 2007، ص 204.

[2] حسين أحمد دحدوح وحسين يوسف القاضي، **مرجع سابق**، ص 31.

[3] **المرجع نفسه**، ص296.

[4] **المرجع نفسه**، ص-ص، 308-309.

[5] أمين السيد أحمد لطفي، **فلسفة المراجعة، مرجع سابق**، ص 649.

[6] أمين السيد أحمد لطفي، **مرجع سابق**، ص-ص : 314-315.

أولا : المنفعة.

يجب أن يكون لكل تقرير هدف معين في خدمة الإدارة والتقارير التي ليس لها منفعة أو التي تحتوي على معلومات أكثر من احتياجات الأطراف المقدمة لها في اتخاذ القرارات، قد تشكل عبئ على الإدارة، لذا فمن المهم أن يراعى في عرض المعلومات في التقارير الإدارية الاختصار والإفادة في اتخاذ القرارات.

ثانيا : الشكل الملائم.

يجب أن تكون التقارير واضحة من حيث سهولة قراءتها وما تحويه من معلومات، ويجب أن يكون شكل التقارير ملائم وينسجم مع كل حالة على حدى فعلى سبيل المثال التقارير المقارنة يجب أن تتضمن على أرقام متناظرة (تقديرات الموازنة والأرقام الفعلية).

ثالثا : الفترة الزمنية.

أي أن التقارير يجب أن تعد تحت فترة زمنية ثابتة تلائم طبيعة عمليات وأقسام المؤسسات المختلفة كما يجب أن تعطي التقارير فترات زمنية ثابتة حتى يمكن فهم محتوياتها ومقارنتها بفترات متعاقبة،كما أن المعلومات الواردة في هذه التقارير يجب أن تكون ملائمة لاحتياجات الأقسام. وأن تكون دورية، وبفترات قصيرة لكي تكون أقرب إلى الواقع كي تكون الفترات مجدية وفاعلة.

رابعا : التكامل.

ويعني أن يكون نظام التقارير جزء مكمل لنظام المعلومات في المؤسسة ويجب أن يراعى ذلك في تصميمه، وتكامل الأنظمة بإعطاء معلومات حية وآنية مما يساعد في أن تكون أنظمة الرقابة أكثر فعالية.

الفرع الثاني : إسهام نظام الرقابة الداخلية في إضفاء الموثوقية على التقارير الإدارية.

لذا لابد لإدارة المؤسسة من الحصول على عدة تقارير دورية عن الأوجه المختلفة لنشاطها من أجل اتخاذ المناسب واللازم من القرارات لتصحيح الانحرافات ورسم سياسة المؤسسة في المستقبل ولذلك لابد من وجود نظام رقابة سليم يطمئن الإدارة إلى صحة التقارير التي تقدم لها وتعتمد عليها في اتخاذ قراراتها.[1] حيث أنه من الضروري عند إعداد تقارير الرقابة الداخلية توافر الدقة العالية إلى جانب الوضوح حتى يمكن الاعتماد عليها في مجال اتخاذ قرار معين.[2] حيث أنه لا يمكن لأي مؤسسة القيام بتأدية عملياتها التشغيلية بكفاءة بدون وجود رقابة داخلية

[1] مصطفى صالح سلامة، مرجع سابق، ص11.

[2] كمال الدين مصطفى الدهراوي ومحمد السيد سرايا، **مرجع سابق**، ص280.

فعالة تغطي جميع أعمالها وأنشطتها.[1] ولعل من بين أهداف الرقابة الداخلية والتي تسعى إلى تحقيقها التأكد من دقة البيانات المحاسبية حتى يمكن الاعتماد عليها في رسم السياسات والقرارات الإدارية، وكذا تشجيع الالتزام بالسياسات والقرارات الإدارية.[2]

مما سبق يتبين أن نظام الرقابة الفعال يساعد في الحصول على تقارير إدارية صادقة.

المطلب الثالث : مساهمة فعالية نظام الرقابة الداخلية في اتخاذ القرار.

سيتناول هذا المطلب التعريف باتخاذ القرار والجوانب المتعلقة به من مراحل، مشكلات وظروف ليخلص إلى تفسير ارتباط فعالية نظام الرقابة الداخلية باتخاذ القرار.

الفرع الأول : تعريف اتخاذ القرار

أولا : مفهوم القرار هو " اختيار بديل معين من عدة بدائل لمواجهة موقف معين أو لمعالجة مشكلة أو مسألة تنتظر الحل".[3]

ثانيا : اتخاذ القرار.

هو "القدرة على اختيار الأعمال و استعمال الوسائل المتاحة لتقليص الفرق بين ما تهدف إليه المؤسسة وحالة المحيط الذي يعرض اختيارات مختلفة".[4]

الفرع الثاني : مراحل عملية اتخاذ القرار.[5]

أولا : مرحلة الاستخبار Intelligence Phase.

يتم خلال هذه المرحلة الآتي :

1. إجراء عمليات المسح البيئي للبيئة الداخلية والخارجية (جمع البيانات).
2. تحديد الفرص والتهديدات.
3. تصنيف المشكلة أو الفرصة

---

[1] حسين أحمد دحدوح وحسين يوسف القاضي، **مرجع سابق**، ص297.

[2] عبد الرزاق سالم الرحاحلة وناصر جمال خضور، **مفاهيم حديثة في الرقابة الادارية**، الطبعة الأولى، دار الإعصار العلمي، عمان، الأردن، 2012، ص226.

[3] شدري معمر سعاد، **التقارير المالية للمراجع وآثارها على اتخاذ القرارات في ظل الأزمات المالية العالمية –حالة تقرير المراجع حول سونلغاز–**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، قسم علوم التسيير، جامعة أحمد بوقرة بومرداس، الجزائر، 2014-2015، ص54.

[4] شدري معمر سعاد، **مرجع سابق** : ص 55.

[5] نازم محمود ملكاوي، "**نظم دعم القرارات ونظم ذكاء الأعمال وأثرهما في تحسين عملية اتخاذ القرارات في المستشفيات الأردنية– دراسة حالة لمستشفى الملك عبد الله المؤسس الجامعي**–"، مجلة دراسات اقتصادية، العدد الأول، 2014، ص–ص : 151–152.

4. تحلل المشكلة إلى أجزاء بحيث يسهل التعامل معها.
5. تبني المشكلة
6. تكون نتيجة هذه المراحل مشكلة واضحة.

ثانيا : مرحلة التصميم Design Phase .

ويتم في هذه المرحلة :

1. تحديد وتحليل الأعمال المكنة.
2. بناء نموذج القرار واختياره والتحقق منه.
3. نمذجة المشكلة بصيغة كمية أو نوعية دالة.
4. تحديد مبادئ الاختيار بين البدائل.
5. تطوير البدائل المختلفة.
6. ترتيب البدائل حسب أفضليتها.

يمكن القول أنه في هذه المرحلة والمرحلة السابقة يتم تحديد وتشخيص المشكلة، حيث يتم فيها التفرقة بين أعراض المشكلة وبين المشكلة الحقيقية، ومن أهم الأمور التي ينبغي على متخذ القرار إدراكها وهو بصدد التعرف على المشكلة وأبعادها هي تحديده لطبيعة الموقف الذي خلق المشكلة، ودرجة أهميتها، وعدم الخلط بين أعراض وأسباب المشكلة، لأنه ما يساعد في اتخاذ القرار المناسب.

ثالثا : مرحلة الاختيار Selection Phase.

تمثل المرحلة الحقيقية لاتخاذ القرار حيث يتم فيها اختيار البديل الملائم والالتزام به.

رابعا : مرحلة التنفيذ Implementation Phase .

تمثل وضع البديل الذي تم اختياره موضع التنفيذ، تمثل الحل الفعلي للمشكلة.

الفرع الثالث : مشكلات عملية اتخاذ القرارات.

نوجز هنا بعض الصعوبات التي تواجه عملية اتخاذ القرارات كما يلي :[1]

1. صعوبة تفهم الإدارة للموقف الإداري، إذ أن ادارك حقيقة المشكلة بأبعادها المختلفة يمثل نصف حلها وتكمن هذه الصعوبة في عدم توفر المعلومات اللازمة أو في قلتها أو عدم الوثوق بها.
2. صعوبة تحديد عناصر المشكلة أو العلاقة بينها، حيث يركز الإداري على عناصر غير هامة أو ثانوية أو ربما يكون هناك غموض بين العناصر بحد ذاتها.
3. ضعف الاستنتاجات والتوصيات :وهذا الأمر يعتمد على قدرة رجل الإدارة على الاستنتاج وربط هذا الاستنتاج بحل المشكلة وبناء توصيات محددة وتطويرها للتوصل للحل المطلوب.

[1] محمد عبد الرحيم المحاسنة، "**أثر كفاءة نظم المعلومات في فاعلية عملية اتخاذ القرارات–دراسة ميدانية في دائرة الجمارك الأردنية–**"، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، العدد الأول، 2005، جامعة الأردن، الأردن، ص 84.

الفرع الرابع : ظروف اتخاذ القرار.

توفر المعلومات كاملة تؤدي لاتخاذ القرار في ظل التأكد. وتوفر المعلومات الجزئية وغير الكاملة عن المشكلة يؤدي لوجود فئتين لحالات اتخاذ القرار هما القرار في ظل عدم التأكد والقرار في ظل المخاطرة. [1]

أولا : حالة التأكد.

كل المعلومات التي يحتاجها متخذو القرار متوفرة تماما أي أن المدير يمتلك معلومات عن شروط التشغيل ومصادر الكلف والمعوقات للحصول على المخرجات المطلوبة.[2]

ثانيا : اتخاذ القرار في حالة عدم التأكد (المخاطرة) .

حيث يتصف القرار في هذه الحالة بأن متخذ القرار على معرفة تامة باحتمالات حدوث أي حالة من الحالات.[3]

ثالثا : اتخاذ القرار في حالة عدم التأكد التام .

في هذه الحالة تكون نسبة المخاطرة مرتفعة جدا وذلك لعدم وجود تجارب في الماضي لمتخذ القرار، في مثل هذه الحالة على متخذ القرار اتخاذ قراره اعتمادا على مجموعة من المعايير لتحديد البديل الأفضل واتخاذ قراره اعتمادا على المعايير التالية لتحديد البديل الأفضل واتخاذ القرار الملائم :[4]

1. **معيار الأقصى** : حيث يقوم متخذ القرار باختيار البدائل التي تحقق أكبر عائد مادي أي اتخاذ البديل المتفائل.
2. **معيار أقصى الأدنى** : في هذه الحالة يتصف متخذ القرار نوع من التشاؤم ويقوم باختيار اقل الفوائد.
3. **معيار أدنى الأقصى** : في هذه الحالة يتصف متخذ القرار بالتفاؤل الحذر أي باختيار أفضل النتائج لكل بديل ثم يقوم باختيار اقل هذه النتائج.
4. **معيار أدنى الأدنى** : هنا بتصرف متخذ القرار بدرجة كبيرة من التشاؤم وهذا في حالة كبيرة من عدم التأكد فيختار اقل عائد لكل بديل.

---

[1] مظهر خالد عبد الحميد وآخرون، "**تحليل استراتيجيات إدارة الخطر لاتخاذ القرارات في منظمات الأعمال–دراسة تطبيقية في سايلو الشرقاط–**"، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، مجلد 16، العدد السادس، 2009، جامعة تكريت، تكريت، العراق، ص 542.

[2] مهدي عطية موحي، "**جودة المعلومات وأثرها في فاعلية القرار–دراسة تطبيقية في جامعة بابل–**"، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 11، العدد الأول، 2009، جامعة القادسية، القادسية، العراق، ص–ص : 85.

[3] عبد الجبار خضر بخيت وآخرون، "**استخدام بحوث العمليات في اتخاذ القرارات الإدارية**"، مجلة الإدارة والاقتصاد، المجلد الأول، العدد 93، 2012، جامعة المستنصرية، المستنصية، العراق، ص–ص : 124–125 .

[4] عبد الجبار خضر بخيت وآخرون، **مرجع سابق** ، ص–ص : 124–125 .

5. **معيار الندم** : اقترح هذا المعيار العالمsavage يرى أن متخذ القرار بعد اتخاذه القرار والحصول على عائد معين قد يشعر بالندم لأنه يعلم في تلك الفترة بحالة الطبيعة التي حدثت وبالتالي فهو يتمنى لو كان قد اختار بديلا آخر غير الذي تم اختياره .

رابعا : حالة الغموض.

متعلق بالمواقف البعيدة المدى وهي تعني أن الأهداف التي سوف تتميز أو المشاكل التي تحل غير واضحة والبدائل صعبة التحديد والمعلومات عن المخرجات غير متوفرة.[1]

الفرع الخامس : إسهام نظام الرقابة الداخلية الفعال في المساعدة على اتخاذ القرارات.

تعتبر المعلومات القاعدة الأساسية لعملية اتخاذ القرارات في المؤسسة، إذ بدون معلومات كافية وجيدة تتوافق وتنسجم مع الاحتياجات العامة للمؤسسة لا يمكنها الوصول إلى قرارات ناجحة، ليس هذا فحسب بل أن فعالية اتخاذ القرارات ترتبط أساسا بنوعية المعلومات المتوفرة والتي بدورها تنعكس على أداة المؤسسة.[2] يجب أن تكون هذه المعلومات ذات فائدة وهي الخاصية الأساسية للمعلومات المحاسبية حتى تحقق الأهداف المرجوة منها في ترشيد القرارات الاقتصادية وحتى تكون هذه المعلومات مفيدة يجب أن تتوفر لها خاصيتين رئيسيتين يتفرعان عن معيار الفائدة هما الملائمة وإمكانية الاعتماد على المعلومات.[3] يمكن إيضاح ما سبق في الشكل أدناه:

[1] مهدي عطية موحي، **مرجع سابق**، ص 86.

[2] عمر عزاوي، "**مؤسسات المعرفة وثقافة المؤسسات الاقتصادية– رؤية مستقبلية**"، مجلة الباحث، العدد 04، 2006، الجزائر، ص–ص :57–58.

[3] ضياء حامد الدباغ ووحيد محمود رمو، "**دور التقارير المالية في زيادة كفاءة الأسواق المالية –دراسة عينة من الشركات المساهمة المسجلة في سوق بغداد للأوراق المالية**–"، مجلة بحوث مستقبلية، العدد12، 2005،ص77.

الشكل رقم 2.2 : خصائص المعلومات المفيدة لاتخاذ القرار

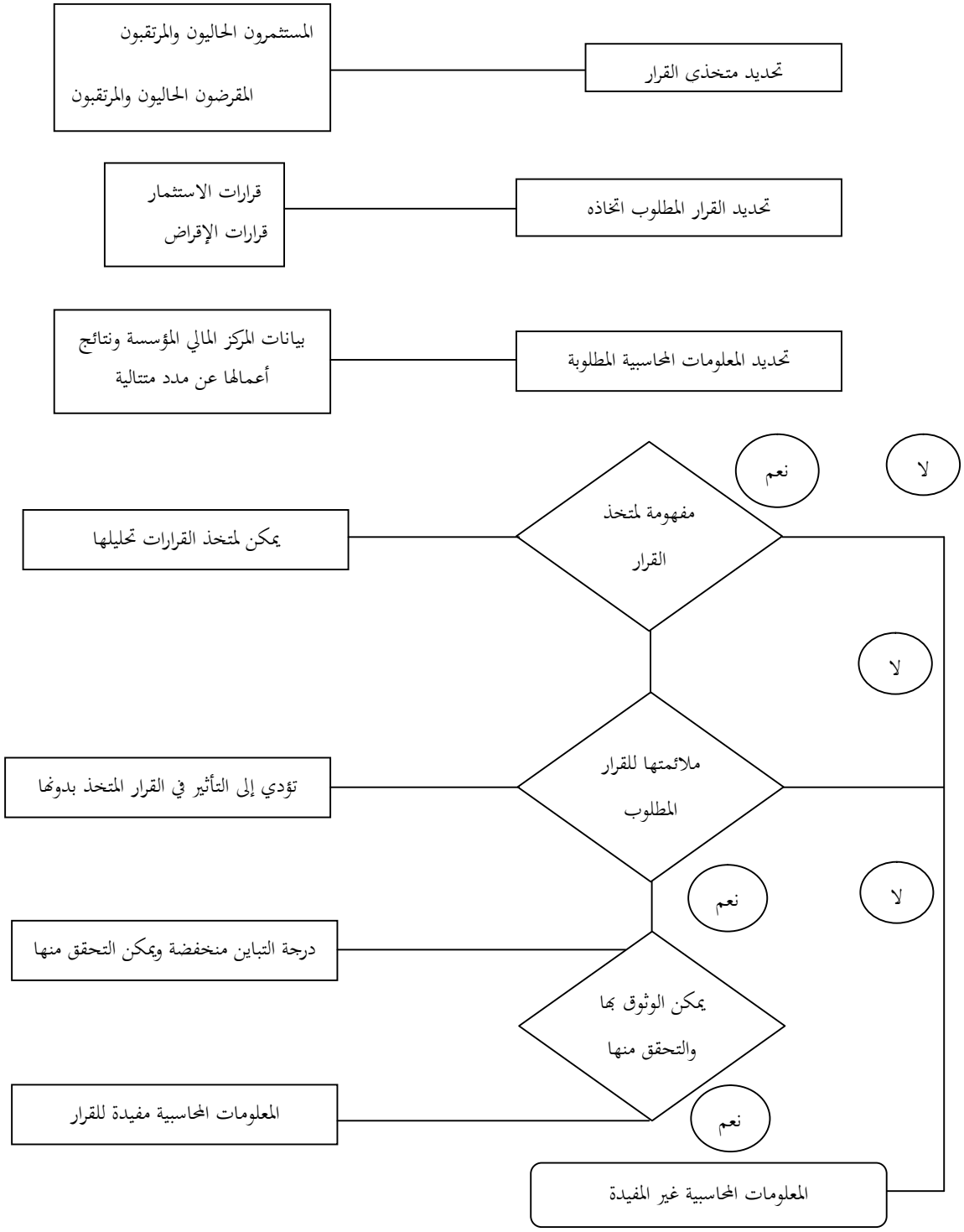

المصدر : بن فرج زوينة، **المخطط المحاسبي البنكي بين المرجعية النظرية وتحديات التطبيق**، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2013-2014، ص 39.

يبين الشكل أعلاه خصائص المعلومات المفيدة التي يمكن لمتخذ القرار أن يعتمد عليها والتي يمكن أن يكون لها تأثير ايجابي على قراراته، تتمثل هذه الخصائص في كل من ملائمة المعلومة ودرجة الاعتماد عليها والوثوق بها.

تعد القوائم والتقارير المالية أحد المصادر الرئيسية للحصول على المعلومات المالية عن نتائج الأعمال والمركز المالي والتي يمكن أن تساعد متخذ القرار في إجراء التقديرات والتنبؤات المستقبلية وبالتالي اتخاذ القرار الأكثر رشدا وعقلانية من وجهة نظره.[1] ونظرا لاحتواها على معلومات مالية هامة عن المؤسسة فإنها تعتبر من المصادر الرئيسية بل الأهم بالنسبة لمتخذي القرارات المالية ذات العلاقة بالمؤسسات، وبذلك تعتبر التقارير المالية الوسيلة الرئيسية لإيصال المعلومات المالية إلى مستخدميها خاصة المستخدمين الخارجيين. وعلى الرغم من تعدد الأهداف والأغراض التي تؤديها التقارير المالية المنشورة، إلا أن هناك اتفاقا عاما على أن الهدف الأساسي منها هو توفير المعلومات المحاسبية الملائمة التي تساعد في اتخاذ القرارات الاستثمارية الرشيدة والتي تخدم كل من المستثمرين الحاليين والمرتقبين.[2] وهذا ما يمكن اختصاره في الشكل الموالي :

[1] مجيد عبد زيد حمد، "**دور التقارير المالية المنشورة في تحسين قرارات الاستثمار في أسهم الشركات–من وجهة نظر المستثمرين في سوق العراق للأوراق المالية**–"، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 12، العدد4، 2010 ، جامعة القادسية، القادسية، العراق، ص199.

[2] فالح عبد الحسن داود، "**دور التقارير المالية المنشورة للشركات المساهمة في تلبية احتياجات المستخدمين من المعلومات دراسة استطلاعية على عينة من الوسطاء والمستثمرين في سوق العراق للأوراق المالية**"، مجلة المثنى للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد2، العدد3، 2012، جامعة المثنى، المثنى، العراق، ص 133.

الشكل رقم 3.2 : التقارير المالية المعتمدة لاتخاذ القرار

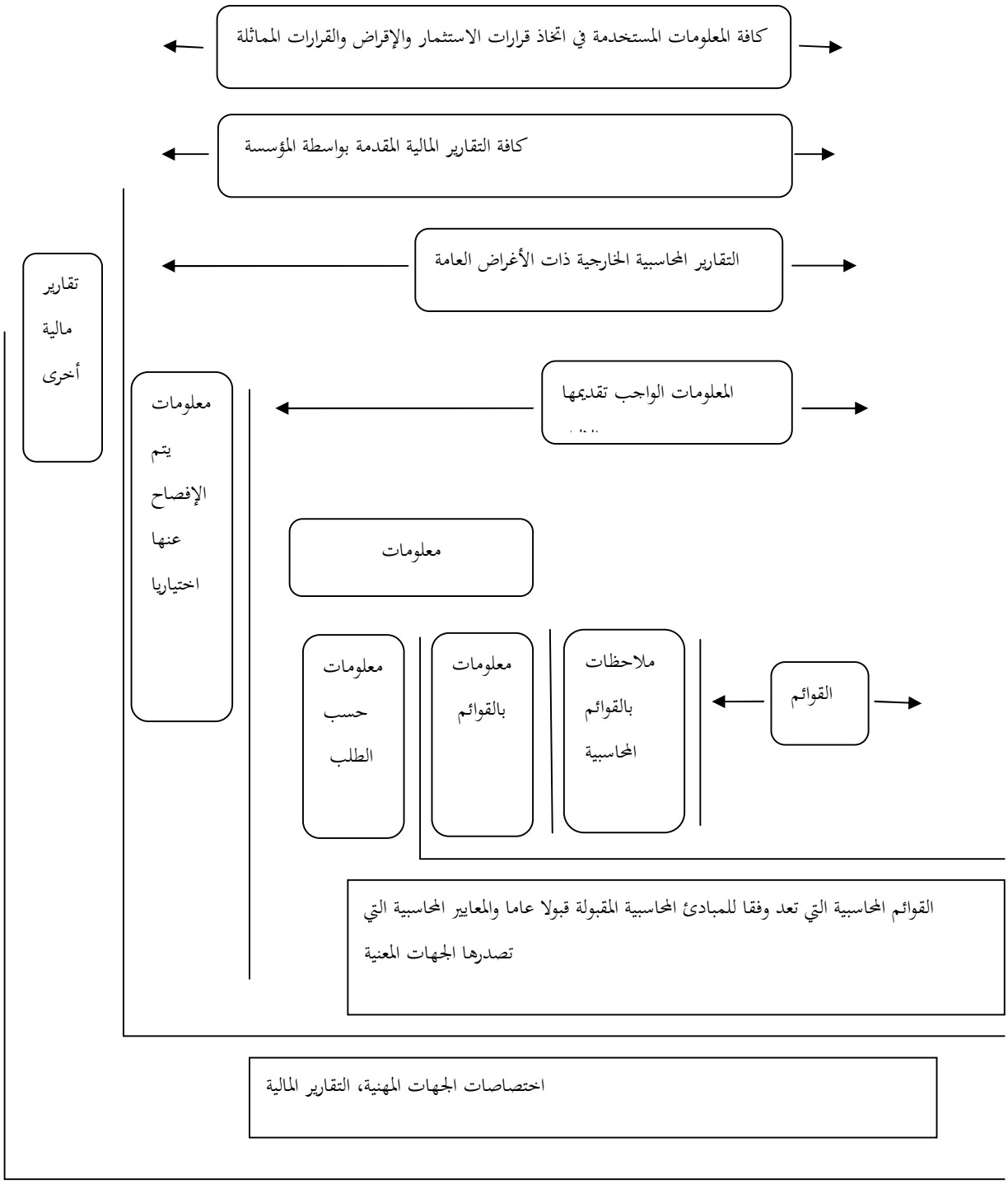

المصدر : بن فرج زوينة، **المخطط المحاسبي البنكي بين المرجعية النظرية وتحديات التطبيق**، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2013-2014، ص 48.

يمثل الشكل السابق المعلومات التي يمكن اعتمادها في اتخاذ قرارات الاستثمار والإقراض والقرارات المماثلة لها، هذه المعلومات تكون محتواة في قوائم مالية والملاحظات الملحقة بها وتقارير أخرى، والمعلومات نوعان معلومات يتم الإفصاح عنها إلزاميا وأخرى يكون الإفصاح عنها اختياريا.

يتضح مما سبق أن التقارير المالية تعد المرجع الأساسي لاتخاذ القرارات على اختلاف أنواعها بحسبها المرآة العاكسة لجودة نشاط المؤسسة، وكي يتم اتخاذ قرارات صائبة سواء من قبل إدارة المؤسسة والمساهمين أو أحد الأطراف ذات العلاقة بالمؤسسة يجب أن تكون النتائج المحتواة بالقوائم المالية والتقارير الإدارية غير محرفة وما يضمن عدم التحريف وجودة المخرجات المحاسبية هو وجود نظام رقابة داخلية فعال داخل المؤسسة.

إن وجود نظام سليم ومناسب لتقويم المخاطر وللرقابة الداخلية يساعد المؤسسات في اتخاذ القرارات السليمة فيما يتعلق بمستوى الخطر الذي ستواجهه، وتطبيق الأساليب الضرورية للرقابة، وذلك خلال سعيها لتحقيق أهدافها. وفي الوقت نفسه يتعين الأخذ في الحسبان، فهم المعوقات المرتقبة التي قد تؤثر في عدم تحقيق المؤسسة لأهدافها. لهذا يحتاج متخذو القرارات إلى معلومات ملائمة وموثوق بها، يتم الحصول عليها في ظل وجود نظام للرقابة الداخلية.[1] كما أن أهم جوانب عناصر الرقابة توفير معلومات دقيقة لاتخاذ القرار داخليا حيث يوجد معلومات متعددة يتم استخدامها في اتخاذ القرارات الحيوية.[2]

يعد من بين أهداف نظام الرقابة الداخلية تحقيق دقة التقارير المالية الداخلية والخارجية، وعليه فان نظام الرقابة الداخلية الفعال هو الذي يعمل على منع جميع التحريفات التي يمكن أن تصيب القوائم المالية وتخفيضها إلى أدنى مستوياتها وبالتالي فان من يعتمد على تقارير مالية صادرة عن مؤسسة تملك نظاما رقابيا داخليا فعالا ستكون قراراته على صواب وعليه فنظام الرقابة الفعال يسهم في مساعدة الأطراف ذات الصلة بالمؤسسة داخليين كانوا أم خارجيين بطريقة غير مباشرة على اتخاذ قرارات ذات نفع وذلك بمنح تقارير مالية ذات مصداقية.

[1] الاتحاد الدولي للمحاسبين، **دليل الممارسات الجيدة الدولية –تقويم وتحسين الرقابة الداخلية بالمنشآت**، ترجمة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، شركة عسير، السعودية، جويلية 2013، ص11.

[2] أمين السيد أحمد لطفي، **فلسفة المراجعة**، الدار الجامعية، مصر، ص599.

خلاصة الفصل :

يعد نظام الرقابة الفعال النظام الذي يسعى إلى منع واكتشاف الانحرافات وتصحيحها، وهو يعكس الهيكل التنظيمي للمؤسسة، ويقوم على تحديد خطوط السلطة والمسؤولية وعلى نظام محاسبي سليم. يستمد نظام الرقابة الداخلية فعاليته من فعالية كل مكون من مكوناته وتكاملها ومن إدراك الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها. إن إعداد نظام رقابي جيد تعد من مهام الإدارة ومسؤولية تقييم النظام تلقى على عاتق المراجعين الداخليين والخارجيين، بالاستعانة بمجموعة من الطرق على رأسها قائمة الاستقصاء وخارطة التدفق إضافة إلى التقرير الوصفي، غير أن الأخطاء الحكمية والفهم الخاطئ للنظام الرقابي من قبل العمال قد يحد من فعالية نظام الرقابة الداخلية في المؤسسة.

إن من بين الأهداف التي يسعى نظام الرقابة إلى تحقيقها صدق التقارير المالية، والصدق إنما يتحقق إذا ما اتصفت التقارير بصفات صدق المعلومة من تمثيل صادق وأن يعلو الجوهر أو الواقع الاقتصادي لها على الشكل بالإضافة إلى عدم التحيز المعروف بحيادية المعلومة، الحذر والاكتمال مع إتباع المبادئ المتعارف عليها في إعدادها، غير أن عدم عرض كل المعلومات أو إصدار القوائم المالية في وقتها المحدد قد يؤثر على المصداقية ويحد منها حيث أن تحقيق المصداقية يتطلب وقتا.

وجود نظام رقابي فعال بالمؤسسة من شأنه أن يضفي المصداقية على قوائمها المالية والتقارير الأخرى، بحسب تحقيق صدق التقارير المالية مسعى يسعى نظام الرقابة الداخلية إلى تحقيقه. وبالتالي منح أساس سليم للأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة يعتمدونه في اتخاذ قراراتهم. وعلى العكس من ذلك فالنظام الرقابي الضعيف يتولد عنه فقدان الثقة في التقارير المالية وقد تنشأ عنه قرارات غير صائبة من قبل متخذي القرار ذوي الصلة بالمؤسسة.

الفصل الثالث

الجهود المتعلقة بالرقابة الداخلية

تمهيد الفصل :

بغية المحافظة على نجاعة المؤسسة الاقتصادية وبلوغها الأهداف المسطرة تسعى كل دولة جاهدة إلى بذل ما في وسعها من جهود سواء أكانت هذه الجهود في شكل قوانين وتشريعات أو في شكل نماذج مقترحة من قبل مؤسسات أو هيئات خاصة كلجنة COSO، هذه الجهود قد تختلف باختلاف الطبيعة القانونية للمؤسسة. كما قد تطبق على كافة المؤسسات بغض النظر عن الطابع القانوني لها سواء أكانت تابعة للقطاع العام أو تابعة للقطاع الخاص.

والجزائر إحدى الدول التي تهتم بالرقابة الداخلية لتحقيق نجاعة المؤسسة الاقتصادية والحفاظ على استمرارية نشاطها. فالمشرع الجزائري ولا شك قد قام بإصدار المراسيم والقوانين التشريعية التي يجب التقيد بها للمحافظة على نظام رقابي فعال داخل المؤسسة الاقتصادية.

فقد تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول تحت عنوان الجهود الدولية البذولة في مجال الرقابة الداخلية والثاني يحمل عنوان الجهود المحلية المبذولة في مجال الرقابة الداخلية في حين سيخصص المبحث الثالث لمقارنة كل من الجهود الدولية والمحلية.

المبحث الأول : الجهود الدولية المتعلقة بالرقابة الداخلية.

من خلال هذا المبحث سيتم التطرق إلى أهم الجهود الدولية في مجال الرقابة الداخلية والمتمثلة في الجهود التي قامت لجنة COSO ببذلها وقانون ساربينز أوكسيلى الأمريكي الى جانب معيار الجودة لإدارة المخاطر.

المطلب الأول : الجهود المبذولة من قبل لجنة المؤسسات الراعية.

أبرز الجهود الدولية المتعلقة بالرقابة الداخلية هي تلك الجهود التي قامت بها لجنة المؤسسات الراعية والتي سيتم التطرق إليها من خلال هذا المطلب.

الفرع الأول : تعريف لجنة المؤسسات الراعية commtee of sponsoring organisations of tradway commission [1].

لجنة تأسست عام 1985 وهي عبارة عن مبادرة مشتركة لخمس منظمات تابعة للقطاع الخاص مكرسة لتقديم فكر القيادة من خلال وضع أطر وتوجيهات بشأن إدارة مخاطر المؤسسة ERM والرقابة الداخلية وردع الإحتيال هذه المنظمات هي :

- معهد المدققين الداخليين The Institute of Internal Auditors (IIA
- جمعية المحاسبين الداخليين The American Accountants Association (AAA)
- معهد المحاسبين القانونيين الأمريكيين

The American Accountants Assoocion public Accountants (AICPA)

- معهد المدراء الماليين The Financial Executives Institute (FEI)
- معهد المحاسبين الإداريين The Institute Of Management Accountants (IMA)

[1] Mary E.Galligan and Kally Rau, COSO In The Cyber Age, Deloitte, January 2015, p20, www.coso.org, page consultée le : 04/08/2015.

الفرع الثاني : مفهوم الرقابة الداخلية حسب لجنة المؤسسات الراعية.

عرفت لجنة COSO الرقابة الداخلية على أنها " عملية تتأثر بالمؤسسة، مجلس الإدارة، الإدارة، وأطراف أخرى، مصممة لتوفير تأكيد معقول فيما يتعلق بالتحقق من أهداف الفئات :

- فعالية وكفاءة التشغيل.
- دقة التقرير.
- الإمتثال للقوانين واللوائح المعمول بها".[1]

يتبين من تعريف الرقابة الداخلية بأنها تهدف إلى تحقيق ثلاث فئات من الأهداف أهداف تتعلق بفعالية وكفاءة التشغيل وأخرى بموثوقية التقارير في حين الفئة الثالثة تهتم بالتأكد من الإمتثال للقوانين واللوائح المعمول بها في المؤسسة.

الفرع الثالث : مكونات الرقابة الداخلية حسب لجنة المؤسسات الراعية.

تتكون الرقابة الداخلية حسب تقرير COSO من خمس مكونات أساسية تتمثل في الآتي:

أولا : بيئة الرقابة The Contol Environment.[2]

تشتمل على التصرفات، السياسات والإجراءات التي تعكس الإتجاه العام للإدارة العليا والمديرين والملاك بخصوص أهمية الرقابة وتتكون بدورها من أجزاء فرعية تشمل الإستقامة والقيم الأخلاقية حيث تقوم الإدارة بوضع سياسات بخصوص السلوكات والأخلاق التي يجب لأفراد المؤسسة الإلتزام بها وكذا التصرفات التي تقوم بها الإدارة لإزالة أو تخفيض الحواجز والإغراءات التي تدفع إلى سلوكات غير مستقيمة، إلى جانب الإلتزام بالصلاحية وهي المهارات والمعرفة التي يجب توفرها في الفرد لشغل منصب ما، إضافة إلى فلسفة الإدارة وأسلوب التشغيل هي التي تمكن من معرفة اتجاه الإدارة نحو الرقابة فعلى سبيل المثال فلسفة الإدارة تكمن في الإجابة على الأسئلة الآتية: هل هي إدارة بيروقراطية؟ هل هي ضعيفة أم جيدة؟..... إلى جانب الهيكل التنظيمي الذي يحدد السلطات والمسؤوليات ومن خلاله يمكن معرفة كيفية تنفيذ الرقابة، كما تشتمل على عنصر تعيين السلطة والمسؤولية وكذا

[1] Committee Of Sponsoring Organizations Of The Treadway, **Op-Cit**, p01.

[2] الفين ارينز وجيمس لوبك، **مرجع سابق**، ص-ص : 383-384.

سياسات وممارسات الموارد البشرية وهو أهم عنصر بالموازاة مع العناصر الأخرى فوجود أفراد ذو كفاءة وأمانة يغني عن باقي العناصر وعلى العكس من ذلك فوجود أفراد عاملين لا يتمتعون بالكفاءة والأمانة يخفض من فعالية نظام الرقابة الداخلية على الرغم من وجود باقي العناصر الأخرى للرقابة وعلى هذا يتوجب على الإدارة أخذ كل التدابير اللازمة عند تعيين الأفراد ومتابعة تدريبهم إلى جانب إتخاذ أساليب تحفيزية كمنح المكافآت والترقيات التي تدفع بالأفراد إلى العمل الجاد.

ثانيا : تقييم المخاطر. The Risk Assessment

الأخطار هي العوامل والظروف التي تهدد تحقيق أهداف المؤسسة الخاصة بفعالية وكفاءة التشغيل، موثوقية التقرير المالي والالتزام بالقوانين والإجراءات، قد تكون هذه الأخطار تغييرات في الموظفين، ظهور خطوط جديدة للإنتاج، التوسع السريع في بعض العوامل التي يمكن أن تؤثر على المؤسسة.[1]

يشير تقييم المخاطر إلى عمليات التعامل مع المخاطر التي تشكل خرقاً أو تهديداً لتحقيق أهداف المؤسسة.[2]حيث تقوم الإدارة بتحديد المخاطر التي يمكن أن تصادفها في كافة مستويات العمل ومهما كان نوعها وبتحليلها وإدارتها بشكل يضمن تدنيتها إلى أدنى مستوياتها مع مراعاة التغيرات البيئية سواء الداخلية منها أو الخارجية والتي يمكن أن تشكل تهديدا لوجودها وبتحديد المستوى المقبول للخطر. [3]

ثالثا : أنشطة الرقابة The Control Activities.

تتضمن كافة الإجراءات والسياسات من موافقات، تأييدات، تسويات، صلاحيات، الصيانة والتأمين، مراجعات للعمليات والأداء، توثيق أنظمة وبرامج الحاسب، حماية الموجودات وحفظ النقد والأشياء الثمينة والفصل بين الواجبات المتعارضة. والموضوعة من قبل إدارة المؤسسة عند تصميم أنظمة الرقابة للأنشطة المختلفة للمؤسسة. وهذا لضمان الالتزام بتوجيهات الإدارة والتحقق من اتخاذ الإجراءات اللازمة لإدارة المخاطر مما يضمن

---

[1]Emmanuel k. Oseifuah and Agyapong B. Gyekye, **Internal Control In Small And Micro Enterprises In The Vhembe District Limpopo Province South Africa**, european scientific journal, february 2013, vol9, No4, p244.

[2] ناهض نمر الخالدي، "**مدى التزام مؤسسات التعليم العالي في فلسطين بمقومات الرقابة الداخلية وفقا لاطار COSO –دراسة حالة قطاع غزة–**، مجلة جامعة الأزهر غزة سلسلة العلوم الإنسانية"، المجلد 17، العدد01، 2015، جامعة غزة،غزة، فلسطين، ص305.

[3] رائد جبر، "**تطور عملية الرقابة الداخلية الشرعية في المصارف الإسلامية بالاستفادة من مفهوم لجنة المؤسسات الراعية (COSO)**"، مجلة دراسات مالية ومصرفية، المجلد التاسع عشر، العدد الأول، جانفي 2011، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية،الأردن، ص 13.

تحقيق المؤسسة لأهدافها.[1] تصنف أنشطة الرقابة إلى فئات هي الفصل بين الواجبات والهدف المتوخى منها هو منع التحريفات وعلى إثرها يتم الفصل بين حيازة الأصول والمحاسبة عنها بغية حماية المؤسسة من الاختلاس حيث أن الشخص الذي يقوم بحيازة الأصل يختلف عن من يقوم بالتقييد المحاسبي لها، إلى جانب الفصل بين الترخيص بالعمليات المالية عن حيازة ما يرتبط بها من أصول فعلى سبيل المثال من يقوم بتسديد الفواتير لا يعمل على توقيع الشيك الخاص بتسديد الفاتورة، بالإضافة إلى الفصل بين مسؤولية التشغيل ومسؤولية إمساك الدفاتر حيث يتم مسك الدفاتر من قبل إدارة مستقلة عن أقسام المؤسسة، أيضا الفصل بين الواجبات في إطار التشغيل الالكتروني للبيانات أي الفصل بين مهام كل من محلل النظم، المبرمج، مشغل الحاسب الالكتروني، أمين المكتبة ومجموعة رقابة البيانات. أما الفئة الثانية فتتمثل في الترخيص الملائم للعمليات المالية والأنشطة، والثالثة الوثائق والسجلات الملائمة والتي يجب مراعاة عدد من المبادئ في تصميم واستخدام المستندات والسجلات هي الترقيم المسبق المتتابع، الإعداد في وقت حدوث العملية المالية أو بعد وقوعها بزمن قليل قدر المكان، الشكل البسيط للتأكد من وضوحها لمن يتعامل بها، أما الفئة الرابعة فتتمثل في الرقابة المادية على الأصول والدفاتر للحفاظ على كل من أصول ودفاتر من أوجه السرقة والإتلاف ومن أهم الطرق المتبعة الرقابة الفعلية، في حين أنه في ظل استخدام الحاسب يجب حماية كل من معدات التشغيل الالكتروني للبيانات، البرامج، ملفات البيانات وفيها تستخدم الرقابة المادية، أما عن الفئة الخامسة فهي الضبط المستقل للأداء كما يطلق عليه أيضا مسمى التحقق الداخلي وهو يمثل مراقبة مستمرة على الفئات الأربعة السابقة.[2]

رابعا : نظم المعلومات والاتصال The Information and Communication .

هي الطرق المعتمدة في تعريف، تجميع، تبويب، تحليل والتقرير عن العمليات المالية حيث يجب على المعلومة المالية أن تحقق أهداف المراجعة المتمثلة في الاكتمال، التبويب، الدقة، التقييم، الوجود، استقلال الدورات وغيرها من الأهداف. [3]

يجب أن يحقق عنصر المعلومات والاتصال المعلومات النوعية التي تستخدم لدعم عمل المكونات الأخرى للرقابة الداخلية، وأن يتم إيصال المعلومة داخليا بما في ذلك أهداف ومسؤوليات الرقابة الداخلية بغية دعم عمل المكونات الأخرى إلى جانب تواصل المنظمة مع الأطراف الخارجية بشأن المسائل التي من شأنها أن تؤثر

[1] **المرجع نفسه**، ص 13.

[2] الفين أرينز وجيمس لوبك، **مرجع سابق**، ص–ص : 385-388.

[3] **المرجع نفسه**، ص 389.

على هذه المكونات.[1]

يتعلق هذا المكون بالتأكد من أن المعلومات الملائمة قد تم تحديدها والسيطرة عليها وإيصالها بالشكل والإطار الزمني المناسبين بحيث يتمكن الأفراد من إنجاز واجباتهم ومسؤولياتهم بفعالية وتحملها، وتشمل هذه الناحية وجود نظام اتصال فعال داخل المؤسسة وخارجها مع أطراف مثل المستهلكين والموردين والتشريعيين وحملة الأسهم، وكذلك التعامل مع البيانات الداخلية، وتلك المتعلقة بالأحداث والأنشطة والظروف الخارجية.[2]

خامسا : المراقبة The Monitoring.

تشير المراقبة إلى عملية تقييم جودة المراقبة على نظام الرقابة الداخلية والتي تتضمن ناحيتين، التقييمات المستمرة بواسطة أنشطة الإدارة والإشراف المنتظمة وتصرفات الأفراد الآخرين المكلفين بهذه الناحية والناحية الثانية تتمثل في التقييمات المنفصلة والتي يتحدد مجالها ومدى تكرارها بناء على تقييم المخاطرة وفعالية إجراءات المراقبة المستمرة، حيث ينبغي تسجيل نواقص الرقابة وإيصالها للإدارة ومجلس الإدارة.[3]

المراقبة تحدد ما إذا كانت السياسات والإجراءات المنفذة من قبل الإدارة تطبق بشكل فعال من قبل الموظفين، المراقبة تساعد أيضا في ضمان التحكم في العيوب في الوقت المناسب وتصحيحها، وتساعد على تحديد المخاطر الجديدة والحاجة إلى إجراءات رقابية جديدة.[4]

يمكن تلخيص مكونات الرقابة الداخلية الخمسة في الجدول الآتي ذكره.

[1] Internal Control-Integrated Framework, **op-cit**, p12.

[2] ناهض نمر الخالدي، **مرجع سابق**، ص : 305.

[3] سليمان سند السبوع، "**أثر هياكل أنظمة الرقابة الداخلية وفقا لاطار coso على أهداف الرقابة – حالة الشركات الصناعية الأردنية–**"، مجلة دراسات العلوم الإدارية، المجلد 38، العدد01، 2011، جامعة الأردن، الأردن، ص–ص : 109-110.

[4] emmanuel k. oseifuah and agyapong b. gyekye, **op-cit**, p 24.5

الجدول رقم 1.3 : مكونات الرقابة الداخلية.

المكونات	وصف المكون	تقسيمات فرعية إضافية (في حالة القابلية للتطبيق)
بيئة الرقابة	التصرفات، السياسات، والإجراءات التي تعكس الاتجاه العام للإدارة العليا، وأعضاء مجلس الإدارة، وملاك المؤسسة عن الرقابة وأهميتها.	مكونات فرعية لبيئة الرقابة : 13. الالتزام بالأهلية أو الصلاحية. 14. مشاركة مجلس الإدارة أو لجنة المراجعة. 15. فلسفة الإدارة وأسلوب التشغيل. 16. الهيكل التنظيمي. 17. تخصيص السلطة والمسؤولية. 18. سياسات وممارسات الموارد البشرية.
تقدير المخاطر	تعريف وتحليل الإدارة للمخاطر المناسبة عند إعداد القوائم المالية بما يتفق مع مبادئ المحاسبة المتعارف عليها	مزاعم الإدارة التي يجب مقابلتها : 19. الوجود أو الحدوث. 20. الاكتمال. 21. التقييم أو التوزيع. 22. الحقوق والالتزامات. 23. العرض والإفصاح.
أنشطة الرقابة	السياسات والإجراءات التي تضعها الإدارة لتحقيق أهدافها من التقرير المالي.	فئات أنشطة الرقابة : 24. الفصل الملائم بين الواجبات. 25. الترخيص الملائم للعمليات المالية والأنشطة. 26. السجلات والمستندات الملائمة. 27. الرقابة الفعلية على الأصول والدفاتر. 28. الفحص المستقل للأداء
المعلومات والتوصيل	الطرق التي تستخدم لتعريف، وتجميع، وتبويب، وتسجيل، والتقرير عن العمليات المالية للمؤسسة والحفاظ على المسؤولية عن الأصول المرتبطة بها.	يجب تحقيق أهداف المراجعة المرتبطة بالعمليات المالية : 29. الوجود. 30. الاكتمال. 31. الدقة. 32. التبويب. 33. التوقيت. 34. الترحيل والتخليص.
المراقبة والمتابعة	تقدير الإدارة المستمر أو التقدير الفتري لها لجودة أداء الرقابة الداخلية لتحديد ما إذا كانت الرقابة يتم تنفيذها طبقا للتصميم الموضوع لها أو تحديد ما إذا كانت هناك ضرورة لتعديل الرقابة الداخلية.	غير قابل للتطبيق.

المصدر: أمين السيد أحمد لطفي، **فلسفة المراجعة**، الدار الجامعية، مصر، 2009، ص 636.

يوضح الجدول السابق مكونات نظام الرقابة الداخلية الخمسة ووصف لمفهوم كل مكون إضافة إلى التقسيمات الفرعية المكونة لكل مكون من المكونات الخمسة.

الفرع الرابع : إصدارات لجنة المؤسسات الراعية.

أولا : الإطار المتكامل للرقابة الداخلية.

عام 1992 أصدرت لجنة المؤسسات الراعية COSO الإطار المتكامل للرقابة الداخلية، والذي اكتسب قبولا واسعا، ويستخدم على نطاق واسع في جميع أنحاء العالم. [1]

الشكل رقم 1.3: نموذج COSO لسنة 1992

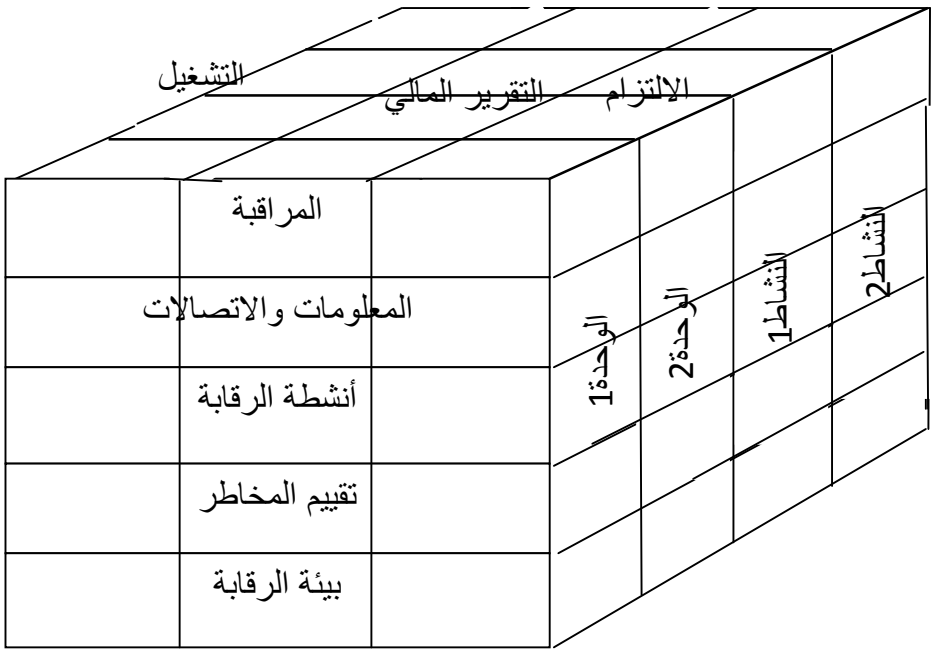

Source :Sara Lord, **An overview of COSO's 2013 internal control–integrated frame–work**, may 2013, p2,

[1] internal control- integrated framework- framework and appendiees, committee of sponsoring organization, September 2012, www.coso.org, page consultée le : 20/05/2014.

يمثل الشكل أعلاه ما يعرف بمكعب COSO الذي يوضح مكونات الرقابة الداخلية الممثلة في خمس مكونات وأهدافها المصنفة في ثلاث فئات الالتزام، التقرير المالي والتشغيل.

منح هذا الإطار مفهوما للرقابة الداخلية والأهداف التي تسعى لتحقيقها، كما جاء بمكونات خمسة للرقابة الداخلية والتي تم التطرق إليها سابقا.

ثانيا : إدارة مخاطر المؤسسة Enterprise Risk Management.

1. مفهوم إدارة مخاطر المؤسسة :

جاء نموذج إدارة مخاطر المؤسسة (COSO ERM) استجابة للطلب على مزيد من المعلومات حول إدارة المخاطر .[1] يمكن تعريفه كعملية إستراتيجية لتحديد وتقييم والاستجابة للمخاطر والفرص التي قد تؤثر على قدرة المؤسسة على تحقيق أهدافها الإستراتيجية، وتحسين القيمة المقدمة للعملاء وتحسين قدرتها بشكل عام الإشراف والإدارة.[2]

تعرف لجنة المؤسسات الراعية COSO إدارة المخاطر في المؤسسة بأنها "عملية يقوم بها مجلس إدارة المؤسسة والإدارة وغيرهم من الموظفين، وتطبق في إعداد إستراتيجية المؤسسة، وتهدف إلى تحديد الأحداث المحتملة التي قد تؤثر على المؤسسة، وإدارة المخاطر لتكون ضمن شهية المخاطرة، لتوفير تأكيد معقول فيما يتعلق بتحقيق أهداف المؤسسة ".[3]

هي العملية التي يتم تنفيذها من قبل مجلس الإدارة وغيرهم من الموظفين للمنشأة التي يتم تطبيقها في تحديد إستراتيجية وحجم المؤسسة والذي يهدف إلى تحديد الأحداث التي قد تؤثر على إدارة المخاطر وشهية المخاطرة

[1] Olga V. Missioura, **Risk Management—How Important in Internal Control Process? Risk Management and Other Internal Control Components in the SME Sector** : Qualitative Analysis, Journal of Business and Economics, Academic Star Publishing Company, Volume 5, Number 6, June 2014, USA, p 842.

[2] michel rochette, **From risk management to ERM**, Journal of Risk Management in Financial Institutions, Henry Stewart Publications, Volume 2, Number 4, February 2009, p397.

[3] John J. Flaherty and Tony Maki, **Enterprise Risk Management —Integrated Framework Executive** 2, www.coso.org, page consultée le : 15/06/2014. 0**Summary**, September 2004, p

لتوفير تأكيد معقول فيما يتعلق بتحقيق أهداف المؤسسة، والخطر احتمال وقوع خطأ له تأثير سلبي على تحقيق الأهداف. [1]

تواجه المؤسسات الأخطار التي تؤثر على تنفيذ استراتيجياتها وتحقيق أهدافها. ويمكن لهذه الأخطار أن تولد أثر سلبي (المخاطر)، أو تأثير إيجابي (فرص)، أو مزيج من الاثنين معا المخاطر والفرص.[2]

2. **أهداف إدارة مخاطر المؤسسة** ERM:

يهدف إطار إدارة مخاطر المؤسسة إلى تحقيق الأهداف الآتية :[3]

- **الاستراتيجي** : الأهداف رفيعة المستوى، تتماشى مع رسالتها.
- **العمليات** : الاستخدام الفعال والكفء لمواردها.
- **التقارير** : مصداقية التقارير.
- **الامتثال** : الامتثال للقوانين واللوائح المعمول بها.

3. **القيود** :

توفر إدارة المخاطر في المؤسسة فوائد هامة، في حين توجد قيود، هذه القيود ناتجة عن إمكانية الخلل في صنع القرار الذي يستند إلى حكم الإنسان، القرارات التي تمس الاستجابة للمخاطر، والتكاليف والفوائد النسبية، كما قد تحدث أعطال بسبب فشل الإنسان كالأخطاء البسيطة أو التحايل بتواطؤ اثنين أو أكثر من الموظفين، كما قد تتجاوز الإدارة قرارات إدارة المخاطر في المؤسسة. هذه القيود تمنع مجلس الإدارة والإدارة من توفير تأكيد مطلق لتحقيق أهداف المؤسسة.[4]

---

[1] Dorothy Gjerdrum et Mary Peter, **La nouvelle norme internationale sur la pratique de la gestion du risque – Une comparaison entre la norme ISO 31000:2009 et le cadre GRE du COSO**,| **Gestion du risque** , MARS 2011, p 10.

[2] Enterprise Risk Management, **Frameworks**, **Elements**, **and Integration**, 2011, www.imanet.org, page consultée le : 03/07/2014.

[3] John J. Flaherty and Tony Maki, **op-cit**, p 03.

[4] **Ibid**, p 05.

4. **مكونات إدارة مخاطر المؤسسة** ERM :

يتكون **مكعب إدارة مخاطر المؤسسة** ERM من ثمانية عناصر مترابطة تتمثل في الآتي : [1]

- **البيئة الداخلية** : تشتمل على بيئة المؤسسة، بما في ذلك فلسفة إدارة المخاطر والرغبة في المخاطرة والنزاهة والقيم الأخلاقية، والبيئة التي تعمل فيها.
- **تحديد الهدف** : يجب أن تحدد الإدارة الأهداف قبل تحديد الأخطار المحتمل أن تؤثر على تحقيقها. إدارة المخاطر في المؤسسة تضمن أن تعمل الإدارة على عملية وضع الأهداف وأن الأهداف المختارة تدعم وتتلاءم وتتماشى مع مهمة المؤسسة وتنسجم مع الرغبة في المخاطرة بها.
- **تحديد الأحداث** : الأحداث الداخلية منها والخارجية التي تؤثر على تحقيق المؤسسة لأهدافها ولا بد من تحديد الأهداف، مع التمييز بين المخاطر والفرص. يتم تحليل المخاطر، أخذا بعين الاعتبار الاحتمال والأثر.
- **تقييم المخاطر** : يتم تحليل المخاطر، أخذا بعين الاعتبار الاحتمال والأثر، كأساس لتحديد الكيفية التي ينبغي أن تدار بها.
- **الاستجابة للمخاطر** : حيث تتم إما بتجنب، قبول أو الحد أو تقاسم المخاطر أي وضع مجموعة من الإجراءات لتنسيق المخاطر مع قدرة المؤسسة على الرغبة في المخاطرة وتحملها.
- **مراقبة الأنشطة** : يتم وضع السياسات والإجراءات وتنفيذها لضمان الاستجابة للمخاطر على نحو فعال.
- **المعلومات والاتصالات** : يتم تحديد المعلومات ذات الصلة لترسل في الشكل والوقت الملائم ليتمكن الموظفون من القيام بعملهم. ويحدث الاتصال الفعال بتدفق المعلومات إلى أسفل.
- **المراقبة** : يتم تقييم مجمل المخاطر في المؤسسة وإجراء تعديلات حسب الضرورة. يكون التقييم إما تقييم مستمر للإدارة، أو تقييم منفصل، أو كليهما.

[1] John J. Flaherty and Tony Maki, **Op-Cit**, p-p : 3-4.

يبين الجدول الموالي مكونات **إدارة مخاطر المؤسسة** (COSO ERM) السابق شرحها.

الشكل رقم 2.3 : مكونات إدارة مخاطر المؤسسة الـ ERM

البيئة الداخلية فلسفة إدارة المخاطر– الرغبة في المخاطرة – مجلس الإدارة – النزاهة والقيم الأخلاقية – الالتزام بالاختصاص – الهيكل التنظيمي – نقل السلطة والمسؤولية – معايير الموارد البشرية
تحديد الأهداف الأهداف الإستراتيجية – أهداف ذات صلة – أهداف مختارة – شهية المخاطرة – تحمل المخاطر
تحديد المخاطر الأخطار – العوامل المؤثرة – تقنيات كشف الخطر – الاعتماد المتبادل الخطر – فئات الأخطار – المخاطر والفرص
تقييم المخاطر المتأصلة والمخاطر المتبقية – إنشاء الاحتمال والأثر – مصادر البيانات – تقنيات التقييم – علاقات الأخطار
الاستجابة للمخاطر تقييم الردود المحتملة – الردود مختارة
أنشطة الرقابة التكامل مع الاستجابة للمخاطر – أنواع أنشطة الرقابة – السياسات والإجراءات – الرقابة على نظم المعلومات
المعلومات والاتصالات المعلومات – الاتصالات
المراقبة مراقبة الأنشطة المستمرة – تقييم الأنشطة المنفصلة – الإبلاغ عن أوجه القصور

Source : Richard M. Steinberg and others, **Enterprise Risk Management –Integrated Framework**, September 2004, p 02, www.coso.org, page consultée le : 03/07/2014.

(الخطر)، تقييم المخاطر، الاستجابة للمخاطر، أنشطة الرقابة، المعلومات والاتصالات والمتابعة.

5. **مزايا إدارة مخاطر المؤسسة** ERM تتمثل في : [1]

- تحسين حوكمة الشركات من خلال تقديم ضمان المخاطر.
- تحسين في وضع إستراتيجية للمؤسسات وصنع القرار.
- انخفاض التعرض لمخاطر في المجالات الرئيسية.
- تحسين الامتثال.
- زيادة كفاءة العمليات والربحية.
- العمليات التجارية أكثر فعالية.
- تعزيز تخصيص رأس المال.
- زيادة سعر السهم.

ثالثا :نموذج Coso لسنة 2013.

عبارة عن تحديث للإطار المتكامل للرقابة الداخلية الصادر عام 1992.

1. **ما لم يتغير :**

التحديث الصادر سنة 2013 لا يزال ينص على ثلاث أهداف العمليات، الإبلاغ والامتثال وعلى خمس مكونات للرقابة الداخلية المتمثلة في بيئة الرقابة الداخلية، تقييم المخاطر، أنشطة الرقابة، المعلومات والاتصال، المراقبة (المتابعة).[2]

[1] Olajide Solomon Fadun, **Promoting 'Enterprise Risk Management' Adoption in Business Enterprises: Implications and Challenges** International Journal of Business and Management Invention Volume 2, January. 2013, P 74.

[2] J.Stephen McNally, **the 2013 coso framework and sox compliance**, juin 2013, p04, www.coso.org, page consultée le : 12/02/2015.

كما أن جوهر تعريف الرقابة الداخلية وفعالية الرقابة الداخلية تتطلب كل عنصر من العناصر الخمسة واستخدام مبادئ الحوكمة مهم في تصميم وتنفيذ إجراءات الرقابة الداخلية وتقييم فعاليتها. [1]

2. ما جاء به نموذج COSO لسنة 2013 من تغيير :

تم تغيير المراقبة إلى مراقبة الأنشطة يهدف هذا التغيير لتوسيع مفهوم المراقبة كسلسلة من الأنشطة المضطلع بها على حدى وكجزء من كل عنصر من العناصر بدلا من أن تكون عملية واحدة فريدة من نوعها. و"التقارير المالية" تغيرت إلى "التقارير" هذا التغيير يهدف إلى توسيع نطاق إعداد التقارير ليس المالية الخارجية لكن أيضا ليشمل التقارير الداخلية وكذا التقارير الخارجية غير المالية. [2]

إلى جانب التغيرات الآتي ذكرها : [3]

- التغيرات في بيئة الأعمال.
- إضفاء الطابع الرسمي على المفاهيم الأساسية التي أدخلت في الإطار الأصلي إلى 17 مبدأ.
- نقاط التركيز والتي تسلط الضوء على الخصائص المهمة للمبادئ.
- تم تعزيز الإطار من خلال توسيع فئة التقارير المالية.
- الأهداف لتشمل أشكال هامة أخرى لتقديم التقارير مثل غير المالية والداخلية.

يمكن اختصار كل ما سبق في الشكل المبين أدناه.

---

[1] **enternal control environment– key considerations and developments**, 13 january 2014, p09.

[2] **s 2013 internal control–integrated framework**, may 2013, p2.' Sara Lord, **An overview of COSO**

[3] enternal control environment– key considerations and developments, **op–cit**, p10

الشكل رقم 3.3: **موذج COSO لسنة 2013**

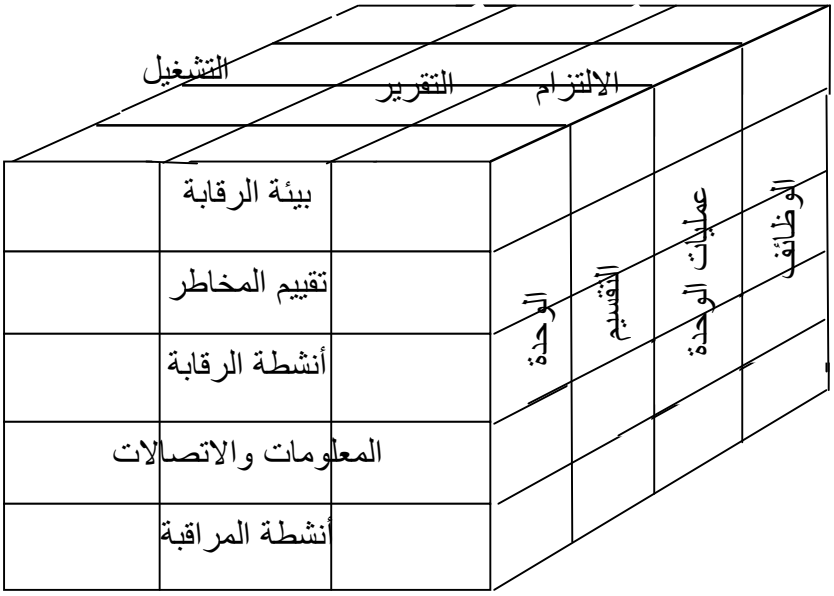

Source : Sara Lord, **An overview of COSO's 2013 Internal Control–Integrated Framework**, may 2013, p2.

يوضح الشكل السابق مكعب COSO الصادر عن هيئة المؤسسات الراعية سنة 2013 والذي يعد بمثابة تحيين للنموذج الصادر سنة 1992.

أسهمت لجنة المؤسسات الراعية في منح الرقابة الداخلية إطار تقوم عليه حيث أعطت مفهوما لها وأهدافا تتمثل في الامتثال، صحة الإبلاغ وفعالية وكفاءة التشغيل إلى جانب خمس مكونات هي بيئة الرقابة، تقييم المخاطر، أنشطة الرقابة، المعلومات والاتصال والمتابعة. كما تم التعمق في مفهوم مكون تقييم المخاطر بإصدار ERM .كما تم تحيين الإطار المتكامل للرقابة والتعمق في هدف الإبلاغ وغيره من التغييرات الهادفة لتفعيل الرقابة الداخلية.

المطلب الثاني : الجهود الصادرة عن قانون ساربينز أوكسلي.

يعد قانون ساربينز أوكسلي من أهم القوانين الصادرة في الولايات المتحدة الأمريكية نتيجة للفضائح المالية وانهيار العديد من المؤسسات، سيتم التطرق إلى هذا القانون من خلال هذا المطلب.

الفرع الأول : تعريف القانون.

هو عبارة عن قانون أمريكي صدر في 30 جويلية 2002، قانون تم تمريره ردا على الفضائح المالية التي طالت كل من انرون وولد كوم. يحدد هذا القانون معايير جديدة أكثر صرامة لجميع الشركات الأمريكية للتداول العام، وهو لا تنطبق على مؤسسات القطاع الخاص. يدار القانون من قبل لجنة الأوراق المالية والبورصات (SEC)، الذي يتعامل مع الامتثال والقواعد والمتطلبات كما أنشأ القانون وكالة جديدة هي : PCAOB وهي المسؤولة عن الإشراف والتنظيم والتفتيش وتأديب شركات المحاسبة.[1] وهي مؤسسة شبه عامة فريدة من نوعها للإشراف وتنظيم مهنة التدقيق، مهمتها أن يجند المراجعين لفرض قوانين ضد السرقة والاحتيال من قبل موظفي المؤسسات القائمة. تشرف PCAOB على عمل مراجعي الحسابات بينما لجنة الأوراق المالية والبورصات (SEC) تستمر في الإشراف على الشركات العامة.[2]

الفرع الثاني : أبواب القانون.

بوب قانون ساربينز أوكسلي إلى إحدى عشر بابا تحت كل باب جملة من الأقسام. الباب الأول معنون بمجلس مراقبة حسابات المؤسسة والثاني باستقلالية المراجع أما الثالث فيهتم بمسؤولية المؤسسة القسم المتعلق بالرقابة الداخلية في هذا الباب تحت رقم 302 وبعنوان (مسؤولية المؤسسات عن التقارير المالية) والرابع بتعزيز الإفصاح عن البيانات المالية أهم قسم يتعلق بالرقابة الداخلية ضمن هذا الباب هو القسم 404 (تقييم الإدارة لضوابط الرقابة الداخلية) في حين أن الباب الخامس يحمل عنوان تحليل وتعارض المصالح والسادس موارد وسلطة اللجنة أما السابع فمعنون بالدراسات والتقارير والثامن بالاحتيال والمساءلة الجنائية للمؤسسات في حين أن التاسع يحمل عنوان تعزيز العقوبة وجرائم المديرين الماليين أما العاشر فيهتم بالإقرارات الضريبية للمؤسسات والحادي عشر يهتم بالغش والتلاعب في سجلات المؤسسة.

---

[1] **Sox-Onlin.Com**. page, consultée le : 15/02/2015.

[2] John C. Coates IV, **The Goals and Promise of the Sarbanes–Oxley Act,** Journal of Economic Perspectives,Volume 21, Number 1,Winter 2007, p91.

الفرع الثالث : الهدف من القانون.

تم التوقيع على القانون ساربينز أوكسلي (SOX) في جويلية 2002، بهدف واضح لاستعادة ثقة الجمهور في البيانات المالية للشركات. حيث أنه قبل سن (SOX)، عانى المستثمرون من خسائر كبيرة نتيجة لفشل الشركات الناجمة عن المخالفات المالية.[1] تم تصميم SOX لا لتعزيز الرقابة الداخلية فحسب بل لتنظيم مهنة المحاسبة أيضا. فقد تولد اعتقاد لدى المشرعين بأن مهنة المحاسبة لم تستطع تنظيم نفسها بطريقة تعزز الثقة في البيانات المالية المنشورة.[2] إن الهدف الأساسي لتشريع ساربينز أوكسلي هو تحسين جودة التدقيق والحد من الاحتيال.[3] وهذا عن طريق : [4]

1. منع التزوير بالقوائم المالية.
2. تقديم تقارير مالية أكثر شفافية.
1. تعزيز الرقابة الداخلية في الشركات العامة.
2. معاقبة المفسدين عن حالات التزوير في القوائم المالية.
3. حماية المستثمرين والجهات الأخرى.

الفرع الرابع : فوائد ساربينز أوكسلي.

لساربينز أوكسلي مجموعة متنوعة من الفوائد على المدى الطويل. فإن المستثمرين يواجهون مخاطر أقل من الخسائر الناجمة عن الاحتيال والسرقة، والاستفادة من تقارير مالية أكثر موثوقية، وزيادة الشفافية، والمساءلة. وانخفاض تكلفة رأس المال، سيستفيد الاقتصاد والشركات العامة بسبب توزيع أفضل للموارد ونمو أسرع.[5]

[1] Yousef Jahmani and William A. Dowling, **The Impact Of Sarbanes-Oxley Act**, Journal of Business & Economics Research, Volume 6, Number 10, October 2008, p57.

[2] Lois D. Bryan and athers, **team-Baed Approaches to Complince With Section 404 Of The Sarbanes-Oxley Act**, Journal Of Management and Marketing Research. P51.

[3] John C. Coates IV, **op-cit**, p-p: 97-98.

[4] محمد حلو داود الخرسان و جابر حسين علي، " **قانون ساربينز-أوكسيلي وأثره على كفاءة وفاعلية نظام التقدير الذاتي في التحاسب الضريبي**"، مجلة المثنى للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد الثالث، العدد السابع، 2014، جامعة المثنى، المثنى، العراق، ص-ص : 37-38.

[5] **La loi Sarbanes-Oxley – menace ou opportunité pour les professionnels de la qualité ?**, ISO Management Systems – novembre-décembre 2006, p92.

الفرع الخامس : ابرز ما جاء به قانون ساربينز أوكسيلي.

يمكن تلخيص أبرز ما جاء به القانون في النقاط الآتية :[1]

- منع إدارة الحسابات الإبداعية وتجاوزات الإدارة.
- تأسيس (PCAOB) مجلس الإشراف المحاسبي على الشركات (المؤسسات) العامة لتنظيم عمل مؤسسات التدقيق المستقلة هذا المجلس يدفع له من مساهمي الشركات المساهمة العامة.
- تحديد الخدمات غير التدقيقية التي يقدمها مدققو الحسابات.
- جعل لجان التدقيق في الشركات المساهمة العامة مسؤولة عن تحديد وتسديد الأتعاب ومتابعة أي مؤسسة تدقيق يوكل إليها انجاز مهمة تدقيق الحسابات.
- إلزام المدير التنفيذي CEO والمدير المالي CFO بالمصادقة على البيانات المالية المرحلية وتقديم شهادة عن الرقابة المالية المطبقة في الشركة .
- تعزيز الإفصاح المالي.
- منع القروض الشخصية الممنوحة من الشركات إلى المدراء التنفيذيين وأعضاء مجلس الإدارة.
- تعزيز العقوبات في الجرائم المالية والاختلاسات.

الفرع السادس : الأقسام المتعلقة بالرقابة الداخلية.

أولا : القسم 404 من الباب الرابع من القانون.

1. **محتوى القسم 404 تقييم الإدارة لضوابط الرقابة الداخلية :**

ينص على أن الشركات العامة يجب أن تتحمل مسؤولية الحفاظ على نظام فعال للرقابة الداخلية، والإبلاغ عن فعاليته. يتطلب القانون العام أن تقدم معظم الشركات تقريرا سنويا عن الرقابة الداخلية للمؤسسة على إعداد التقارير المالية للسنوات المالية المنتهية.[2]

[1] علي حسين الدوغجي وأسامة عبد المنعم سيد علي، "**دور قانون (ساربنيز–أوكسلي) في رفع كفاءة مهنة التدقيق الخارجي**"، مجلة الإدارة والاقتصاد ، العدد السادس والثمانون، 2011، جامعة المستنصرية، المستنصرية، العراق، ص–ص : 2- 3.

[2] Sarbanes-Oxley Act**, Section 404 Practical Guidance for Management**, pcw, July 2004, p02.

2. الهدف من القسم 404:.

وتهدف الإجراءات المادة 404 لمساعدة الشركات على كشف الغش في التقارير في وقت مبكر، وبالتالي ردع الاحتيال المالي، زيادة الموثوقية في القوائم المالية.[1] وهذا ما يلخصه الشكل الموالي:

الشكل رقم 4.3 : الهدف من القسم 404 من قانون SOX

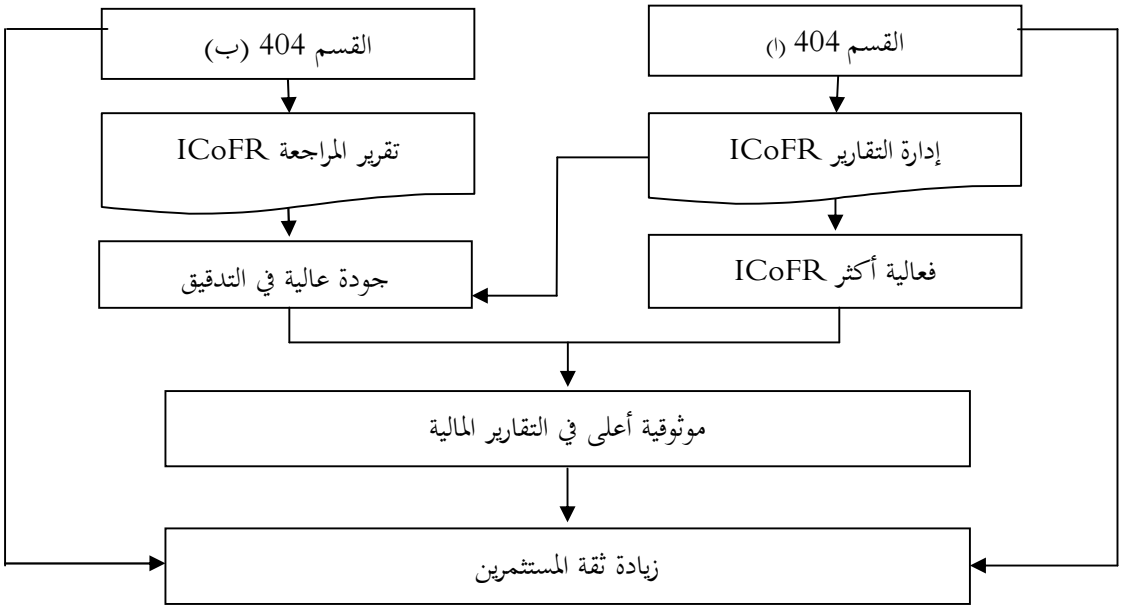

Source : Bianca Fischer and others, EVALUATING SOX SECTION 404 -COSTS, BENEFITS AND EARNINGS MANAGEMENT-, ACRN Journal of Finance and Risk Perspectives, Vol. 3, Issue 1, Jan. 2014, p45

يوضح الشكل السابق أهداف القسم 404 من قانون ساربينز أوكسلي حيث يهدف القسم (أ) إلى رفع فعالية التقارير المالية والقسم (ب) إلى تحقيق جودة عالية في التدقيق، ليحقق القسم 404 من القانون زيادة في موثوقية التقارير المالية وبالتالي كسب ثقة المستثمرين.

[1] Peter Iliev, **The Effect of SOX Section 404**: **Costs**, **Earnings Quality**, **and Stock Prices**, the journal of finance, vol 3, june 2010, p1163

ثانيا : القسم 302 مسؤولية المؤسسة عن التقارير المالية.

يشترط، لكل مؤسسة تقديم التقارير التي يشهد فيها المدير التنفيذي الرئيسي والمدير المالي الرئيسي أو الأشخاص الذين يقومون بمهام مماثلة، في كل تقرير سنوي أو ربع سنوي قدم أن التقرير لا يتضمن أي بيان غير صحيح من دليل مادي أو حذف وأن التصريحات مضللة، وأن القوائم المالية، والمعلومات المالية الأخرى المدرجة في التقرير، تعرض نتائج واقعية . وأنهم مسؤولون عن إنشاء الرقابة الداخلية والحفاظ عليها، وأن الرقابة الداخلية صممت لضمان توحيد المعلومات المادية المتعلقة بالمؤسسة وفروعها وعلى تقييم فعالية الرقابة الداخلية للمؤسسة في غضون 90 يوما قبل التقرير، وأنه قد تم عرض استنتاجاتهم حول فعالية الرقابة الداخلية في التقرير استناداً إلى تقييمها اعتبارا من ذلك التاريخ.كما يقدم الموقع كشفا لمراجعي حسابات المؤسسة ولجنة مراجعة الحسابات من مجلس الإدارة (أو الأشخاص الذين يؤدون وظيفة معادلة). إن تقييم جميع أوجه القصور مهمة في التصميم لعملية الرقابة الداخلية التي يمكن أن تؤثر سلبا على قدرة المؤسسة على تسجيل العمليات، والتلخيص، والتقرير المالي. وتتم الإشارة في التقرير إلى التغييرات الكبيرة في الرقابة الداخلية أو غيرها من العوامل التي يمكن أن تؤثر تأثيراً كبيرا على الرقابة الداخلية بعد تاريخ انتهاء التقييم، بما في ذلك أي إجراءات تصحيحية فيما يتعلق بأوجه القصور الكبيرة وأوجه الضعف المادية. [1]

يتضح أن الهدف الأساسي وراء الجهود التي أنتجت SOX هي استعادة ثقة الجمهور في البيانات المالية المعدة من قبل الشركات العامة. وما يضمن ذلك هو اعتماد نظام الرقابة فعال.

المطلب الثالث : علاقة معيار الجودة 31000 بالرقابة الداخلية.

يهدف هذا المطلب إلى تبيان علاقة معيار الجودة ISO 31000 بالرقابة الداخلية.

الفرع الأول : تعريف معيار الجودة ISO 31000 .

أّصدرت المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO) المعيار الدولي الأول لإدارة المخاطر، تحت عنوانISO31000:2009 إدارة المخاطر – المبادئ والخطوط التوجيهية في نوفمبر 2009، لتزويد المنظمات بالمبادئ التوجيهية العامة في إدارة المخاطر. وقد وضع ISO 31000 باستخدام الخبراء من جميع أنحاء العالم، من مختلف

[1] Sarbence oxley act.

الصناعات والتخصصات.[1] من أجل التنفيذ الفعال لإدارة المخاطر في المؤسسات. يمكن تطبيقه على أي مؤسسة بغض النظر عن حجمها وصناعتها.كما يسعى إلى ملاءمة عمليات إدارة المخاطر والتعاريف المرتبطة بها في المعايير القائمة والمستقبلية.[2]

هو معيار لإدارة المخاطر يمكن تطبيقه على أي نوع من المخاطر، مهما كانت طبيعتها، سواء أكانت لها آثار إيجابية أو سلبية.[3]

يوفر المعيار المبادئ التوجيهية العامة في إدارة المخاطر. أي مؤسسة أو جمعية أو جماعة عامة أو خاصة أو المجتمع ويمكن لأي شخص استخدامها. هذا المعيار غير موجه للصناعة أو قطاع على وجه الخصوص.[4]

الهيئة الدولية ISO: اهتمت بتحقيق التوحيد، تحقيق الاتساق والموثوقية في إدارة المخاطر من خلال خلق معيار من شأنه أن يكون قابلا للتطبيق لكافة أشكال المخاطر. هذا من شأنه أن يتضمن ما يلي: [5]

- توحيد المفردات.
- مجموعة من معايير الأداء.
- عملية موحدة، شاملة، مشتركة لتحديد، تحليل وتقييم وعلاج المخاطر.
- توجيه بشأن الكيفية التي ينبغي أن تكون بها العملية متكاملة في عمليات صنع قرار أي منظمة.

الفرع الثاني : الهدف المبتغى من ISO 31000 .

يهدف هذا المعيار إلى تزويد المؤسسات بتوجيهات مشتركة لإدارة مختلف أنواع المخاطر، من مصادر عديدة بغض النظر عن حجم المؤسسات ونوعها وتعقيداتها.[6]

[1] **Risk Management Update ISO 31000 Overview and Implications for Managers**, 2009, P01.
[2] Laurie Payri et Kevin Rozay, **Rapport de projet– tuteuré** : **ISO 31 000**, p 08.
[3] Practices & Standards, **SH&E Standards Digest**, Vol. 2 No. 2, p02.
[4] Dorothy Gjerdrum et Mary Peter, **op–cit**, p13.
[5] Grant Purdy, **ISO 31000:2009—Setting a New Standard for Risk Management**, Risk Analysis, Vol. 30, No. 6, 2010, p881.
[6] Risk Management Update ISO 31000 Overview and Implications for Managers, **op-cit**, p 01.

كما يسعى إلى تحقيق الآتي :[1]

1. إعادة تعريف مفهوم الخطر.
2. توفير دليل عام لإدارة المخاطر.
3. تقديم المشورة بشأن تنفيذ وصيانة عمليات إدارة المخاطر .
4. تثقيف المؤسسات (بناء على ثقافتهم) إلى ضرورة إدارة المخاطر.

حسب المنظمة الدولية للتوحيد القياسي فان **إدارة المخاطر** هي "مجموعة من المكونات التي توفر الأسس والترتيبات التنظيمية لتصميم وتنفيذ ورصد ومراجعة وتحسين إدارة المخاطر باستمرار في جميع أنحاء المؤسسة ".[2]

الفرع الثالث : مراحل إدارة المخاطر .

ISO 31000 يحدد سبعة عناصر لعملية إدارة المخاطر تتمثل في الآتي : [3]

1. **الاتصالات والتشاور** : إدارة المخاطر السليمة تتطلب اتصال منظم ومستمر والتشاور مع أولئك الذين يتأثرون بعمليات المؤسسة.
2. **وضع النطاق**: قبل تحديد النطاق الكامل للمخاطر يجب فهم البيئة الخارجية (السياسية، الاجتماعية، ...الخ) والداخلية (الأهداف والاستراتيجيات والهياكل، والأخلاق، الانضباط،...الخ) للمؤسسة.
3. **تحديد المخاطر**: تحديد المخاطر ينبغي أن يكون، عملية هيكلة رسمية التي تعتبر مصادر الخطر، ومجالات التأثير، والأحداث المحتملة وأسبابها ونتائجها.
4. **تحليل المخاطر**: ينبغي للمؤسسة استخدام تقنية لتحليل المخاطر واحتمال كل خطر.
5. **تقييم المخاطر**: ينبغي أن يكون للمؤسسة آلية لترتيب الأهمية النسبية لكل خطر بحيث يمكن وضع أولوية للعلاج.

[1] Dorothy Gjerdrum et Mary Peter, **op–cit**, p08.

[2] **IPPF – Practice Guide- Assessing the Adequacy of Risk Management Using ISO** 31000,IIA, December 2010, p02.

[3] **Ibid**, p10.

6. **معالجة المخاطر:** إدارة المخاطر السليمة يتطلب قرارات عقلانية بشأن معالجة الخطر. بتجنب النشاط الذي تنشأ عنه مخاطر ، تقاسم المخاطر، أو إدارة المخاطر من خلال تطبيق ضوابط، أو قبول مخاطر واتخاذ أي إجراء آخر.

7. **المراقبة والمراجعة:** يشمل التحقق من سير الخطط العلاجية، مراقبة الضوابط وفعاليتها، وضمان وتجنب الأنشطة الخطرة، والتحقق من أن البيئة لم تتغير بطريقة تؤثر على المخاطر.

الشكل الموالي يختصر هذه المراحل.

الشكل رقم 5.3 : دورة إدارة المخاطر وفقا لـ ISO 31000

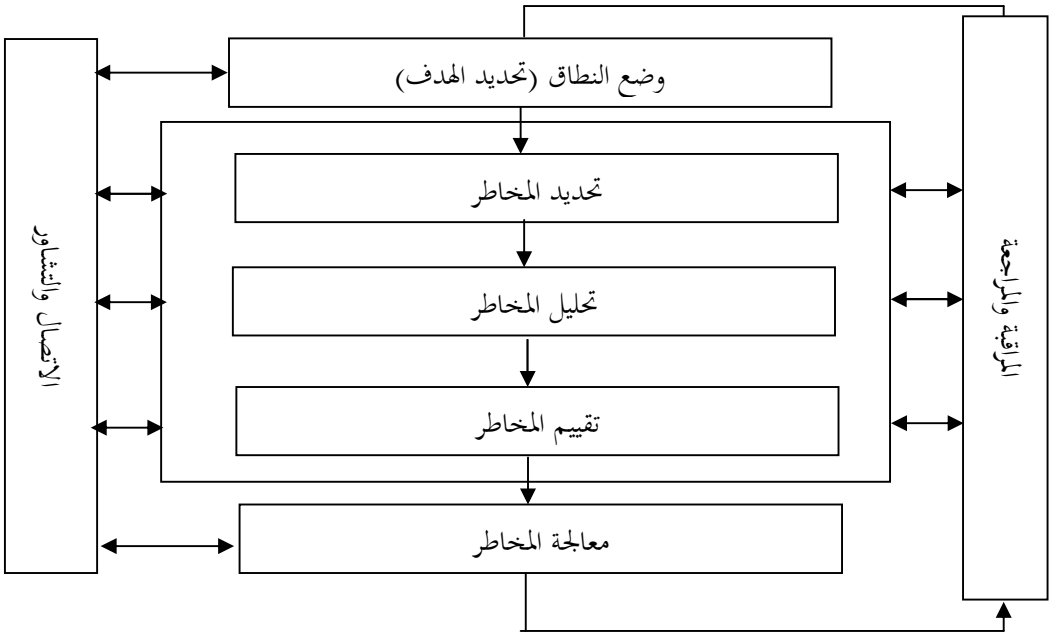

Source : J. Stephen McNally and Vincent H. Tophoff, **Leveraging Effective Risk Management and internal control**, strategic financed, April 2014, p 34.

يمثل الشكل السابق مراحل دورة إدارة المخاطر من تحديد للأهداف يعقبه تحديد للمخاطر ومن ثم تحليلها ثم تقييم هذه المخاطر لمعالجتها باستخدام الاتصال والتشاور والمراقبة.

الفرع الرابع : فوائد دمج إدارة المخاطر على جميع مستويات الإدارة .

يمكن ذكرها في الآتي : [1]

1. الإدارة الفعالة للمخاطر السلبية أو الفرص التي تؤثر على الأهداف.
2. القدرة على اتخاذ قرارات سليمة بشأن إدارة المخاطر السلبية المحتملة والاستفادة من الفرص المحتملة.
3. تحسين عمليات التخطيط وإدارة الأداء التي تمكنن من التركيز على تقديم الخدمات الأساسية للأعمال وتنفيذ التحسينات على الأعمال.
4. القدرة على توجيه الموارد لمخاطر أكثر أهمية أو تأثير.
5. كفاءة تنظيمية أكبر من خلال تجنب المفاجآت.
6. خلق ثقافة تنظيمية إيجابية حيث يفهم الأفراد دورهم في المساهمة في تحقيق الأهداف.

من بين الجهود الدولية التي تم التطرق لها جهود لجنة المؤسسات الراعية التي قامت بوضع إطار متكامل للرقابة الداخلية والذي تم تحيينه وقد وضعت إطار لإدارة المخاطر في المؤسسة، هذه الأطر قابلة للتطبيق في أي مؤسسة. إلى جانب هذه الجهود فان قانون ساربينز أوكسلي ألزم المراجعين بالتقرير حول الرقابة الداخلية في المؤسسة واعتبر الحفاظ على هذا النظام من مسؤوليات المؤسسة كما تم التطرق إلى معيار الجودة لإدارة المخاطر الهادف إلى وضع إطار لإدارة المخاطر.

[1] Julie Grantham, **Enterprise Risk Management Framework 2012–2016 Strengthening our commitment to risk management**, p04.

المبحث الثاني : الجهود المحلية المتعلقة بالرقابة الداخلية.

إلى جانب الجهود الدولية تسعى الجزائر بدورها إلى اللحاق بالتطور الحاصل على مستوى المؤسسات الاقتصادية والرفع من فعاليتها عن طريق الاهتمام بإجراءات الرقابة الداخلية، هذا ما سيتم التطرق إليه في هذا المبحث.

المطلب الأول : الإصدارات المتعلقة بالحوكمة.

من خلال هذا المطلب سيتم عرض أهم الجهود الوطنية المتعلقة بحوكمة المؤسسات.

الفرع الأول : تعريف ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات.

بدأ الاهتمام بإعداد إطار لحوكمة المؤسسات بالجزائر فعليا ابتداء من سنة 2007. حيث انعقد أول ملتقى دولي للحكم الراشد للمؤسسات بالجزائر في شهر جويلية من سنة 2007، والذي أسفر عن أهم وأول توصية تم الإعلان عنها والمتمثلة في فكرة إعداد ميثاق للحكم الراشد للمؤسسة. [1] فقد قامت جمعيات واتحادات الأعمال الجزائرية بمبادرة لاكتشاف الطرق التي تهيء تشجيع الحوكمة الجيدة في مجتمع الأعمال بغاية جذب الاستثمار الأجنبي المباشر. ولقيادة هذه العملية قام أصحاب المصالح في كل من القطاعين العام والخاص عام 2007 بإنشاء مجموعة عمل لحوكمة المؤسسات تعمل جنبا الى جنب مع المنتدى العالمي لحوكمة المؤسسات *GCGF ومؤسسة التمويل الدولية IFC لوضع إطار حوكمة المؤسسات الجزائري لينعقد مؤتمر وطني في 11 مارس من سنة 2009، أعلنت فيه كل من جمعية كير CARE واللجنة الوطنية لحوكمة المؤسسات في الجزائر عن إصدار دليل حوكمة المؤسسات الجزائرية. [2]

الحكم الراشد للمؤسسة عبارة عن " فلسفة تسييرية ومجموعة من التدابير العملية الكفيلة، في آن واحد، لضمان استدامة وتنافسية المؤسسة بواسطة :

---

[1] علي عبد الصمد عمر، "**إطار حوكمة المؤسسات في الجزائر – دراسة مقارنة مع مصر**–"، مجلة الباحث، العدد 12، 2013، جامعة ورقلة، ورقلة، الجزائر، ص 39.

* المنتدى العالمي لحوكمة المؤسسات GCGF رائد في مجال المعرفة وبناء القدرات المتعلقة بإصلاح حوكمة المؤسسات في الأسواق الناشئة والبلدان النامية، المنتدى يقدم مجموعة فردية من الخيارات والتجار ، وحلولا للقضايا الرئيسية لحوكمة الشركات في البلدان المتقدمة والنامية.

[2] **المرجع نفسه**، ص 41.

- تعريف حقوق وواجبات الأطراف الفاعلة في المؤسسة؛
- تقاسم الصلاحيات والمسؤوليات المترتبة على ذلك".[1]

الفرع الثاني : الهدف من ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات في الجزائر .

يهدف الميثاق إلى وضع وسيلة عملية مبسطة تحت تصرف المؤسسات الجزائرية الخاصة جزئيا أو كليا. تسمح بفهم المبادئ الأساسية للحكم الراشد بالمؤسسة الجزائرية قصد الشروع في تطبيق هذه المبادئ فعليا. إن الغاية من تنفيذ مبادئ الميثاق تتمثل في منح المؤسسات الجزائرية أدوات تساعدها على تحرير تسييرها عن طريق توفير أقصى قدر من الأمن، يعتبر الميثاق بمثابة وثيقة مرجعية للمؤسسات الجزائرية.[2]

الفرع الثالث : معايير الحكم الراشد.

يمكن توضيح معايير الحكم الراشد للمؤسسات الجزائرية في الجدول الموالي :

الجدول رقم 2.3: معايير الحكم الراشد للمؤسسات الجزائرية.

المعيار	المفهوم
الإنصاف	توزيع الحقوق والواجبات بين الأطراف الفاعلة وكذا الامتيازات والالتزامات المرتبطة بها، بطريقة منصفة.
الشفافية	هذه الحقوق والواجبات وكذا الصلاحيات والمسؤوليات الناجمة ينبغي أن تكون واضحة وجلية للجميع.
المسؤولية	مسؤولية أي فرد محددة بأهداف دقيقة وليست مقسمة.
التبعية	كل طرف فاعل مسؤول أمام الآخر فيما يمارس من خلاله المسؤوليات المنوطة له.

المصدر : من إعداد الطالبة بناء على ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات الجزائرية، ص 27.

[1] **ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات الجزائرية**، وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية،الجزائر، 2009، ص 16.

[2] **المرجع نفسه**، ص 16.

يبين الجدول أعلاه معايير الحكم الراشد الممثلة في كل من الإنصاف، الشفافية ، المسؤولية والتبعية ومفهوم كل منها.

الفرع الرابع : المؤسسات المعنية بتنفيذ الميثاق.

المؤسسات المعنية بتنفيذ الميثاق تصنف إلى : [1]

- مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة، والتي تصبو إلى ديمومة واستمرارية نشاطها كما تطمح إلى فرض نفسها ضمن اقتصاد عصري وتنافسي، تلعب فيه دور المحرك للتنمية الوطنية ؛
- المؤسسات المساهمة في البورصة، أو تلك التي تتهيأ لذلك.

وعليه تستثنى من تنفيذ الميثاق المؤسسات ذات رأس المال العمومي.

الفرع الخامس : مواضيع الحكم الراشد.

الجدول الموالي يبين المواضيع التي يهتم الحكم الراشد بحلها.

الجدول رقم 3.3: مواضيع الحكم الراشد

العلاقة بين الأطراف الشريكة	صحة النتائج المتحصل عليها من قبل المؤسسة	حالات نقل الملكية والخلافة	التناسق بين الإستراتيجية ومصطلح المؤسسة
كيفية تنظيم العلاقات بين الأطراف الشريكة الداخلية فيما بينهم وفيما بين الأطراف الشريكة الخارجية؟	ما هي الأساليب المعتمدة لإعداد التقارير ومراقبة النتائج وما هي إجراءات الرقابة الواجب تبنيها قصد الاحترام الصارم لطرق الرقابة هذه؟	كيف يمكن تجنب حدوث اضطرابات أو اختلال في حالات انتقال سندات الملكية أو الخلافة على رأس المؤسسة؟	الأهداف الإستراتيجية المحددة من طرف المؤسسة والوسائل المسخرة لتحقيقها هل هي على توافق تام ومتناسقة مع مصالح المالكين؟

المصدر : ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات الجزائرية، وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، الجزائر، 2009، ص 64.

[1] ميثاق الحكم الراشد، **مرجع سابق**، ص 19.

يوضح الجدول السابق المواضيع التي يهتم الحكم الراشد بإيجاد حلول لها والممثلة في العلاقة بين الأطراف الشريكة مع المؤسسة الخارجية والداخلية منها، وصحة النتائج المتحصل عليها بالإضافة إلى حالات نقل الملكية والخلافة وكذا التناسق بين الإستراتيجية ومصطلح المؤسسة.

الشكل رقم 6.3: الحكم الراشد وعملية استمرارية المؤسسة

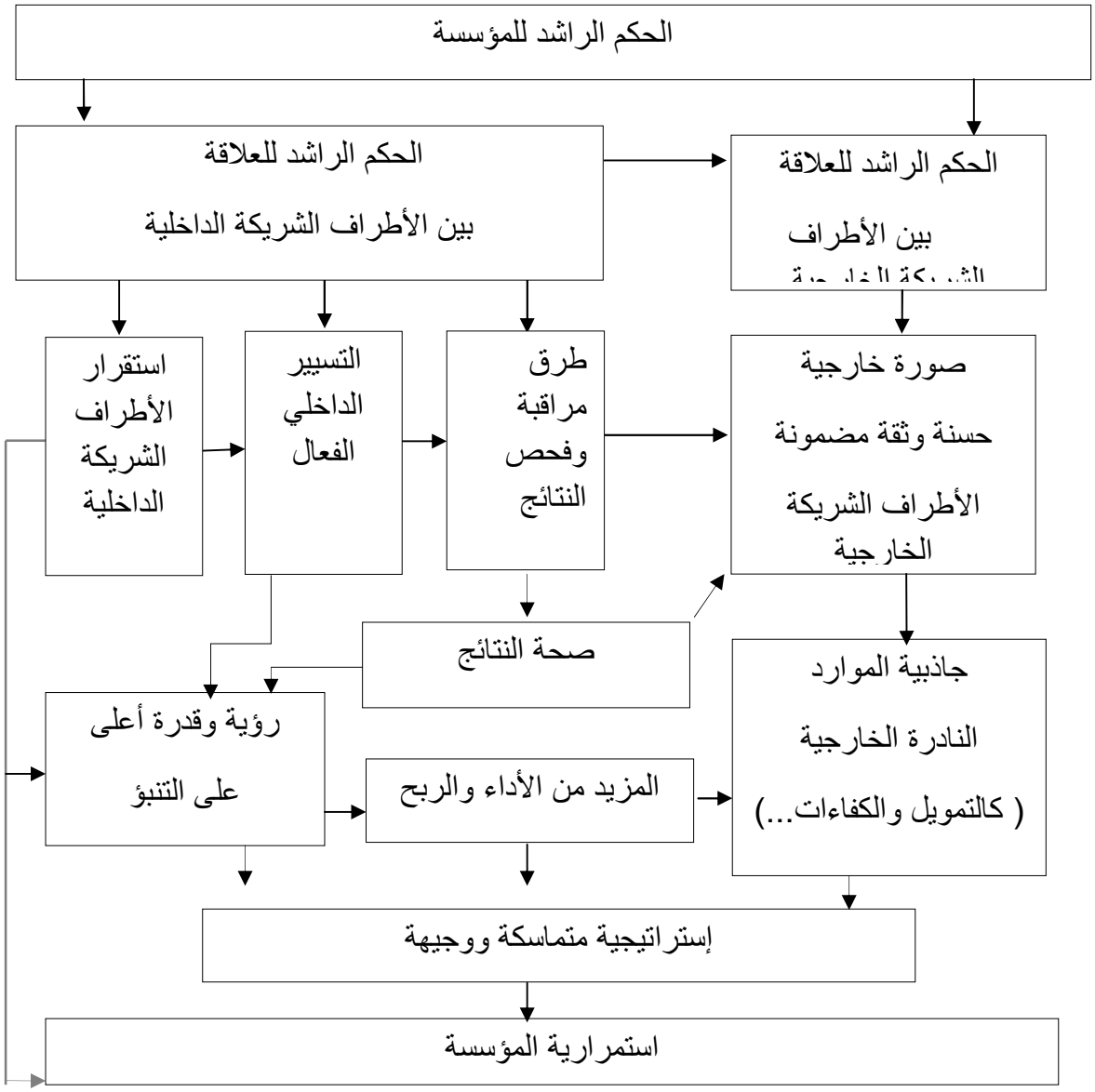

المصدر : **ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات الجزائرية**، وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، الجزائر، 2009، ص 65.

يمثل الشكل أعلاه طريقة إسهام الحكم الراشد في تحقيق استمرارية المؤسسة.

الفرع السادس : الحكم الراشد في البنوك والمؤسسات المالية.

كما تكمن أهم الجهود المبذولة في مجال الحوكمة بالنسبة للبنوك والمؤسسات المالية في **النظام رقم-08 11مؤرخ في 2011/11/28، يتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية الصادر بالجريدة الرسمية رقم 47 بتاريخ 2012/08/29.**

يتضمن الباب السادس من النظام قواعد الحوكمة في البنوك والمؤسسات المالية حيث تنص المادة الثالثة والستون على أن مسؤولية التأكد من أن البنك أو المؤسسة المعنية تمتثل لالتزاماتها تقع بموجب هذا النظام على عاتق الجهاز التنفيذي وهيئة المداولة. ويتعين عليهم تقييم فعاليّة جهاز الرقابة الداخلية واتخاذ كل إجراء تصحيحي. كما تنص المادة الرابعة والستون على أنه يتوجب على الجهاز التنفيذي وهيئة المداولة السهر على تطوير القواعد الأخلاقية والنزاهة وترسيخ ثقافة الرقابة داخل البنك أو المؤسسة المالية، كما يجب على كل مستخدم أن يدرك دوره في جهاز الرقابة الداخلية وأن يشارك فيه بفعالية.

بمقتضى المادة الخامسة والستون من النظام فان الجهاز التنفيذي وهيئة المداولة يحددان عند الاقتضاء لجنة التدقيق وطبيعة المعلومات التّي يرغبون في الحصول عليها. تقوم هيئة المداولة حسب المادة السادسة والستون مرتين في السنة على الأقل بفحص نشاط ونتائج جهاز الرقابة الداخلية على أساس المعلومات المستلمة من الجهاز التنفيذي وعند الاقتضاء من لجنة التدقيق ويمكن القيام بهذه الدراسة مرة واحدة في السنة في حالة وجود لجنة التدقيق ويقوم المسؤول على الرقابة الدورية بتقديم تقرير عن عمله لهيئة المداولة مرة واحدة في السنة على الأقل.

جاء في المادة السابعة والستون من هذا النظام أن الجهاز التنفيذي يعلم هيئة المداولة بانتظام وعند الاقتضاء لجنة التدقيق بالعناصر الأساسية والاستنتاجات الهامة التي قد تبرز من خلال قياس المخاطر التي يتعرض لها البنك أو المؤسسة المالية وتتعلق هذه المعلومة على الخصوص بتوزيع الالتزامات حسب مجمل الأطراف القابلة ومردودية عمليات القرض. يعلم الجهاز التنفيذي على الفور هيئة المداولة بالحوادث المعتبرة التي تم كشفها من قبل جهاز الرقابة الداخلية خاصة المتعلقة بتجاوز حدود المخاطر أو حالات الغش الداخلية أو الخارجية وفقا للمادة التاسعة والستين من النظام.

تبلغ التقارير التي تعدها الكيانات المسؤولة عن الرقابة الدورية والدائمة إلى الجهاز التنفيذي وإلى هيئة المداولة عند طلبها وعند الاقتضاء إلى لجنة التدقيق طبقا للمادة السبعين حيث تكلف لجنة التدقيق بالتحقق من وضوح المعلومات المقدمة وتقدير مدى انتظام وأهمية المناهج المحاسبية المتبعة في إعداد الحسابات وتقدير نوعية جهاز الرقابة الداخلية خاصة تناسق أنظمة القياس والمراقبة والتحكم ورقابة المخاطر وعند الاقتضاء اقتراح أعمال تكميلية بهذه الصفة.

حسب المادة الواحد والسبعون تقوم البنوك والمؤسسات المالية مرة واحدة في السنة على الأقل بإعداد تقرير حول ظروف ممارسة الرقابة الداخلية وفقا لأحكام هذا النظام ويتضمن هذا التقرير وصف التعديلات الهامة التي تم إجراؤها في إطار تنظيم جهاز الرقابة الداخلية وفي مختلف أنظمة الرقابة خلال الفترة قيد الدراسة، وصف أهم الأعمال المنفذة في إطار الرقابة الدائمة، جرد التحقيقات المنجزة من الرقابة الدورية وأهم استنتاجاتها المتعلقة خاصة بالنقائص المسجلة والإجراءات التصحيحية المتّخذة ووصف ظروف تطبيق الإجراءات الموضوعة فيما يخص النشاطات الجديدة وعرض أهم الأعمال المقررة والمتعلقة بالرقابة الداخلية وتعليقات تخص مختلف المخاطر.

تقوم البنوك والمؤسسات المالية حسب المادة الثانية والسبعون بإعداد تقرير خاص عن قياس ومراقبة المخاطر التي تتعرض لها مرة واحدة في السنة على الأقل . ويحتوي هذا التقرير خصوصا على العناصر الأساسية وأهم الاستنتاجات التي يمكن استخلاصها من قياس المخاطر التي تتعرض لها بالإضافة إلى انتقاء مخاطر القرض وتحليل مردودية عمليات القرض ويقدم هذا التقرير أيضا الحوادث الأكثر أهمية والإجراءات التصحيحية المتخذة.

يبين هذا المطلب أن اهتمام الجزائر بالحوكمة بدأ سنة 2007، وتجسد الاهتمام في وضع ما يسمى بميثاق الحكم الراشد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي تم وضعه بدعم من وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية وبالنظام 11-08 والذي تضمن قواعد الحوكمة في البنوك والمؤسسات المالية.

المطلب الثاني : الإصدارات المتعلقة بالرقابة الداخلية.

من خلال هذا المطلب سيتم بحصر أهم الجهود المحلية المتعلقة بالرقابة الداخلية الصادرة في صورة قوانين، مراسيم وقرارات المعتمدة في الجريدة الرسمية الجزائرية.

القانون 10-01 المؤرخ في 2010/06/29 الصادر في الجريدة الرسمية رقم 42 بتاريخ 2010/07/11 المتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد.

ينص القانون على أنه يترتب على ممارسة مهنة محافظ الحسابات إعداد جملة من التقارير من بينها إعداد تقرير خاص حول إجراءات الرقابة الداخلية.

مرسوم تنفيذي رقم 11-202 المؤرخ في 2011/05/26 الصادر في الجريدة الرسمية رقم 30 بتاريخ 2011/06/01 والذي يحدد معايير تقارير محافظ الحسابات وأشكال وآجال إرسالها.

تنص المادة الثانية من المرسوم على معايير تقارير محافظ الحسابات والتي من بينها معيار حول إجراءات الرقابة الداخلية.

قرار مؤرخ في 2013/06/24 في الجريدة الرسمية رقم 24 الصادرة في 2014/04/30 يحدد محتوى معايير تقارير محافظ الحسابات.

يهدف معيار التقرير حول إجراءات الرقابة الداخلية إلى التعريف بالمبادئ الأساسية وتحديد كيفيات التطبيق المتعلقة بمعرفة أنظمة المحاسبة والرقابة الداخلية من طرف محافظ الحسابات وكذا محتوى تقريره الخاص.

يضطلع محافظ الحسابات في إطار مهمته العامة على عناصر الرقابة الداخلية الدقيقة المطبقة من قبل المؤسسة قصد تجنب مخاطر الأخطاء المعتبرة في مجمل الحسابات وكذا الإثباتات المتعلقة بتدفقات العمليات والأحداث المحاسبية للفترة وأرصدة حسابات نهاية الفترة وكذا عرض القوائم المالية والمعلومات المقدمة ضمن ملحق الحسابات .

عندما تقوم المؤسسة بإعداد تقرير حول إجراءات الرقابة الداخلية وفق الأحكام التنظيمية التي لها تأثير معتبر على معالجة المعلومة المالية والمحاسبية يقوم محافظ الحسابات بتقديم تقرير خاص يقدر من خلاله صدق التقرير المرسل من قبل .المؤسسة للجمعية العامة والجهاز التداولي المؤهل استنادا للأشغال المنجزة من طرفه.

يتضمن هذا التقرير تقييمه لصدق المعلومات الواردة في تقرير المؤسسة وليس حول الإجراءات في حد ذاتها. يتضمن التقرير الخاص لمحافظ الحسابات حول إجراءات الرقابة الداخلية الذي يتم إرساله إلى الجمعية العامة عنوان التقرير والمرسل إليه والتاريخ وأهداف تدخلاته وفقرة تتضمن وصفا للواجبات المطبقة من أجل إبداء الرأي حول

المعلومات الواردة في تقرير المؤسسة بالإضافة إلى خاتمة في شكل ملاحظات أو بدون ملاحظات حول المعلومات الواردة في تقرير المؤسسة.

نظام رقم 11-08 مؤرخ في 2011/11/28، يتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية الصادر بالجريدة الرسمية رقم 47 بتاريخ 2012/08/29.

تنص المادة الثالثة من النظام على أن الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية تتشكل من مجموع العمليات والمناهج والإجراءات التي تهدف على الخصوص إلى ضمان بشكل مستمر : التحكم في النشاطات، السير الجيد للعمليات الداخلية، الأخذ بعين الاعتبار بشكل ملائم جميع المخاطر بما فيها المخاطر العملياتية، احترام الإجراءات الداخلية، المطابقة مع الأنظمة والقوانين، الشفافية ومتابعة العمليات المصرفية، موثوقية المعلومات المالية، الحفاظ على الأصول والاستعمال الفعال للموارد.

كما تنص المادة الرابعة على أنه يجب أن يحتوي جهاز الرقابة الداخلية الذي ينبغي على البنوك والمؤسسات المالية أن تضعه على نظام رقابة العمليات والإجراءات الداخلية، هيئة المحاسبة ومعالجة المعلومات، أنظمة قياس المخاطر والنتائج، أنظمة المراقبة والتحكم في المخاطر ونظام حفظ الوثائق والأرشيف.

جاء في المادة الخامسة من النظام على أنه ينبغي على البنوك والمؤسسات المالية أن تضع رقابة داخلية عن طريق تكييف مجموع الأجهزة المذكورة في هذا النظام مع طبيعة وحجم نشاطاتها وأهميتها وموقعها ومع مختلف المخاطر التي قد تتعرض لها.

تطبق الرقابة الداخلية على مجموع الهياكل والنشاطات وكذا على مجموع المؤسسات الخاضعة لرقابتها بصفة حصرية أو مشتركة.

جاء في المادة السادسة أن نظام رقابة العمليات والإجراءات الداخلية يهدف في أحسن ظروف الأمن والموثوقية والتقصي إلى التأكد من مطابقة العمليات المنجزة والإجراءات الداخلية المستعملة للأحكام التشريعية والتنظيمية وللمعايير والأعراف المهنية والأخلاقية وكذا لتوجيهات هيئة المداولة ولتعليمات الجهاز التنفيذي والتأكد من الاحترام الصارم للإجراءات الداخلية المتبعة في اتخاذ القرار والمتبعة في اتخاذ المخاطر مهما كانت طبيعتها وكذا تطبيق معايير التسيير المحددة من الجهاز التنفيذي إلى جانب التأكد من نوعية المعلومات المحاسبية والمالية سواء كانت موجهة للجهاز التنفيذي أو لهيئة المداولة أو مرسلة لبنك الجزائر أو للجنة المصرفية أو موجهة للنشر إضافة إلى رقابة ظروف تقييم المعلومات المحاسبية والمالية وتسجيلها وحفظها وتوفرها خصوصا مع ضمان سير التدقيق

المذكور في هذا النظام، التأكد من نوعية أنظمة الإعلام والاتصال والتأكد من تنفيذ الإجراءات التصحيحية المقررة في آجال معقولة.

تتضمن المادة السابعة نظام رقابة العمليات والإجراءات الداخلية والتي تشمل كلا من رقابة دائمة للمطابقة والأمن والمصادقة على العمليات المحققة واحترام كل التوجيهات والتعليمات والإجراءات الداخلية والتدابير المتخذة من البنك والمؤسسة المالية خصوصا المتعلقة برقابة المخاطر المرتبطة بالعمليات ورقابة دورية لانتظام وأمن العمليات واحترام الإجراءات الداخلية وفعالية الرقابة الدائمة ومستوى الخطر الممكن التعرض له فعلا وأخيرا فعالية وملاءمة أجهزة التحكم في المخاطر مهما كانت طبيعتها. ولضمان تطبيق هذه المادة يجب ضمان رقابة دائمة باستخدام أعوان متخصصين على مستوى المصالح المركزية والمحلية للبنوك والمؤسسات المالية بالإضافة إلى أعوان ممارسين للأنشطة العملياتية وممارسة رقابة دورية بواسطة الأعوان غير ممارسين للرقابة الدائمة. كما تتضمن المادة التاسعة أنه يتوجب على البنوك والمؤسسات المالية تعيين مسؤول مكلف بالتنسيق وفعالية أجهزة الرقابة الدائمة ومسؤول مكلف بالسهر على توافق وفعالية جهاز الرقابة الدورية تبلغ هويتهما للجنة المصرفية.

تنص المادة الخامسة عشر من النظام على أن تنظيم البنوك والمؤسسات المالية المتخذ في إطار الرقابة الدائمة يجب أن يتضمن الاستقلالية التامة بين الوحدات المكلفة بمباشرة العمليات والوحدات المكلفة بالمصادقة عليها خصوصا المحاسبية منها.

من خلال ما جاء في هذا المطلب يتضح أن المشرع الجزائري أولى أهمية للرقابة الداخلية بإلزام محافظي الحسابات بإبداء الرأي في شكل تقرير خاص عن إجراءات الرقابة الداخلية في المؤسسات، ووضع معايير تحكم إعداد هذا النوع من التقارير إلى جانب إصدار نظام خاص بالرقابة الداخلية على البنوك والمؤسسات المالية.

المطلب الثالث : الإصدارات المتعلقة بمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب.

يهتم هذا المطلب بإبراز أهم الجهود الوطنية في مجال مكافحة تبييض الأموال وتجفيف منابع الإرهاب .

الفرع الأول : تعريف تبييض الأموال وتمويل الإرهاب.

عرفت جمعية القانون لانجلترا تبييض الأموال سنة 1997 على أنه : " عملية تغيير طبيعة المال القذر

أي متحصلات الجريمة وملكيتها الحقيقة بحيث تبدو هذه المتحصلات وكأنها مستقاة من مصدر مشروع ".[1]

عرفها الأخصائي Michel Schiray بأنه " عبارة عن مجموعة عمليات تحويل المال الذي يكون مصدره من اقتصاد غير مشروع بحيث عند إدماجه في اقتصاد شرعي لا يمكن تمييزه من بين المصادر الشرعية الأخرى".[2]

عرفته اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة عبر الوطنية على انه " تحويل الممتلكات أو نقلها، مع العلم أنها عائدات إجرامية، بغرض إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع لتلك الممتلكات أو مساعدة أي شخص ضالع في ارتكاب الجرم الأصلي الذي تأتت منه ".[3]

تعرفه الاتفاقية العربية لمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب على أنه : "ارتكاب أي فعل أو الشروع فيه يقصد من ورائه إخفاء أو تمويه أصل حقيقة أموال مكتسبة خلافا لما تنص عليه القوانين والنظم الداخلية لكل دولة طرف وجعلها تبدو كأنها مشروعة المصدر".[4] كما تعرف الاتفاقية العربية لمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب، تمويل الإرهاب على أنه "جمع أو تقديم أو نقل الأموال بوسيلة مباشرة أو غير مباشرة لاستخدامها كليا أو جزئيا لتمويل الإرهاب وفقا لتعريف الإرهاب الوارد بالاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب مع العلم بذلك".[5]

تعطي الاتفاقية التعريف الآتي لتجميد أو حجز أو التحفظ على أنه "فرض حظر مؤقت على التصرف في الأموال أو نقلها أو تبديلها أو السيطرة عليها وغير ذلك من صور التصرف وذلك بناء على أمر صادر من سلطة قضائية أو من أية سلطة مختصة وفقا لما تنص عليه القوانين والنظم الداخلية لكل دولة طرف".[6]

---

[1] نبيل صقر، **تبييض الأموال في التشريع الجزائري**، دار الهدى، الجزائر، 2008، ص 09.

[2] لشعب علي، **الإطار القانوني لمكافحة غسيل الأموال**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2009، ص 24.

[3] الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 09، 2002/02/10، **المرسوم الرئاسي رقم 02-55 المؤرخ في 2002/02/05 المتضمن التصديق بتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المعتمدة من طرف الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة في** 2000/11/15، ص 63.

[4] الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 55، 2014/09/23 ،**مرسوم رئاسي رقم 14-250 المؤرخ في 2014/09/08 المتضمن التصديق على اتفاقية الاتفاقية العربية لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب المحررة بالقاهرة** في 2010/12/21، ص 05.

[5] **المرجع نفسه**، ص 05.

[6] **المرجع نفسه**، ص05.

الفرع الثاني : خصائص جريمة غسيل الأموال.

تتميز جريمة غسيل الأموال بثلاث خصائص تتمثل في الآتي : [1]

أولا : غسيل الأموال جريمة عالمية.

تعتبر جريمة غسيل الأموال جريمة عالمية على اعتبار أنه يمكن نقل الأموال عبر الدول وغسلها لإعادتها إلى البلد الأصلي أو استغلالها في دول تمتاز بأوضاع سياسية واقتصادية مستقرة، كما يمكن الاستفادة من التكنولوجيا.

ثانيا : غسيل الأموال جريمة منظمة.

توفر شرطي تعدد المشتركين لارتكاب جريمة ووحدة الجريمة. أي أن يكون للمشاركين في الجريمة نفس الميول المادية والمعنوية لارتكاب الجريمة ما يجعل الجريمة منظمة على اعتبار أن ارتكابها يتطلب شبكة متصلة من الأفراد أو المنظمات التي تهدف إلى إضفاء صفة الشرعية للأموال المستمدة من ارتكاب الجرائم.

ثالثا : غسيل الأموال جريمة اقتصادية.

تعتبر جريمة غسيل الأموال جريمة اقتصادية تعمل على المساس المباشر باقتصاد الدولة وتهدد بانهيارها على اعتبار أن الأموال المدمجة في اقتصاد دولة ما بغرض إضفاء صفة المشروعية عليها سيتم سحبها مباشرة بعد اكتسابها هذه الصفة. ما يؤثر على القدرة الشرائية وبالتالي يتسبب بالتضخم وقد تؤدي إلى انهيار المصارف. كما قد يتسبب في ظهور قوى اقتصادية في المجتمع والتي من الممكن أن تصل إلى مراكز عليا في الدولة لتحكمها اقتصاديا وسياسيا.

الفرع الثالث : أساليب غسيل الأموال.

تتنوع أساليب غسيل الأموال بين أساليب تقليدية وأخرى حديثة والتي يمكن وصفها كالآتي :[2]

أولا : الأساليب التقليدية لغسل الأموال هي الأساليب الأكثر شيوعا والتي تعتمد على الإنسان.

[1] لشعب علي، **مرجع سابق**، ص-ص : 26-28.

[2] لشعب علي، **مرجع سابق** ، ص-ص : 31-35.

- **التهريب** : وقد يحدث بطريقتين إما تهريب النقود عن طريق إيداعها في حساب جاري أو مصرفي بحيث تختلط الأموال القذرة بالموجودة سابقا بالحساب أو عن طريق التهريب بالنقل البري للنقود عن طريق الحدود المشتركة بين الدول أو بإخفائها في جيوب حقائب السفر أو لعب الأطفال.

- **الشركات الوهمية** : هي شركة مؤسسة فعليا غير أنها لا تمارس أي نشاط في العادة تؤسس بغرض غسل الأموال، حيث تستغل وجودها لفتح حسابات مصرفية بهدف تهريب الأموال خارج البلاد.

- **الصفقات الوهمية** .

- **دور السمسرة** : بتحويل مبالغ ضخمة من المال إلى سماسرة متعاونين بإحدى الدول لشراء كميات كبيرة من الأسهم والسندات إما بأسمائهم أو بأسماء شركات وهمية أو شراء العقارات.

- **دور القمار والكازينوهات** .

- **شراء الذهب والأحجار الكريمة** : على اعتبار أن قيمة الذهب لا تنقص، معترف بها وقابلة للتحويل في مختلف الدول. حيث يقوم غاسلو الأموال بشراء الذهب من بلد ما ونقله إلى بلد آخر وبيعه في ذلك البلد ثم إدخال قيمته من العملة الصعبة إلى البلد الأصلي ونفس الشيء يتم للأحجار الكريمة.

- **شراء التحف الفنية** : كاللوحات لكبار الرسامين العاملين أو المجوهرات التاريخية والتراثية، بسبب أسعارها الطائلة وتحقيقها لأرباح في قيمتها. ما يجعلها محلا للمضاربة.

- **السوق السوداء** : هذا النشاط يستهدف التهرب من دفع الضرائب والرسوم المتعلقة بالاستيراد والتصدير.

ثانيا : الأساليب الحديثة لغسيل الأموال.

مع تطور التكنولوجيا وظهور النقود الالكترونية والبنوك الالكترونية ظهرت أساليب حديثة لغسل الأموال نذكرها في الأتي :[1]

1. **أجهزة الصرف الآلي** : تستعمل في عمليات إيداع وسحب النقود المبتغى تبييضها، حيث يتم سحب وإيداع الأموال القذرة عدة مرات في اليوم الواحد ومن عدة أماكن مع مراعاة عدم لفت أنظار السلطات المختصة.

[1] لشعب علي، **مرجع سابق**، ص 36.

2. **الخدمات المصرفية الالكترونية** : تتمثل هذه الخدمات في الاستعانة بشبكة الانترنت لتقديم خدمات محلية وأخرى دولية لزبائنها، لتحويل الأموال، دفع الالتزامات والفواتير، الاستفسار عن الحساب وغيرها.

3. **بنوك الانترنت** : " هي قناة توزيع بنكية قائمة بذاتها، حيث تمثل معالجة عصرية ومتطورة تلبي احتياجات قطاع سوقي متنام من العملاء، وهم مستخدمي شبكة الانترنت".[1]

4. **البطاقة الذكية** : " هي عبارة عن بطاقة بلاستيكية ذات حجم قياسي تحتوي في داخلها على شرائح للذاكرة تعمل بواسطة ميكروكومبيوتر يزودها بطاقة تخزينية للبيانات أكبر بكثير من تلك التي تستوعبها البطاقة ذات الشرائط الممغنطة ولكنها أعلى منها تكلفة، وتقدم هذه البطاقة العديد من الخدمات، منها بعض البيانات الشخصية الخاصة بحاملها مثل التاريخ الطبي للشخص ومعلومات عن حساباته الشخصية المصرفية، واستخدام البطاقة البنكية في أجهزة الصرف الآلي".[2]

الفرع الرابع : مراحل غسيل الأموال.

تمر عملية غسيل الأموال بثلاث مراحل والتي يمكن تبيانها في الآتي : [3]

أولا : توظيف الأموال (الإيداع).

يتم في هذه المرحلة تحويل الأموال من أموال متحصلة من جريمة إلى أداة نقدية أو مال آخر، كالقيام بعملية عقارية.

ثانيا : التمويه.

يتم تثبيت القيم المحولة خلال مرحلة توظيف الأموال وتوزيعها في عمليات متعددة بهدف عدم اقتفاء أثر الأموال وعرقلة عملية البحث والتحري.

ثالثا : الإدماج.

في هذه المرحلة يتم استخدام المنتجات المبيضة المكتسبة لمظهر المشروعية في استثمارات اقتصادية.

---

[1] طارق طه، **إدارة البنوك في بيئة العولمة والانترنت**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2007، ص 181.

[2] مدحت صادق، **أدوات وتقنيات مصرفية**، دار الغريب، القاهرة، مصر، 2001، ص30 .

[3] عياد عبد العزيز، **تبييض الأموال والقوانين والإجراءات المتعلقة بالوقاية منها ومكافحتها في الجزائر**، دار الخلدونية، الجزائر، 2007، ص41.

الفرع الخامس : موقف المشرع الجزائري من جريمة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب.

سعى المشرع الجزائري إلى تجريم تبييض الأموال وتمويل الإرهاب، عن طريق إصدار العديد من المراسيم والقوانين والمصادقة على اتفاقيات دولية والتي يمكن حصرها في الآتي :

مرسوم رئاسي رقم 95-41 المؤرخ في 1995/01/28 المتضمن المصادقة مع التحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية الموافق عليها في فينا المتحدة في 1988/12/20 الصادرة بتاريخ 1995/02/15 في الجريدة الرسمية رقم 07 .

تهدف الاتفاقية إلى التعاون بين الدول الأطراف على التصدي بفعالية للاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية كما نصت على التدابير التي يجب أن تتخذها الدول الأطراف لحجز الأموال المتحصلة من هذا الاتجار بغية مصادرتها.

مرسوم رئاسي رقم 02-05 المؤرخ في 2002/02/05 المتضمن التصديق بتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المعتمدة من طرف الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة في 2000/11/15 الصادرة بتاريخ 2002/02/10 في الجريدة الرسمية رقم 09 .

تهدف الاتفاقية إلى تعزيز التعاون على منع الجريمة المنظمة عبر الوطنية ومكافحتها بفعالية.حيث جاء في المادة السادسة من الاتفاقية تجريم غسل العائدات الإجرامية والمتمثلة في تحويل الممتلكات أو نقلها مع سابق معرفة بأنها عائدات ذات مصدر إجرامي بهدف إخفاء مصدرها الغير مشروع أو مساعدة مرتكب الجريمة على الإفلات من القانون، إضافة إلى إخفاء طبيعة الممتلكات، مصدرها، مكانها، كيفية التصرف فيها وملكيتها علما أنها عائدات إجرامية. ولردع هذه الجريمة أتت المادة السابعة بتدابير لمكافحتها والمتمثلة في إنشاء نظام داخلي للرقابة على المصارف والمؤسسات غير المالية والهيئات المعرضة لغسيل الأموال بهدف ردع وكشف شتى أشكال الغسيل مع التشديد على معرفة هوية الزبون وحفظ السجلات والإبلاغ عن المعاملات المشبوهة، إلى جانب تبادل المعلومات على الصعيدين الوطني والدولي ضمن نطاق الشروط التي يفرضها قانونها الداخلي في حين جاء في مادتها الثانية عشر تدابير تمكين الدول الأطراف من مصادرة العائدات الإجرامية والممتلكات المستخدمة في ارتكاب الجرم.

مرسوم رئاسي رقم 04-128 المؤرخ في 2004/04/19 المتضمن التصديق بتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك بتاريخ 2003/10/31 الصادرة في الجريدة الرسمية رقم 26 بتاريخ 2004/04/25.

تهدف هذه الاتفاقية إلى ترويج وتدعيم التدابير الرامية إلى منع ومكافحة الفساد بصورة أكفأ وأنجع وترويج وتيسير ودعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مجال منع ومكافحة الفساد، بما في ذلك في مجال استرداد الموجودات بالإضافة إلى تعزيز النزاهة والمساءلة والإدارة السليمة للشؤون العمومية والممتلكات العمومية.

تهتم المادة الرابعة عشر من الاتفاقية بتدابير منع غسل الأموال حيث تعمل كل دولة طرف في الاتفاقية على إنشاء نظام داخلي شامل للرقابة والإشراف على المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية، بما في ذلك الشخصيات الطبيعية أو الاعتبارية التي تقدم خدمات نظامية أو غير نظامية في مجال إحالة الأموال أو كل ما له قيمة، وعلى الهيئات الأخرى المعرضة بوجه خاص لغسل الأموال، من أجل ردع وكشف جميع أشكال غسل الأموال، ويتعين أن يشدد ذلك النظام على المتطلبات الخاصة بتحديد هوية الزبائن والمالكين المنتفعين، وحفظ السجلات والإبلاغ عن المعاملات المشبوهة.

قانون رقم 05-01 المؤرخ في 2005/02/06 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما الصادر بالجريدة الرسمية رقم 11 بتاريخ 2005/02/09.

يهدف هذا القانون إلى الوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما، كما تنص المادة الثانية من ذات القانون على الأعمال التي تعتبر تبييضا للأموال والتي تصنف في أربع نقاط وهي : [1]

- تحويل الأموال أو نقلها، مع علم الفاعل أنها عائدات مباشرة أو غير مباشرة من جريمة، بغرض إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع لتلك الأموال أو مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب الجريمة الأصلية التي تحصلت منها هذه الأموال، على الإفلات من الآثار القانونية لأفعاله؛
- إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية للأموال أو مصدرها أو مكانها أو كيفية التصرف فيها أو حركتها أو الحقوق المتعلقة بها، مع علم الفاعل أنها عائدات إجرامية؛
- اكتساب الأموال أو حيازتها أو استخدامها مع علم الشخص القائم بذلك وقت تلقيها أنها تشكل عائدات إجرامية؛

[1] **الإطار القانوني لمكافحة الفساد في الجزائر**: الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته ، الطبعة الثانية، 2014، ص-ص : 165-166، www.onple.org.dz .

- المشاركة في ارتكاب أي من الجرائم المقررة وفقا لهذه المادة أو التواطؤ أو التآمر على ارتكابها أو محاولة ارتكابها والمساعدة أو التحريض على ذلك وتسهيله وإسداء المشورة بشأنه.

كما تعتبر المادة الثالثة من القانون تمويلا للإرهاب أي فعل يقوم به كل شخص أو منظمة إرهابية بأي وسيلة كانت، مباشرة أو غير مباشرة، وبشكل غير مشروع وبإرادة الفاعل، من خلال تقديم أو جمع الأموال بنية استخدامها شخصيا أو من طرف إرهابي أو منظمة إرهابية كليا أو جزئيا، من أجل ارتكاب الجرائم الموصوفة بأفعال إرهابية أو تخريبية، المنصوص والمعاقب عليها في التشريع المعمول به. يعتبر القانون الجريمة مرتكبة سواء تم أو لم يتم ارتكاب الفعل الإرهابي وسواء تم استخدام هذه الأموال أو لم يتم استخدامها لارتكابه. يعتبر تمويل الإرهاب فعلا إرهابيا.

قانون 06-01 المؤرخ في 2006/02/20 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الصادر بتاريخ 2006/03/08 في الجريدة الرسمية رقم14.

يهدف هذا القانون إلى دعم تدابير الوقاية من الفساد ومكافحته وتعزيز النزاهة والمسؤولية والشفافية في تسير القطاعين العام والخاص إضافة إلى تسهيل التعاون الدولي والمساعدة التقنية من أجل الوقاية من الفساد ومكافحته، وتنص المادة الثالثة منه على تدابير الوقاية من الفساد في القطاع العام والمتمثلة في مراعاة مبادئ النجاعة والشفافية والمعايير الموضوعية كالجدارة والإنصاف والكفاءة في توظيف المستخدمين واتخاذ الإجراءات المناسبة لاختيار وتكوين المرشحين لتولي مناصب عمومية أكثر عرضة للفساد، مع مراعاة ملائمة الأجر والتعويضات للوظيفة المشغولة مع إعداد برامج تعليمية وتكوينية لتمكين الموظفين من الأداء النزيه والسليم لوظائفهم وزيادة وعيهم بمخاطر الفساد.

كما جاءت المادة الثالثة عشر بالتدابير الواجب اتخاذها لمنع تفشي الفساد في القطاع الخاص، حيث تنص التدابير على تعزيز التعاون بين الأجهزة التي تقوم بالكشف والقمع ومؤسسات القطاع الخاص المعنية، تعزيز وضع معايير وإجراءات للحفاظ على نزاهة مؤسسات القطاع الخاص المعنية بما في ذلك مدونات قواعد السلوك من أجل قيام المؤسسات وكل المهن ذات الصلة بممارسة نشاطاتها بصورة عادية ونزيهة وسليمة للوقاية من تعارض المصالح وتشجيع تطبيق الممارسات التجارية الحسنة من طرف المؤسسات فيما بينها وكذا في علاقتها التعاقدية مع الدولة، إضافة إلى تعزيز الشفافية بين مؤسسات القطاع الخاص والوقاية من الاستخدام السيئ للإجراءات التي تنظم مؤسسات القطاع الخاص إلى جانب تدقيق داخلي لحسابات المؤسسات الخاصة.

كما تنص المادة الرابعة عشر على أنه يجب على معايير المحاسبة وتدقيق الحسابات المعمول بها في القطاع الخاص أن تساهم في الوقاية من الفساد وذلك بمنع مسك حسابات خارج الدفاتر، إجراء معاملات دون تدوينها في الدفاتر أو دون تبيينها بصورة واضحة، تسجيل نفقات وهمية، أو قيد التزامات مالية دون تبيين غرضها على الوجه الصحيح،استخدام مستندات مزيفة، والإتلاف العمدي لمستندات المحاسبة قبل انتهاء الآجال المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

إن المادة السادسة عشر من ذات القانون تقتضي أنه يتعين على المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية، بما في ذلك الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين الذين يقدمون خدمات نظامية أو غير نظامية في مجال تحويل الأموال أو كل ما له قيمة، أن تخضع لنظام رقابة داخلي من شأنه منع وكشف جميع أشكال تبييض الأموال وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما وهذا دعما لمكافحة الفساد.

مرسوم رئاسي رقم 06-137 المؤرخ في 2006/04/10 المتضمن التصديق على اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته المعتمدة بمابوتو في2003/07/11، الصادرة بتاريخ 2006/04/16 في الجريدة الرسمية رقم 24 .

تهتم المادة السادسة من اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته بتبييض عائدات الفساد حيث يدرج ضمن الأعمال الإجرامية حسب هذه المادة كل من تحويل أي ممتلكات أو التخلص منها مع العلم بأن هذه الممتلكات تعتبر عائدات لجريمة فساد أو جرائم ذات صلة وذلك لغرض إخفاء المصدر غير الشرعي للممتلكات أو لغرض مساعدة أي شخص مشترك في ارتكاب الجريمة على التهرب من العواقب القانونية المترتبة على فعله، إخفاء الحقيقة بشأن طابع أو مصدر أو موقع الممتلكات التي تعتبر عائدات لجريمة فساد أو الجرائم ذات الصلة أو الترتيبات المتخذة للتخلص من هذه الممتلكات أو نقلها أو تحويل ملكيتها أو أي حقوق متعلقة بها وشراء أو اقتناء أو استخدام أي ممتلكات مع العلم وقت استيلامها بأن هذه الممتلكات تعتبر عائدات لجريمة فساد أو لجرائم مرتبطة به.

الأمر رقم 12-02 المؤرخ في 02/13/ 2012 المعدل والمتمم للقانون رقم 05-01 المؤرخ في 2005/02/06 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما الصادر بالجريدة الرسمية رقم 08 بتاريخ 2012/02/15.

جاء هذا الأمر ليعدل ويتمم القانون رقم 05-01، حيث تم تعديل المادة الثانية من القانون بحيث يعتبر تبييضا للأموال:

- تحويل الأموال أو نقلها مع علم الفاعل أنها عائدات مباشرة أو غير مباشرة من جريمة بغرض إخفاء وتمويه المصدر غير المشروع لتلك الأموال أو مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب الجريمة الأصلية التي تحصلت منها هذه الأموال على الإفلات من الآثار القانونية لأفعاله.
- إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية للأموال أو مصدرها أو مكانها أو كيفية التصرف فيها أو حركتها أو الحقوق المتعلقة بها مع علم الفاعل أنها عائدات إجرامية
- اكتساب الأموال أو حيازتها أو استخدامها مع علم الشخص القائم بذلك وقت تلقيها أنها تشكل عائدات إجرامية .

ويعدل المادة الثالثة حيث يعتبر تمويلا للإرهاب "أي فعل يقوم به كل شخص أو منظمة إرهابية بأي وسيلة كانت مباشرة أو غير مباشرة وبشكل غير مشروع وبإرادة الفاعل من خلال تقديم أو جمع الأموال بنية استخدامها شخصيا أو من طرف إرهابي أو منظمة إرهابية كليا أو جزئيا من أجل ارتكاب الجرائم الموصوفة بأفعال إرهابية أو تخريبية المنصوص والمعاقب عليها في التشريع المعمول به. وتعتبر الجريمة مرتكبة سواء تم أو لم يتم ارتكاب الفعل الإرهابي وسواء تم استخدام هذه الأموال أو لم يتم استخدامها لارتكابه.
يعد تمويل الإرهاب فعلا إرهابيا".

يتمم القانون 05-01 بالمادة الثامنة عشر مكرر والتي تنص على أنه "يمكن لرئيس محكمة الجزائر أن يأمر بتجميد و/أو حجز كل أو جزء من الأموال التي تكون ملكا لإرهابيين أو منظمات إرهابية أو الموجهة لهم وعائداتها لمدة شهر قابل للتجديد بناء على طلب الهيئة المتخصصة أو وكيل الجمهورية لدى محكمة الجزائر أو الهيئات الدولية المؤهلة. يكون هذا الأمر قابلا للاعتراض أمام نفس الجهة التي أصدرته في أجل يومين من تاريخ تبليغه".

نظام رقم 12- 03 المؤرخ في 28 نوفمبر سنة 2012 يتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما الصادر بتاريخ 02/27/ 2013 بالجريدة الرسمية رقم 12 .

حسب المادة الأولى من هذا النظام يجب على المصارف والمؤسسات المالية والمصالح المالية لبريد الجزائر، تطبيقا للقانون رقم 05-01 الالتزام باليقظة .ويتعين عليهم، بهذه الصفة، أن يمتلكوا برنامجا مكتوبا من أجل الوقاية والكشف عن تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما. وتنص المادة الثانية والعشرون من النظام على أن برنامج الوقاية واكتشاف ومكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب، يندرج ضمن جهاز الرقابة الداخلية للمصارف والمؤسسات المالية والمصالح المالية لبريد الجزائر ويعد تقرير سنوي في هذا المجال يرسل إلى اللجنة المصرفية . يعمل محافظو الحسابات على مطابقة الإجراءات الداخلية الخاصة بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما، لكل من المصارف والمؤسسات المالية والمصالح المالية لبريد الجزائر مقارنة مع الممارسات المطابقة للمعايير وممارسات الحذر السارية المفعول ويرسل تقرير سنوي إلى اللجنة المصرفية وهذا تطبيقا للمادة الثالثة والعشرون من النظام.

نظام رقم 11-08 مؤرخ في 2011/11/28، يتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية الصادر بالجريدة الرسمية رقم 47 بتاريخ 2012/08/29.

تضع البنوك والمؤسسات المالية تنظيما وإجراءات ووسائل تسمح لهما باحترام الأحكام القانونية والتنظيمية المطبقة في إطار الوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما، وهذا طبقا للمادة التاسعة والعشرون من النظام رقم 11-08 ولهذا على البنوك والمؤسسات المالية ضمان معرفة زبائنها والعمليات التي يقومون بها بشكل صارم عن طريق إعداد معايير داخلية تحدد سياسة قبول الزبائن الجدد وإجراءات تحديد هوية الزبائن والتأكد من الوثائق المقدمة وكذا تصنيف زبائنها بالنظر إلى مخاطر تبييض الأموال وتمويل الإرهاب بالإضافة إلى طبيعة التدابير التي يجب اتخاذها على أساس المخاطر المرتبطة بمختلف أصناف الزبائن وحركة الأرصدة والعمليات.

كما على البنوك والمؤسسات المالية جمع المعلومات حول مراسليهم البنكيين وضمان خضوع هؤلاء المراسلين لرقابة السلطات المختصة وتعاونهم في إطار جهاز وطني لمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب والسهر على التحديد الدقيق لهوية الآمر بالعملية والمستفيد من التحويلات الإلكترونية بالإضافة إلى عنوانيهما مهما كانت الوسيلة المستعملة بالإضافة إلى المراقبة باستعمال الأجهزة المناسبة لحركات الأوامر أو لصالح زبائنهم لكشف أنواع

العمليات والمعاملات غير النموذجية أو غير العادية أو دون مبرر اقتصادي. ويجب أن تتكيف هذه المراقبة مع المخاطر التي يمكن التعرض لها وحيازة أنظمة إنذار تسمح لجميع الحسابات باستكشاف العمليات والنشاطات التي تثير حسب طبيعتها شبهة تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب مع الاحتفاظ بالمستندات المتعلقة بتحديد هوية الزبائن ومعرفتهم والخاصة بالعمليات المكشوف عنها من قبل أنظمة الإنذار والإخطار بالشبهة. كما يتم وضع برنامج تكوين دائم يسمح بتحضير مستخدميهم على معرفة أجهزة مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب وإطلاع جميع مستخدميهم بالإجراءات المتخذة للسماح لكل عون بالإبلاغ عن كل عملية مشتبه فيها إلى المسؤول عن المطابقة في مجال مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب كما ويتم تحديد معايير أخلاقيات المهنة والاحترافية في مجال الإخطار بالشبهة في وثيقة وإطلاع جميع المستخدمين على هذه الوثيقة.

مرسوم تنفيذي رقم13 –318 مؤرّخ في 2013/09/16، يتعلق بإجراءات الكشف عن الأموال والأملاك الأخرى وتحديد موقعها وتجميدها في إطار مكافحة تمويل الإرهاب الصادر في الجريدة الرسمية رقم 46 الصادرة بتاريخ 2013/09/22:

تكلف خلية معالجة الاستعلام المالي،حسب المادة الثانية من المرسوم وفي إطار مجال اختصاصها بالاتصال مع المؤسسات الوطنية المعنية والسلطات الأخرى المختصة، بتطبيق إجراءات الكشف عن الأموال والأملاك الأخرى التابعة للإرهابيين أو المنظمات الإرهابية أو الأشخاص أو الكيانات المعينة بعنوان العقوبات المالية المستهدفة والمتصلة بالإرهاب وتمويل الإرهاب، وتحديد موقعها وتجميدها فورا .كما تقوم خلية معالجة الاستعلام المالي وفقا للمادة الثالثة من المرسوم بتبليغ القوائم الملخصة وكذا تحيينها المنجزة من طرف أجهزة الأمم المتحدة المتخصصة بمجرد استلامها، إلى الخاضعين والسلطات المختصة. ويجب على الخاضعين الكشف عن أموال وأملاك الأشخاص والكيانات المسجلة على القوائم، وإرسال نتائج أعمالهم على وجه السرعة إلى خلية معالجة الاستعلام المالي.

مرسوم رئاسي رقم 14–250 المؤرخ في 2014/09/08 المتضمن التصديق على اتفاقية الاتفاقية العربية لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب المحررة بالقاهرة في **2010/12/21 الصادرة بتاريخ 2014/09/23 في الجريدة الرسمية رقم 55.**

تهدف هذه الاتفاقية إلى تدعيم التدابير الرامية إلى مكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعزيز التعاون العربي في هذا المجال.كما ينص الباب الثاني من الاتفاقية على التدابير الوقائية من غسل الأموال وتمويل الإرهاب والمتمثلة في :

– **الرقابة والإشراف** : تعمل كل دولة على وضع نظام داخلي شامل للرقابة والإشراف على المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية بما فيها الأشخاص الطبيعية أو الاعتبارية التي تقدم خدمات نظامية أو غير نظامية في مجال تحويل الأموال.

– **الرقابة على حركة الأموال** : تتخذ الدول الأطراف تدابير مناسبة لكشف ورصد حركة النقود والأدوات المالية القابلة للتداول ذات الصلة عبر حدودها وفق الضمانات التي تكفل استخدام المعلومات استخداما سليما ودون إعاقة حركة رأس المال المشروع.

– **التدابير الواقعة على المؤسسات المالية** : تعمل الدول الأطراف على إلزام المؤسسات المالية والجهات المعنية بتحويل الأموال بتضمين استمارات التحويل الإلكتروني للأموال والرسائل ذات الصلة معلومات دقيقة ومفيدة عن المصدر والاحتفاظ بتلك المعلومات. إضافة إلى فرض مراقبة دقيقة على تحويل الأموال التي لا تحتوي على معلومات كاملة عن المصدر.

– **وحدة التحريات المالية** : تعمل كل دولة طرف على لإنشاء وحدة التحريات المالية وتمنح لها الصلاحيات التي تمكنها من المكافحة الفعالة لجرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب بما في ذلك تلقي التقارير بالمعاملات المالية المشبوهة في نطاق غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

– **إجراءات المكافحة والتعاون بين الدول الأطراف** : تقوم كل دولة طرف بإعداد قائمة المؤسسات المالية التي تتعامل في النقد وإصدار الإرشادات اللازمة لهذه المؤسسات بما تلتزم به من إجراءات في أعمال المكافحة وعلى وجه الخصوص التحقق من هوية العملاء والأوضاع القانونية لهم والمستفيدين الحقيقيين من الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين وعدم جواز فتح حسابات أو ربط ودائع أو قبول أموال أو ودائع مجهولة أو بأسماء صورية أو وهمية، إخطار وحدات التحريات المالية بالعمليات المالية التي يشتبه في أنها تتضمن غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومسك سجلات ومستندات لقيد ما تجريه من العمليات المالية المحلية أو الدولية تتضمن البيانات الكافية للتعرف على هذه العمليات وأن تحتفظ بهذه السجلات والمستندات لمدة لا تقل عن خمس سنوات من تاريخ انتهاء التعامل مع المؤسسة المالية أو من تاريخ قفل الحساب وتحديث هذه البيانات بصورة دورية ووضع هذه السجلات والمستندات تحت تصرف السلطات القضائية والجهات المختصة بتطبيق أحكام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وذلك عند طلبها .

وقد جاءت المادة العاشرة من الاتفاقية على اتخاذ كل دولة طرف لتدابير تشريعية لتجريم أفعال تمويل الإرهاب المتمثلة في تقديم الأموال تحت أي مسمى مع العلم بأيلولتها لتمويل الإرهاب واكتساب أو جمع الأموال بأية

وسيلة كانت بقصد تمويل الإرهاب وحيازة أو حفظ أو إدارة استثمار الأموال المعدة لتمويل الإرهاب مع العلم بذلك.

قانون رقم 15-06 مؤرخ في 2015/02/15، يعدل ويتمم القانون رقم 05-01 المؤرخ في 2005/02/06 والمتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما الصادر بالجريدة الرسمية رقم 08 بتاريخ 2015/02/15.

يهدف هذا القانون إلى تعديل وتتميم بعض أحكام القانون رقم05-01 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما.

تنص المادة الثانية من القانون على أنه تعدل وتتمم أحكام المادة الثالثة من القانون رقم 05- 01 وتحرر كما يأتي :

يعتبر مرتكبا لجريمة تمويل الإرهاب ويعاقب بالعقوبة المقررة في المادة 87 مكرر 4 من قانون العقوبات، كل من يقدم أو يجمع أو يسير بإرادته بطريقة مشروعة أو غير مشروعة بأي وسيلة كانت بصفة مباشرة أو غير مباشرة أموالا بغرض استعمالها شخصيا كليا أو جزئيا لارتكاب أو محاولة ارتكاب جرائم موصوفة بأفعال إرهابية أو مع علمه بأنها ستستعمل :

- من طرف إرهابي أو منظمة إرهابية لارتكاب أو محاولة ارتكاب جرائم موصوفة بأفعال إرهابية.
- من طرف أو لفائدة شخص إرهابي أو منظمة إرهابية.

تقوم الجريمة بغض النظر عن ارتباط التمويل بفعل إرهابي معين.

وتعتبر الجريمة مرتكبة سواء تم ارتكاب أو لم يتم ارتكاب الفعل الإرهابي سواء تم استخدام هذه الأموال أو لم يتم استخدامها لارتكابه. ويعد تمويل الإرهاب فعلا إرهابيا".

"المادة 3 مكرر 2 : تختص المحاكم الجزائرية بالنظر في أفعال تمويل الإرهاب :

- المرتكبة في الجزائر ولو ارتكب الفعل الإرهابي بالخارج أو وجد الإرهابي أو المنظمة الإرهابية في الخارج،
- المرتكبة في الخارج من طرف جزائري أو أجنبي عندما يرتكب الفعل الإرهابي الموجه له التمويل في الجزائر أو كان الإرهابي أو المنظمة الإرهابية الموجه لهما التمويل متواجدين في الجزائر،
- عندما يستهدف الفعل الإرهابي الموجه له التمويل مصالح الجزائر في الخارج أو كانت الضحية من جنسية جزائرية".

وقد أتت المادة الرابعة لتعديل وتتميم أحكام المادة 4 من القانون رقم 05-01 والتي تحرر كما يلي :

يقصد في مفهوم هذا القانون :

– التجميد و/ أو الحجز " : فرض حظر مؤقت على تحويل الأموال أو استبدالها أو التصرف بها أو نقلها أو تولي عهدة الأموال أو السيطرة عليها مؤقتا بناء على قرار قضائي أو إداري.

المادة 5 : تعدل وتتمم أحكام المادة 10 مكرر 3 من القانون رقم 05-01 وتحرر كما يأتي :

تطبق التنظيمات التي يتخذها مجلس النقد والقرض والخطوط التوجيهية لبنك الجزائر في مجال الوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما على البنوك والمؤسسات المالية وعلى المصالح المالية لبريد الجزائر ومكاتب الصرف التي تخضع لرقابة اللجنة المصرفية".

مرسوم تنفيذي رقم 15-113 مؤرخ في 05/12/ 2015 المتعلق بإجراءات حجز و/ أو تجميد الأموال في إطار الوقاية من تمويل الإرهاب ومكافحته.

يهدف المرسوم إلى تحديد كيفيات تطبيق إجراءات حجز و/أو تجميد الأموال المنصوص عليها في القانون رقم 05-01 المؤرخ في 2005/02/06 والمتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما، المعدل والمتمم، في إطار تطبيق القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن لمنظمة الأمم المتحدة.

يرسل وزير الشؤون الخارجية حسب المادة الثانية من المرسوم قائمة الأشخاص والمجموعات والكيانات المسجلة في القائمة الموحدة للعقوبات المقررة من طرف مجلس الأمن لمنظمة الأمم المتحدة وذلك بمجرد نشرها، إلى الوزير المكلف بالمالية الذي يصدر فورا قرارا بحجز و/ أو تجميد أموالهم والأموال المتأتية من ممتلكاتهم والتي يحوزونها أو تخضع، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، لرقابتهم أو رقابة أشخاص يعملون لصالحهم أو يأتمرون بأوامرهم.

ينشر قرار الحجز و/أو التجميد الصادر عن الوزير المكلف بالمالية، على الموقع الإلكتروني الرسمي"للهيئة المتخصصة". دون المساس بالطرق القانونية الأخرى المقررة لإجراء التبليغ، حيث يعتبر هذا النشر بمثابة تبليغ للخاضعين بأمر حجز و/أو تجميد أموال الأشخاص والمجموعات والكيانات المذكورة في تلك القائمة.

تلغى المادة التاسعة من المرسوم أحكام المرسوم التنفيذي رقم 13-318 المؤرخ في 2013/09/16 والمتعلق بإجراءات الكشف عن الأموال والأملاك الأخرى وتحديد موقعها وتجميدها في إطار مكافحة تمويل الإرهاب.

اهتم المشرع الجزائري بشكل واضح بمحاربة تبييض الأموال ومصادرة الأموال الناتجة عنه وعن الأموال الموجهة لتمويل الإرهاب بسن جملة من المراسيم والقوانين لفرض الرقابة على الأشخاص والمؤسسات العامة والخاصة.

المبحث الثالث : مقارنة الجهود المحلية بالجهود الدولية.

سيخصص هذا المبحث لإبراز أهم نقاط التقاطع بين كل من الجهود الدولية والمحلية في مجال الرقابة الداخلية.

المطلب الأول : مقارنة جهود لجنة المؤسسات الراعية بالجهود المحلية.

سيتم في هذا المطلب المقارنة بين جهود لجنة المؤسسات الراعية COSO والتشريعات الجزائرية في مجال الرقابة الداخلية.

الفرع الأول : أوجه التشابه.

تعرف لجنة المؤسسات الراعية حسب النموذج الذي وضعته سنة 1992 والمحين في 2013 الرقابة الداخلية على أنها " العملية التي تتأثر بالمؤسسة مجلس الإدارة، الإدارة، وأطراف أخرى، مصممة لتوفير تأكيد معقول فيما يتعلق بالتحقق من أهداف الفعالية والكفاءة في التشغيل، دقة التقرير المالي والامتثال للقوانين واللوائح المعمول بها" إن تعريف الرقابة وأهدافها المعلن عنها سنة 1992 لم تتغير في النموذج الذي تم تحيينه سنة 2013 غير أنه تم التوسيع في هدف تحقيق دقة التقرير حيث لم يعد يقتصر على التحقق من التقارير المالية فحسب بل يشمل غير المالية أيضا داخلية كانت أم خارجية. وأن نظام 11-08 اهتم بالرقابة الداخلية المعتمدة من قبل البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية حيث يعرف الرقابة الداخلية على أنها " عبارة عن مجموعة من العمليات والمناهج والإجراءات التي تهدف إلى ضمان التحكم في النشاطات، السير الجيد للعمليات الداخلية والأخذ بعين الاعتبار بشكل ملائم جميع المخاطر بما فيها مخاطر العمليات، احترام الإجراءات الداخلية، المطابقة مع الأنظمة والقوانين، الشفافية ومتابعة العمليات المصرفية، موثوقية المعلومات المالية، الحفاظ على الأصول، الاستعمال الفعال للموارد، كما تتضمن الرقابة على العمليات والإجراءات الداخلية رقابة دائمة للمطابقة والأمن والمصادقة على العمليات المحققة ورقابة دورية على انتظام وأمن العمليات واحترام الإجراءات الداخلية وفعالية الرقابة الداخلية ومستوى الخطر". يشترك كل من الإطار الذي وضعته لجنه المؤسسات الراعية COSO ونظام 11-08 المتعلق بالرقابة الداخلية في البنوك والمؤسسات المالية الذي شرعته السلطات التشريعية في الجزائر في الأهداف حيث يهدف هذا الأخير إلى ضمان التحكم في النشاطات والحفاظ على الأصول إلى جانب الاستعمال الفعال للموارد وهذا ما يعبر عنه حسب إطار COSO بهدف تحقيق الكفاءة في التشغيل، وإلى المطابقة مع الأنظمة والقوانين واحترام

الإجراءات الداخلية والمعبر عنه وفق COSO بهدف الامتثال للقوانين واللوائح المعمول بها، إضافة إلى موثوقية المعلومات المالية وهو ما يعرف طبقا للنموذج اعتمدته لجنة المؤسسات الراعية COSO بهدف تحقيق دقة التقرير.

تتشكل الرقابة الداخلية حسب إطار COSO من خمس مكونات رئيسية والمتمثلة في بيئة الرقابة، تقييم المخاطر، أنشطة الرقابة، المعلومات والاتصال والمتابعة. وتعمل البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية على وضع الأنظمة المتمثلة في أنظمة قياس المخاطر والنتائج، وهو ما يقابل مكون تقييم المخاطر وفق الإطار الذي وضعته لجنة المؤسسات الراعية، إضافة إلى أنظمة المراقبة والتحكم في المخاطر وهو ما يعرف بمكون المتابعة "المراقبة" إلى جانب نظام رقابة العمليات والإجراءات الداخلية والمعروفة بأنشطة الرقابة، وأنظمة قياس ونظام حفظ الوثائق والأرشيف وهيئة المحاسبة ومعالجة المعلومات وهو ما يعبر عنه وفق إطار COSO بالمعلومات والاتصالات. كما ينبغي على البنوك والمؤسسات المالية أن تضع رقابة داخلية عن طريق تكييف مجموع الأجهزة المذكورة في هذا النظام مع طبيعة وحجم نشاطاتها وأهميتها وموقعها ومع مختلف المخاطر التي قد تتعرض لها وهو ما يعبر عنه بمكون بيئة الرقابة.

الفرع الثاني : أوجه الاختلاف.

تهدف لجنة المؤسسات الراعية COSO إلى وضع إطار للرقابة الداخلية التي تعتمدها المؤسسات. إن هذه الجهود يمكن اعتمادها في أي دولة من دول العالم وكذا المؤسسات على اختلاف أنواعها عامة كانت أم خاصة، وعلى اختلاف نشاطاتها كما لا تعتبر تشريعا يتوجب على المؤسسات الأخذ به فللمؤسسة الحرية المطلقة في اعتماد هذا النموذج من عدمه، غير أن انتشار الفضائح المالية للعديد من المؤسسات العالمية أدى ببعض الدول كالولايات المتحدة الأمريكية إلى إلزام المؤسسات باعتماد إطار للرقابة الداخلية، في حين أن النظام رقم 11-08 الصادر بالجريدة الرسمية الجزائرية والمتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية، يهدف إلى تحديد مضمون الرقابة الداخلية التي يجب على البنوك والمؤسسات المالية وضعها وتطبيقها[1]. تلتزم كل من البنوك والمؤسسات المالية بالتقيد بما جاء في النظام 11-08.

[1] الجريدة الرسمية، العدد 47، **مرجع سابق**، ص22.

المطلب الثاني : مقارنة قانون ساربينز أوكسلي بالتشريعات الجزائرية.

سيهتم هذا المطلب بمقارنة جهود قانون ساربينز أوكسلي والتشريعات الجزائرية المتعلقة بالرقابة الداخلية.

الفرع الأول : نقاط التشابه.

قانون ساربينز أوكسيلي يهتم باستقلالية مراجع الحسابات بسبب أثره المباشر على شفافية وصحة التقارير المالية شأنه شأن قانون 10-01 الذي ينص على حالات التنافي وموانع ممارسة مهنة محافظة الحسابات ما يدعم استقلاليته.

حيث ينص الباب الثاني من قانون ساربينز أوكسيلي على استقلالية مراجع الحسابات وعلى الخدمات التي يمكنه تقديمها للغير وعلى الأعمال التي لا يجوز له القيام بها كمسك السجلات المحاسبية وغيرها من الأعمال التي تتنافى مع عمله كمراجع حسابات وأن المؤسسات تقوم بتغيير مراجع الحسابات الحسابات كل خمس سنوات، كما يخضع المراجع لمراقبة لجنة التدقيق التابعة لمجلس إدارة المؤسسة محل المراجعة، التي تعتبر المسؤولة عن اختيار المراجع ودفع أتعابه. كما ينص القانون 10-01 على الأعمال التي يمكن لمحافظ الحسابات القيام بها في إطار مهمته وعلى الأعمال التي يمنع عليه القيام بممارستها، وأنه يحضر عليه مراجعة حسابات المؤسسات التي تربطه بها مصالح كالمؤسسات التي يمتلك فيها أسهما أو يعتبر عضوا في مجلس إدارتها وغيرها من الإعمال ذات الصلة، وعلى المؤسسات تغيير المراجع بعد مضي عهدة والممثلة في 3 سنوات أو عهدتين كحد أقصى.

جاء قانون أوكسيلي بفكرة تشكيل مجلس الرقابة على شركات المحاسبة العامة أو ما يعرف بمجلس الإشراف المحاسبي وهذا في الباب الأول من القانون والذي يعمل على تنظيم شركات المحاسبة واستعادة ثقة الجمهور في التقارير التي تقدمها، كما جاءت المادة الرابعة من قانون 10-01 بإنشاء مجلس وطني للمحاسبة تحت سلطة الوزير المكلف بالمالية ويتولى المجلس مهام الاعتماد والتقييس المحاسبي وتنظيم ومتابعة المهن المحاسبية.

بين الباب الرابع من قانون ساربينز أوكسيلي في المادة 404 أنه يتعين على الإدارة تقديم تقرير يتم فيه تقييم فعالية نظام الرقابة الداخلية للتقرير المالي في نهاية السنة المالية، وأن الإدارة وحدها المسؤولة عن وضع نظام الرقابة الداخلية وإجراءات تطبيقه، ويلزم مراجع حسابات المؤسسة على تقديم تقرير من قبله يصادق فيه على تقييم الإدارة لنظام رقابتها الداخلي، وبالتالي تقديم تقرير مفصل عن فعالية الرقابة الداخلية بالمؤسسة محل المراجعة وأنها

تعتمد الإطار المقدم من قبل لجنة المؤسسات الراعية، كما وتنص المادة 23 من قانون 10-01 على التقارير التي يتعين على محافظ الحسابات إعدادها والتي من بينها تقرير خاص حول إجراءات الرقابة الداخلية. كما يحدد المرسوم التنفيذي رقم 11-202 الذي يحدد معايير إعداد التقارير التي يقوم محافظ الحسابات بالعمل على إعدادها والتي من بينها معيار حول إجراءات الرقابة الداخلية والذي تم تحديد محتواه في القرار المؤرخ في 2013/06/24 الذي ينص على أن محافظ الحسابات يقوم بإعداد تقرير خاص يقيم فيه صدق المعلومات الواردة في تقرير المؤسسة حول الرقابة الداخلية وليس حول الإجراءات بحد ذاتها، كما يطلع على عناصر الرقابة الداخلية المطبقة داخل المؤسسة بهدف تجنب الأخطاء الجوهرية في الحسابات وأرصدتها وكذا في عرض القوائم المالية.

الفرع الثاني : نقاط الاختلاف.

قانون ساربينز أوكسيلي هو قانون أمريكي صدر في جويلية 2002 ويعرف باسم الشركة العامة للمحاسبة وإصلاح قانون حماية المستثمر في مجلس الشيوخ وبمساءلة الشركات والمراجعة وقانون المسؤولية في البيت الأبيض، يضع القانون معايير محسنة لجميع الشركات الأمريكية وإدارة الشركات والمحاسبة العامة. تم إقرار القانون استجابة لعدد من المشاكل المحاسبية والمؤسسية.[1]

إن القانون الأمريكي ساربينز أوكسلي المصادق عليه من قبل الكونغرس الأمريكي في 30 جويلية 2002 يهدف إلى استعادة ثقة الجمهور في القوائم المالية بعد سلسلة فضائح الشركات كشركة انرون للطاقة وولد كوم للاتصالات، وهذا عن طريق إلزام الإدارة في شركات المساهمة العامة الأمريكية بتقديم تقرير عن فعالية نظام الرقابة الداخلية للشركات. طبقا للقسم 404 من هذا القانون والمعنون باسم تقييم الإدارة لضوابط الرقابة الداخلية هادفا من وراء ذلك إلى كشف الغش في التقارير المالية في وقت مبكر لردع الاحتيال مما يؤدي إلى رفع الموثوقية في القوائم المالية من قبل مستخدميها، كما يحمل قانون أوكسلي الشركات العامة مسؤولية الحفاظ على نظام رقابة داخلية فعال حيث يصادق كل من المدير التنفيذي والمدير المالي وفقا للقسم 302 من القانون على أن القوائم المالية لا تحمل أي تصريحات مضللة لمتخذي القرار وأن القوائم المالية تعرض نتائج صحيحة، صادقة وواقعية. في المقابل فإن قانون 10-01 المصادق عليه من قبل رئيس الجمهورية والمحرر في 29 جوان

[1] محمد حلو داود الخرسان، "**قانون ساربينز–أوكسيلي وأثره على كفاءة وفاعلية نظام التقدير الذاتي في التحاسب الضريبي**"، مجلة المثنى للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد الثالث، العدد السابع، 2014، جامعة المثنى، المثنى، العراق، ص37.

2010 يهدف إلى تنظيم المهن المحاسبية التي من بينها محافظة الحسابات (المراجعة الخارجية) في الجزائر ويلزم محافظي الحسابات بإبداء رأيه حول إجراءات الرقابة الداخلية في شكل تقرير خاص.

تم تحديد مؤشرات الرقابة الداخلية من خلال قانون أوكسيلي والتي يجب أن تلتزم بها جميع الشركات العامة والخاصة عموما ومراقبي الحسابات كقانون مهني، وأن الغرض من هذا القانون هو إحكام الرقابة على مهنة المحاسبة والتدقيق وإدارة الشركات وتعزيز مفهوم حوكمة الشركات بالإضافة إلى فرض عقوبات قاسية على إدارة الشركة عندما لا تتصرف بما يتفق مع حقوق أصحاب المصالح والجهات الأخرى.[1] في حين أن قانون 10-01 والمراسيم والقرارات التي تكمله تطبق على محافظي الحسابات على اختلاف طبيعة المؤسسات التي يقومون بمراجعة حساباتها وبالتالي يعتبر قانون مهني لمحافظي الحسابات.

حسب قانون ساربينز أوكسلي فانه قد تم تأسيس مجلس الإشراف المحاسبي على شركات المساهمة العامة حيث أسندت إليه مسؤولية تنظيم عمل مراجعي الحسابات، بينما يتولى مهمة الإشراف على عمل مهنة محافظي الحسابات في الجزائر حسب القانون 10-01 الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات.

المطلب الثالث : مقارنة الجهود الدولية والمحلية المتعلقة بالحوكمة وغسيل الأموال.

سيتم من خلال هذا المطلب مقارنة الجهود الدولية الخاصة بالحوكمة وكذا الخاصة غسل الأموال مع الجهود المحلية.

الفرع الأول : مقارنة الجهود المتعلقة بالحوكمة.

أولا : نقاط التشابه.

يندرج ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن القوانين والنصوص التنظيمية، كما يعد قانون ساربينز أوكسيلي عبارة عن قانون.

ثانيا : نقاط الاختلاف.

تزايد الاهتمام بالحوكمة نتيجة الأزمات والانهيارات التي عانت منها العديد من الشركات على غرار الشركة الأمريكية انرون للطاقة حيث تم ترجمة هذا الاهتمام بإصدار قانون ساربينز أوكسيلي في الولايات المتحدة الأمريكية

[1] محمد حلو داود الخرسان، **مرجع سابق**، ص37.

الذي تم إصداره سنة 2002، غير أن الاهتمام الفعلي للجزائر بالحوكمة بدأ سنة 2007، ومع ذلك فإنه لم يتم إصدار ما يعرف بميثاق الحكم الراشد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا سنة 2009.

يطبق ميثاق الحكم الراشد على مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة والمؤسسات المساهمة في البورصة، حيث لا يتم تنفيذ الميثاق من قبل المؤسسات ذات رأس المال العمومي ويترك المجال للمؤسسات الأخرى حرية استعماله أو اللجوء إلى مصادر أخرى. غير أن قانون ساربينز أوكسيلي تخضع له شركات المساهمة العامة الأمريكية وبشكل إلزامي.

الفرع الثاني : مقارنة التشريعات الدولية والمحلية المتعلقة بغسيل الأموال وتمويل الإرهاب.

تهتم المادة الرابعة عشر من مرسوم رئاسي رقم 04-128 المؤرخ في 2004/04/19 المتضمن التصديق بتحفظ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك بتاريخ 2003/10/31 الصادرة في الجريدة الرسمية رقم 26 بتاريخ 2004/04/25. بتدابير منع غسل الأموال حيث تعمل كل دولة طرف في الاتفاقية على إنشاء نظام داخلي شامل للرقابة والإشراف على المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية، بما في ذلك الشخصيات الطبيعية أو الاعتبارية التي تقدم خدمات نظامية أو غير نظامية في مجال إحالة الأموال أو كل ما له قيمة، وعلى الهيئات الأخرى المعرضة بوجه خاص لغسل الأموال.

لم يتم الأخذ باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد إلا في 2004/04/19 والتي تم صدورها منذ تاريخ 2003/10/31. حيث تمت المصادقة عليها من قبل الجزائر ولكن بتحفظ.

المرسوم رئاسي رقم 02-05 المؤرخ في 2002/02/05 المتضمن التصديق بتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المعتمدة من طرف الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة في 2000/11/15 الصادرة بتاريخ 2002/02/10، بتدابير مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والمتمثلة في إنشاء نظام داخلي للرقابة على المصارف والمؤسسات غير المالية والهيئات المعرضة لغسيل الأموال بهدف ردع وكشف شتى أشكال الغسيل.

تمت المصادقة على هذه الاتفاقية في 2002/02/05 وبتحفظ وهذا بعد صدورها في 2000/11/15.

مرسوم رئاسي رقم 14-250 المؤرخ في 2014/09/08 المتضمن التصديق على اتفاقية الاتفاقية العربية لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب المحررة بالقاهرة في 2010/12/21 الصادرة بتاريخ 2014/09/23 في الجريدة الرسمية رقم 55.

تهدف هذه الاتفاقية إلى تدعيم التدابير الرامية إلى مكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعزيز التعاون العربي في هذا المجال. كما تنص الاتفاقية على التدابير الوقائية من غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

لم يتم التصديق على الاتفاقية العربية إلا بعد فترة من صدورها حيث تمت المصادقة عليها بتاريخ 2014/09/08 غير أنها صدرت في 2010/12/21.

عمدت الجزائر إلى المصادقة على جملة من الاتفاقيات الدولية منها والعربية في مجال الوقاية من الفساد ومكافحة الجريمة وكلها تقتضي وجود نظام رقابي داخلي في المصارف والمؤسسات المالية على اعتبار أنها المعرضة بدرجة كبيرة لغسيل الأموال، غير أنها لم تكتفي بها بل عمدت إلى سن القوانين والنظم والمراسيم لردع جرائم تبييض الأموال وتمويل الإرهاب والتي سبق وأن تم التطرق إليها. هذه القوانين بدورها تقتضي وجود نظام رقابة داخلي صارم في البنوك والمؤسسات المالية والمؤسسات المعرضة لمثل هذه الجرائم، والمتمثلة في :

- قانون 06-01 المؤرخ في 2006/02/20 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الصادر بتاريخ 2006/03/08 في الجريدة الرسمية رقم 14 .
- نظام رقم 12. 03 المؤرخ في 28 نوفمبر سنة 2012 يتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما الصادر بتاريخ 02/27/ 2013 بالجريدة الرسمية رقم 12 .
- قانون رقم 15-06 مؤرخ في 2015/02/15، يعدل ويتمم القانون رقم 05-01 المؤرخ في 2005/02/06 والمتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما الصادر بالجريدة الرسمية رقم 08 بتاريخ 2015/02/15.
- مرسوم تنفيذي رقم 15-113 مؤرخ في 05/12/ 2015 المتعلق بإجراءات حجز و/ أو تجميد الأموال في إطار الوقاية من تمويل الإرهاب ومكافحته.
- نظام رقم 11-08 مؤرخ في 2011/11/28، يتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية الصادر بالجريدة الرسمية رقم 47 بتاريخ 2012/08/29.

خلاصة الفصل :

من خلال ما تم التطرق إليه في هذا الفصل من جهود على اختلافها الدولية والمحلية منها فإنما تدل على أهمية نظام الرقابة الداخلية في استمرارية المؤسسة الاقتصادية.

إن الجهود الدولية لم تقتصر على سن التشريعات والقوانين فحسب بل تعدت إلى بذل جهود من قبل مؤسسات خاصة والتي تتمثل في الجهود المبذولة من قبل لجنة المؤسسات الراعية COSO التي قامت بوضع إطار عام للرقابة الداخلية يشتمل على أهداف ومكونات تضمن فعالية نظام الرقابة الداخلية. كما قامت السلطات الأمريكية نتيجة لسلسلة الافلاسات التي عانت منها جملة من المؤسسات الاقتصادية والتي نشرت الذعر بين أوساط المستثمرين إلى سن قانون SOX بغية استعادة ثقة الجمهور المستثمر، بإلزام إدارة المؤسسة الاقتصادية بإصدار تقرير عن فعالية الرقابة الداخلية وتحميل المؤسسة مسؤولية الحفاظ على فعالية هذا النظام.

من ضمن الجهود المبذولة في إطار نظام الرقابة الداخلية نجد ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصادر عن وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي من بين المواضيع التي يهتم بها تحديد الأساليب المعتمدة لإعداد التقارير ومراقبة النتائج والإجراءات الرقابية الواجب تبنيها قصد الاحترام الصارم لطرق الرقابة. وقانون 10-01 والمراسيم التابعة له التي تحدد إطار التقرير الذي يعمد محافظ الحسابات ضمن مهامه إلى إصداره، وجملة القوانين الرامية إلى مكافحة تبييض الأموال وتجفيف منابع الإرهاب.

إن هذه الجهود الدولية والوطنية وان اختلفت فهي ترمي لتحقيق ذات الهدف والمتمثلة في الحفاظ على المؤسسة الاقتصادية وتحقيق نجاعتها.

الفصل الرابع:

الدراسة التطبيقية

تمهيد الفصل :

يعد هذا الفصل بمثابة محاولة لإسقاط الدراسة النظرية على واقع المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، والتحقق من الدور الذي تؤديه الرقابة الداخلية في تحسين مصداقية التقارير المالية في هذه المؤسسات، حيث تم اختيار عينة الدراسة من مجموعة من ولايات الوطن المتمثلة في كل من المسيلة، الجزائر العاصمة، برج بوعريريح، سطيف، وهران، بومرداس.

تم اعتماد الاستبيان كأحد أدوات الدراسة إلى جانب الحصول على إجابات له عن طريق المقابلة المباشرة مع المراجعين الداخليين أو المسؤولين. تم تضمين الاستبيان أربع محاور كل محور يجيب على فرضية من فروض الدراسة، تخص المحاور كلا من المخرجات المحاسبية، علاقة الرقابة الداخلية بالمخرجات المحاسبية، تأثير نظام الرقابة الفعال على مصداقية المخرجات المحاسبية، مواكبة الإصدارات الوطنية من قوانين وتشريعات للدولية منها، أما الخامس فخصص للتحقق من وعي المؤسسات بأهمية الرقابة وبمكوناتها وبما أن موضوع الدراسة يستهدف المؤسسات فقد تمثل مجتمع الدراسة المؤسسات الاقتصادية الجزائرية بالإضافة إلى محور يخص المتغير التابع المخرجات المحاسبية.

تم تقسيم الفصل إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول يهتم بالإجراءات المنهجية للدراسة والثاني وصف عينة الدراسة في حين تضمن المبحث الثالث عرض وتحليل نتائج محاور الاستبيان.

المبحث الأول : الإجراءات المنهجية للدراسة.

تم تقسيم هذا المبحث إلى ثلاث مطالب حيث يعالج مصادر جمع المعلومات

المطلب الأول: مصادر المعلومات.

الفرع الأول : المصادر الثانوية.

تم الاعتماد في جمع المعلومات الثانوية اللازمة للدراسة من الكتب والمجلات، القوانين والمراسيم إلى جانب الاعتماد على المواقع الالكترونية التي تخدم موضوع الدراسة.

الفرع الثاني : المصادر الأساسية

تمثلت في صياغة جملة من الأسئلة للإجابة عن فرضيات الدراسة في شكل استبيان، إضافة إلى المقابلة التي تعد تفاعلا لفظيا والتي يحاول من خلالها الباحث أن يحصل على معلومات وآراء من أشخاص من داخل المؤسسة.

الفرع الثالث : المعالجة الإحصائية للمعلومات.

تم استخدام البرنامج الإحصائي SPSS النسخة 22 حيث تم الاعتماد على الأساليب الإحصائية التالية :

- معامل Cronbach Alpha للتحقق من ثبات الاستبيان.
- اختبار التوزيع الطبيعي.
- الوسط الحسابي.
- الانحراف المعياري.
- معامل الارتباط لسبيرمان.
- اختبار الإشارة.
- اختبار wilcoxon.
- Kruskal Wallis

المطلب الثاني : عينة وحدود الدراسة.

الفرع الأول : مجتمع وعينة الدراسة.

يتكون مجتمع الدراسة من مجموع المؤسسات الاقتصادية العاملة في الجزائر، على اختلاف المنطقة الجغرافية ونوع النشاط، وبما أن العدد كبير وعدم تجاوب العديد من المؤسسات ونظرا للتكاليف العالية للتنقل وضيق الوقت اللازم لإتمام الدراسة، تم حصر المجتمع في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والبالغ عددها 1974 مؤسسة. حيث تم اختيار الولايات الآتية الجزائر العاصمة، المسيلة، برج بوعريريج، سطيف، وهران، بومرداس، سطيف

على اعتبار أنها تحتوي على عدد كبير من هذه المؤسسات مقارنة بالولايات الأخرى، حيث بلغ إجمالي المؤسسات في هذه الولايات 354 مؤسسة. وقد تم استخدام موقع Sample Size Calculator لحساب العينة حيث بلغت العينة حسب الموقع 185 مؤسسة وقد تم توزيع 200 استبيانا على 200 مؤسسة اقتصادية على فرض أن تكون هناك استبيانات ضائعة وأخرى غير قابلة للدراسة أو أن ترد بعد الوقت المخصص لاستردادها، حيث تبين أن 164 استبيانا صالح للدراسة من أصل 200 استبيان، منها ما تم ملأها بطريقة مباشرة بمقابلة المعني بالإجابة على الاستبيان ومنها ما ترك للإجابة والعودة لاسترجاعه، الجدول الموالي يوضح الاستبيانات التي تم توزيعها والاستبيانات الصالحة للدراسة.

الجدول رقم 4-1 توزيع الاستبيان

البيان	العدد	النسبة
عدد الاستبيانات الموزعة	200	%100
عدد الاستبيانات المفقودة	14	%7
عدد الاستبيانات الغير قابلة للتحليل	32	%16
عدد الاستبيانات الصالحة للدراسة	164	%82

المصدر : من إعداد الطالبة.

الفرع الثاني : حدود الدراسة.

- **الحدود الموضوعية** : تمثلت في دراسة دور الرقابة الداخلية في تحسين مصداقية المخرجات المحاسبية.
- **الحدود المكانية** : شملت كل من المسيلة، الجزائر العاصمة، وهران، بومرداس، سطيف، برج بوعريريج .
- **الحدود الزمانية** : من جويلية 2016 إلى أوت 2016 وهي الفترة التي تم فيها توزيع الاستبيان واسترداده.

المطلب الثالث : أداة الدراسة.

الفرع الأول : تصميم أداة الدراسة.

تم اعتماد الاستبيان كأداة لجمع المعلومات المتعلقة بموضوع الدراسة، حيث مر تصميم الاستبيان بعدة مراحل، وقد صمت الإجابات عنه وفقا لسلم ليكارت الخماسي كالآتي :

موافق بشدة (5) موافق (4) محايد (3) غير موافق (2) غير موافق بشدة (1).

صمم الاستبيان للإجابة على الإشكالية المتمثلة في **ما دور الرقابة الداخلية في تحسين مصداقية المخرجات المحاسبية؟**، حيث تم تقسيم الاستبيان إلى قسمين القسم الأول يحتوي على معلومات خاصة عن عينة الدراسة، والقسم الثاني على خمس محاور يحتوي كل محور على جملة من الأسئلة، الإجابة عن أسئلة كل محور تؤكد أو تنفي فرضية من فرضيات الدراسة، وبعد التوزيع التجريبي للاستبيان تم تقليص مجموع الأسئلة من 58 سؤالا إلى 47 سؤالا، وهذا بإلغاء بعض الأسئلة ودمج أسئلة أخرى مع بعضها إلى جانب تعديل البعض الآخر، محاور الاستبيان كانت كالآتي :

المحور الأول : مكون من 05 أسئلة عن المخرجات المحاسبية للمؤسسة.

المحور الثاني : تألف من 06 أسئلة، يحاول التحقق من العلاقة التي تربط المخرجات المحاسبية بالرقابة الداخلية.

المحور الثالث : مكون من 09 أسئلة، صممت للتحقق من مساهمة فعالية نظام الرقابة الداخلية على المخرجات المحاسبية.

المحور الرابع : تألف من 07 أسئلة، تهدف إلى التحقق مما إذا كانت المؤسسات الاقتصادية الجزائرية تواكب الإصدارات العالمية المتعلقة بالرقابة الداخلية.

المحور الخامس : يتكون من 20 سؤالا، للتحقق من وعي المؤسسات الاقتصادية الجزائرية بأهمية الرقابة الداخلية من عدمه.

وقد تم تحديد المجال الذي يعبر عن كل إجابة طبقا للجدول التالي :

الجدول رقم 4-2 : التوجه العام للإجابات حسب سلم ليكارت الخماسي.

الإجابة عن العبارات	الرمز	المتوسط الحسابي
غير موافق بشدة	1	1 إلى 1.8
غير موافق	2	1.81 إلى 2.6
محايد	3	2.61 إلى 3.4
موافق	4	3.41 إلى 4.2
موافق بشدة	5	4.21 الى 5

الفرع الثاني : ثبات وصدق الاستبيان.

أولا : ثبات الاستبيان.

تم استخدام اختبار الثبات للاستبيان باستخدام معامل ألفا كرنباخ حيث بلغت قيمته 0.965، إن ارتفاع نسبة معامل ألفا كرونباخ تشير إلى ثبات وصلاحية أداة الدراسة الممثلة في الاستبيان. الجدول أدناه يوضح معامل ألفا كرنباخ لعبارات الاستبيان.

الجدول رقم 4-3: معامل الثبات لعبارات الاستبيان

رقم العبارة	معامل الفا كروميخ	رقم العبارة	معامل الفا كروميخ	رقم العبارة	معامل الفا كروميخ
01	0.955	15	0.954	29	0.954
02	0.955	16	0.954	30	0.954
03	0.955	17	0.954	31	0.954
04	0.955	18	0.954	32	0.954
05	0.954	19	0.956	33	0.954
06	0.954	20	0.956	34	0.954
07	0.954	21	0.957	35	0.956
08	0.954	22	0.956	36	0.955
09	0.954	23	0.956	37	0.955
10	0.954	24	0.955	38	0.956
11	0.953	25	0.954	39	0.955
12	0.954	26	0.954	40	0.953
13	0.954	27	0.954	41	0.954
14	0.953	28	0.955	42	0.954

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات الـ SPSS الإصدار 22.

يتبين من الجدول أن حذف أي عبارة من عبارات الاستبيان لا يؤثر سلبا على معامل ألفا كرونباخ للاستبيان.

ثانيا : الصدق الداخلي للاستبيان.

لقياس الصدق الداخلي للاستبيان تم استخدام معامل الارتباط لسبيرمان وفق الآتي :

الجدول رقم 4-4 : الصدق الداخلي للمحور الثاني.

الرقم	العبارة	معامل الارتباط سبيرمان	القيمة الاحتمالية
01	يحقق نظام الرقابة الداخلية دقة وسلامة المعلومات المالية	0.823**	0.00
02	يضمن نظام الرقابة الداخلية التقليل من الغش والاختلاس والتلاعب	0.795**	0.00
03	يضمن نظام الرقابة الداخلية كشف الانحرافات والأخطاء والمسؤولين عنها	0.839**	0.00
04	يضمن نظام الرقابة الداخلية الحفاظ على ممتلكات المؤسسة من السرقة والاختلاس أو الضياع	0.849**	0.00
05	يضمن نظام الرقابة الداخلية تسجل العمليات بالدفاتر وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها	0.773**	0.00
06	يضمن نظام الرقابة الداخلية دقة المعلومات الواردة بالتقارير المالية	0.776**	0.00
07	يحقق نظام الرقابة الداخلية صدق التقارير المالية	0.755**	0.00

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات الـ SPSS الإصدار 22.

بما أن معامل الارتباط بين المحور وكل عبارة من عباراته يقترب من 1، والقيمة الاحتمالية مساوية للصفر (sig=0) لكل عبارة من عبارات المحور، فإن النتائج تعتبر دالة إحصائيا وبالتالي وجود علاقة ارتباط قوية أي صدق داخلي للمحور الثاني.

الجدول رقم 4-5 : الصدق الداخلي للمحور الثالث.

الرقم	العبارة	معامل الارتباط لسبيرمان	القيمة الاحتمالية
01	يجنب نظام الرقابة الداخلية الفعال حدوث الأخطاء المقصودة وغير المقصودة واكتشافها في حالة حدوثها	0.751**	0.00
02	إذا كان نظام الرقابة الداخلية فعالا فان الميزانية تعتبر بصدق عن أصول وخصوم المؤسسة وأنها معدة وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها كما وان المعلومات الواردة بها تعد خالية من كل أنواع التحيز	0.854**	0.00
03	إذا كان نظام الرقابة الداخلية فعالا فان جدول حساب النتيجة يعبر بصدق عن أعباء وإيرادات المؤسسة ومعلوماته غير متحيزة وكاملة، معدة وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها	0.834**	0.00
04	إذا كان نظام الرقابة الداخلية فعالا فان جدول تدفقات الخزينة يعبر بصدق عن مصادر الأموال (استثمارية أم ناتجة عن نشاط المؤسسة أو مقترضة) ومعد وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها	0.899**	0.00
05	نظام الرقابة الداخلية فعال أي أن كل التغيرات التي طرأت على طرق الحساب أو استخدام طرق جديدة وغيرها ترد في الملاحق	0.821**	0.00
06	يبعث نظام الرقابة الداخلية الفعال الارتياح لدى متخذي القرار (الأطراف ذات الصلة بالمؤسسة)	0.816**	0.00
07	تكون القرارات المتعلقة بالمؤسسة لصالحها في حالة وجود نظام رقابة داخلية فعال بها	0.793**	0.00
08	نظام الرقابة الداخلية الفعال يؤدي إلى زيادة ثقة المتعاملين بالمؤسسة يرفع من ثقة المستثمرين وبالتالي أخذ قرار ايجابية لصالح المؤسسة	0.594**	0.00
09	إذا كان نظام الرقابة بالمؤسسة فعالا فان المؤسسة تتجنب الوقوع في صدام مع إدارة الضرائب وكسب ثقة المقرضين	0.606**	0.00

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات الـ SPSS الإصدار 22.

بما أن معامل الارتباط بين المحور وكل عبارة من عباراته تقترب في أغلبها من 1، والقيمة الاحتمالية مساوية للصفر (sig=0) لكل عبارة من عبارات المحور، فإن النتائج تعتبر دالة إحصائيا وبالتالي وجود علاقة ارتباط قوية أي صدق داخلي للمحور الثالث.

الجدول رقم 4-6 : الصدق الداخلي للمحور الرابع.

الرقم	العبارة	معامل الارتباط لسبيرمان	القيمة الاحتمالية
01	تعتمد المؤسسة إطارا للرقابة الداخلية كنموذج COSO	**0.522	0.00
02	تلزم القوانين المؤسسات باعتماد نموذج محدد للرقابة الداخلية	**0.622	0.00
03	تتابع الإدارة كل المستجدات المتعلقة بنظام الرقابة الداخلية والتي يمكن أن تطرأ على المستوى العالمي	**0.685	0.00
04	تلزم القوانين الجزائرية المدقق الداخلي بإعداد تقرير عن فعالية نظام الرقابة الداخلية ورفعه للإدارة	**0.578	0.00
05	تقوم مصلحة التدقيق الداخلي بإعداد تقارير عن فعالية نظام الرقابة الداخلية ورفعها للإدارة بشكل دوري	**0.791	0.00
06	تأخذ الإدارة بتقارير المدقق الداخلي فيما يخص نظام الرقابة الداخلية	**0.816	0.00
07	تتحمل المؤسسة مسؤولية الحفاظ على فعالية نظام رقابة داخلية	**0.536	0.00

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات الـ SPSS الإصدار 22.

بما أن معامل الارتباط بين المحور وكل عبارة من عباراته يتراوح بين 0.522 و0.816 والقيمة الاحتمالية مساوية للصفر (sig=0) لكل عبارة من عبارات المحور، فإن النتائج تعتبر دالة إحصائيا وبالتالي وجود علاقة ارتباط متوسطة أي صدق داخلي للمحور الرابع.

الجدول رقم 4-7 : الصدق الداخلي للمحور الخامس.

الرقم	العبارة	معامل الارتباط لسبيرمان	القيمة الاحتمالية
01	تقوم الإدارة بوضع سياسات بخصوص السلوكات والأخلاق التي يجب لأفراد المؤسسة الالتزام بها	0.556**	0.00
02	تقوم الإدارة بتحديد المهارات والمعرفة التي يجب توفرها في الفرد لشغل منصب ما و يتم التعيين على أساس الكفاءة المهنية	0.675**	0.00
03	تقوم الإدارة بتعيين السلطات والمسؤوليات وباتخاذ أساليب تحفيزية كمنح المكافآت والترقيات التي تدفع بالأفراد إلى العمل الجاد	0.698**	0.00
04	تقوم المؤسسة بتحديد المخاطر التي يمكن أن تشكل تهديد على أهداف المؤسسة	0.786**	0.00
05	تقيم المؤسسة المخاطر التي تم تحديدها	0.832**	0.00
06	تتخذ المؤسسة الإجراءات المناسبة للتعامل مع الخطر الذي تم تحديدة	0.828**	0.00
07	يتم الفصل بين الواجبات المتعارضة	0.667**	0.00
08	يتم مسك الوثائق والسجلات القانونية المنصوص عليها	0.585**	0.00
09	توجد رقابة مادية على الأصول والدفاتر للحفاظ عليها من أوجه السرقة والإتلاف	0.528**	0.00
10	تملك المؤسسة طرق اتصال فعالة وتستخدم لكل معلومة الوسيلة المناسبة لنقلها وتسهيل فهمها	0.677**	0.00
11	المعلومات تصل إلى وجهتها في وقت مناسب	0.564**	0.00
12	المعلومات التي يتم إيصالها تكون دقيقة، صادقة وقابلة للمقارنة	0.705**	0.00
13	يتم تقييم العيوب والقصور في نظام الرقابة الداخلية بشكل مستمر	0.0.827**	0.00
14	يتم تقييم العيوب والقصور في أداء العمال	0.756**	0.00
15	يتم إيصال العيوب والقصور التي تم تقييمها إلى المسؤولين لاتخاذ الإجراءات التصحيحية	0.790**	0.00
16	يعي عمال المؤسسة بأن وجود نظام رقابة داخلية فعال بالمؤسسة يعني وضع الرجل المناسب في المكان المناسب	0.733**	0.00
17	يوفر نظام الرقابة الفعال الرضا الوظيفي للعمال	0.691**	0.00
18	يدرك عمال المؤسسة أنهم خاضعون للرقابة وأن لهم دورا في تحقيق فعاليته	0.690**	0.00
19	كل عامل يتحمل المسؤولية عن أي تقصير في أداء وظيفته	0.738**	0.00
20	يلتزم العمال في المؤسسة بالقوانين واللوائح والسياسات الموضوعة	0.640**	0.00

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات الـ SPSS الإصدار 22.

بما أن معامل الارتباط بين المحور وكل عبارة من عباراته يقترب من 1، والقيمة الاحتمالية مساوية للصفر (sig=0) لكل عبارة من عبارات المحور، فإن النتائج تعتبر دالة إحصائيا وبالتالي وجود علاقة ارتباط قوية أي صدق داخلي للمحور الخامس.

بما أن هناك صدق داخلي لجميع عبارات محاور الاستبيان فأن هناك علاقة ارتباط داخلي بين جميع محاور الدراسة.

الفرع الثالث : اختبار التوزيع الطبيعي.

سيتم استخدام اختبار Kolmogrov-smimov لمعرفة ما إذا كانت البيانات تتبع التوزيع الطبيعي أم لا، وفق الفرضيات التالية :

H0 : البيانات تتبع التوزيع الطبيعي بمستوى معنوية $\alpha \geq 0.05$

H1 : البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي بمستوى معنوية $\alpha < 0.05$

الجدول رقم 4-8 : اختبار التوزيع الطبيعي لمحاور الاستبيان.

Kolmogrov-smimov			
SIG	DF	Z	المحاور
0.00	164	0.470	المحور الأول
0.00	164	0.192	المحور الثاني
0.00	164	0.135	المحور الثالث
0.002	164	0.093	المحور الرابع
0.00	164	0.183	المحور الخامس

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات الـ SPSS الإصدار 22.

يبين الجدول أعلاه لاختبار التوزيع الطبيعي لمحاور الاستبيان أن القيمة الاحتمالية (sig) أقل من مستوى معنوية $\alpha = 0.05$ في كل المحاور وهذا يدل على أن البيانات في جميع المحاور لا تتبع التوزيع الطبيعي .

بما أن القيمة الاحتمالية (Sig) للمحاور اقل من مستوى المعنوية $\alpha = 0.05$ سيتم رفض الفرضية الصفرية H0 وقبول الفرض البديل H1 أن البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي وعليه سيتم استخدام الاختبارات اللامعلمية لاختبار فرضيات الدراسة.

المبحث الثاني : وصف عينة الدراسة.

المطلب الأول : توزيع العينة حسب النشاط.

الجدول رقم 4-10

توزيع عينة الدراسة حسب النشاط

البيان	التكرار	النسبة %
مواد بناء	28	17.07
اسمنت	1	0.61
منسوجات،ملابس،جلود وأحذية	10	6.1
مواد كيميائية، مطاط وبلاستيك	42	25.61
خشب، فلين وأوراق	15	9.15
صناعة غذائية	14	8.54
صناعة غذائية وزراعية	28	17.07
كرومنزليات	26	15.85
المجموع	164	100

الشكل رقم 4-1

توزيع عينة الدراسة حسب النشاط

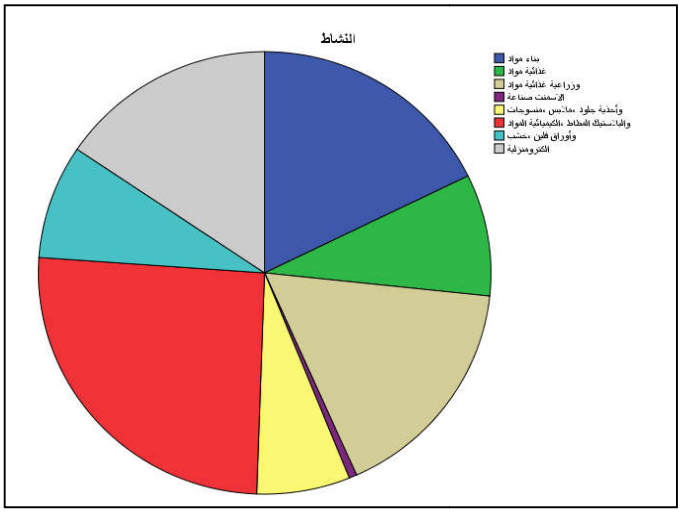

المصدر : من إعداد الطالبة اعتمادا على الاستبيان.

إن نسبة مشاركة المؤسسات الناشطة في صناعة المواد كيميائية، مطاط وبلاستيك في الإجابة على أسئلة الاستبيان بلغت 25.61%، ونسبة المؤسسات التي تمارس الصناعات الغذائية والزراعية تعادل 17.07%، أما مؤسسات البناء فقد ساوت 17.07%، وما نسبته 0.61% وهي اقل نسبة كان لمؤسسات صناعة الاسمنت.

المطلب الثاني : توزيع مفردات العينة حسب الحجم.

الجدول رقم 4-11

توزيع مفردات العينة حسب الحجم

البيان	التكرار	النسبة %
صغيرة	44	%26.83
متوسطة	120	%73.17
المجموع	164	100

الشكل رقم 4-2

توزيع مفردات العينة حسب الحجم

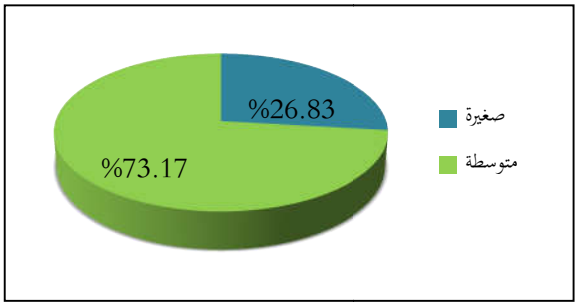

المصدر : من إعداد الطالبة اعتمادا على الاستبيان.

اتضح من الجدول والشكل أعلاه أن غالبية مفردات العينة من المؤسسات متوسطة الحجم وذلك بنسبة عادلت 73.17%، في حين قدرت نسبة المؤسسات الصغيرة بـ26.83%.

المبحث الثالث : اختبار فرضيات الدراسة.

سيتم من خلال هذا المبحث اختبار صحة فروض الدارسة والتحقق من مدى صدقها، بحيث يتناول كل مطلب فرضية من الفرضيات الأربعة.

المطلب الأول : اختبار الفرضية الأولى.

يهتم هذا المطلب باختبار الفرضية الأولى حيث سيتم استخدام اختبار الإشارة ومعامل الارتباط سبيرمان للتحقق منها.

الفرع الأول : اختبار الإشارة.

H0 : وجود علاقة تربط بين الرقابة الداخلية والمخرجات المحاسبية $\mu > 3.41$

H1 : لا توجد علاقة تربط بين الرقابة الداخلية والمخرجات المحاسبية $\mu \leq 3.41$

نقبل الفرضية الصفرية في اختبار الإشارة إذا كانت عدد الإجابات $\mu>3.41$ أكبر من عدد الإجابات التي كانت فيها $\mu \leq 3$ ، وكانت القيمة الاحتمالية للخطأ sig أقل من القيمة المعنوية ($\alpha=0.05$) ونقبل الفرضية البديلة في حال كانت القيمة الاحتمالية للخطأ sig تساوي القيمة المعنوية ($\alpha=0.05$).

بعد إجراء اختبار الإشارة كانت النتائج كما هي ممثلة في الجدول :

الجدول رقم 4-12 نتائج اختبار الإشارة لعبارات الفرضية الأولى.

العبارة	م. الحسابي	ا. المعياري	الاتجاه	اختبار الإشارة		
				$3.41 \geq \mu$	$3.41 < \mu$	SIG
يحقق نظام الرقابة الداخلية دقة وسلامة المعلومات المالية	3.9389	0.82668	موافق	34	130	0.00
يضمن نظام الرقابة الداخلية التقليل من الغش والاختلاس والتلاعب	3.8889	0.81802	موافق	43	137	0.00
يضمن نظام الرقابة الداخلية كشف الانحرافات والأخطاء والمسؤولين عنها	3.7889	0.87158	موافق	36	128	0.00
يضمن نظام الرقابة الداخلية الحفاظ على ممتلكات المؤسسة من السرقة والاختلاس أو الضياع	3.6722	0.91438	موافق	51	113	0.00
يضمن نظام الرقابة الداخلية تسجل العمليات بالدفاتر وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها	3.9278	0.78413	موافق	23	141	0.00
يضمن نظام الرقابة الداخلية دقة المعلومات الواردة بالتقارير المالية	3.9611	0.78651	موافق	36	128	0.00
يحقق نظام الرقابة الداخلية صدق التقارير المالية	3.8000	0.84165	موافق	43	121	0.00

المصدر : من إعداد الطالبة بناء على مخرجات الـ SPSS الإصدار 22.

يشير الجدول أعلاه إلى أن جميع العبارات تتجه نحو الموافقة، وهذا ما يدل عليه المتوسط الحسابي الذي فاق 3.41 لكل عبارة من العبارات وأن عدد الحالات التي كان فيها المتوسط الحسابي أكبر من 3.41 كان أكبر من عدد الحالات التي كان فيها المتوسط الحسابي أقل من 3.41 كما أن القيمة الاحتمالية sig مساوية للصفر في جميع العبارات أي أنها أقل من مستوى المعنوية 5%، وبالتالي فان نظام الرقابة الداخلية يهدف إلى منع الغش والاختلاسات والى تقديم معلومات تتوافق مع المبادئ المحاسبية والى تحقيق معلومات ذات مصداقية.

الجدول رقم 4-13 نتائج اختبار الإشارة للفرضية الأولى.

المجموعات	N	SIG
المجموعة الأولى 3.41 = المجموعة الثانية 3.41 المجموع	31 133 164	0.00

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات الـ SPSS الإصدار 22.

يتبين من اختبار الإشارة أن هناك 133 حالات تختلف عن الوسط الافتراضي 3.41 و31حالة أقل من أو تساويه ما يشير إلى أن إجابات عينة الدراسة عن المحور الأول تتجه نحو الموافقة، وبما أن مستوى القيمة الاحتمالية أقل من مستوى المعنوية (α =%5)، وعليه فهي دالة إحصائيا وعلى هذا يتم قبول الفرضية الصفري H0 القائل "توجد علاقة بين نظام الرقابة الداخلية والمخرجات المحاسبية" ورفض الفرض البديل H1.

الفرع الثاني : معامل الارتباط سبيرمان.

تمت صياغة الفرضية الصفرية والفرضية البديلة على النحو الآتي :

H0 : r≠o (توجد علاقة بين الرقابة الداخلية والمخرجات المحاسبية).

H1 : r=o (لا توجد علاقة بين الرقابة الداخلية والمخرجات المحاسبية).

الجدول رقم 4-14 معامل الارتباط سبيرمان للعلاقة بين الرقابة الداخلية والمخرجات المحاسبية

اختبار سبيرمان	المخرجات المحاسبية	الرقابة الداخلية
المخرجات المحاسبية	1	442**
sig	.	0.00
N	164	164
الرقابة الداخلية	442**	1
sig	0.00	.
N	164	164

**. La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات الـ SPSS الإصدار 22.

يوضح الجدول أعلاه أن معامل الارتباط لسبيرمان يساوي 0.442، وأن القيمة الاحتمالية مساوية للصفر (Sig=0.00) وهي أقل من مستوى الدلالة (α=0.01).

بناءا على هذه النتائج نقبل الفرضية الصفرية القائلة بوجد علاقة بين الرقابة الداخلية والمخرجات المحاسبية ونقبل، بمعنى أن الرقابة الداخلية تهدف إلى الحصول على مخرجات دقيقة وأنه كلما كان هذا النظام أكثر فعالية كلما كانت هذه المخرجات أكثر دقة.

نتائج اختبار الفرضية الأولى :

بعد إجراء الاختبارات الإحصائية اللازمة تم التوصل إلى ما يلي :

- وجود علاقة طردية بين الرقابة الداخلية والمخرجات المحاسبية وهذا ما يدعم النتائج المتوصل إليها في الفصل الأول.
- توفر نظام رقابة داخلية في المؤسسة يؤدي إلى الحصول على مخرجات محاسبية أكثر دقة.
- أن من أهداف الرقابة الداخلية توفير مخرجات محاسبية أي تقارير مالية دقيقة.

المطلب الثاني : اختبار الفرضية الثانية.

خصص هذا المطلب لاختبار الفرضية الثانية للدراسة حيث سيتم التحقق من صحتها باستخدام اختبار الإشارة واختبار ويلككسون.

الفرع الأول : اختبار الإشارة.

H0 : تساهم فعالية الرقابة الداخلية في تحسين مصداقية التقارير المالية $\mu<3.41$.

H1 : لا تساهم فعالية الرقابة الداخلية في تحسين مصداقية التقارير المالية $\mu\geq3.41$.

نقبل الفرضية الصفرية في اختبار الإشارة إذا كانت عدد الإجابات $\mu>3.41$ أكبر من عدد الإجابات التي كانت فيها $\mu \leq 3.41$ ، وكانت القيمة الاحتمالية للخطأ sig أقل من القيمة المعنوية ($\alpha=0.05$) ونقبل الفرضية البديلة في حال كانت القيمة الاحتمالية للخطأ sig تساوي القيمة المعنوية ($\alpha=0.05$).

بعد إجراء اختبار الإشارة كانت النتائج كما هي ممثلة في الجدول :

الجدول رقم 4-15 نتائج اختبار الإشارة لعبارات للفرضية الثانية.

العبارة	م. الحسابي	ا. المعياري	الاتجاه	اختبار الإشارة		
				$3.41 \geq \mu$	$3.41 < \mu$	SIG
يجنب نظام الرقابة الداخلية الفعال حدوث الأخطاء المقصودة وغير المقصودة واكتشافها في حالة حدوثها	3.8333	0.83566	موافق	38	126	0.00
إذا كان نظام الرقابة الداخلية فعالا فان الميزانية تعتبر بصدق عن أصول وخصوم المؤسسة ومعدة وفقا للمبادئ المحاسبية ومعلوماتها غير متحيزة	3.911	0.84753	موافق	34	130	0.00
إذا كان نظام الرقابة الداخلية فعالا فان جدول حساب النتيجة يعبر بصدق عن أعباء وإيرادات المؤسسة ومعلوماته غير متحيزة وكاملة، معدة وفقا للمبادئ المحاسبية	3.8000	0.88058	موافق	44	120	0.00
إذا كان نظام الرقابة الداخلية فعالا فان جدول تدفقات الخزينة يعبر بصدق عن مصادر الأموال ومعدة وفقا للمبادئ المحاسبية	3.7111	0.94241	موافق	56	108	0.00
نظام الرقابة الداخلية فعال أي أن كل التغيرات التي طرأت على طرق الحساب أو استخدام طرق جديدة وغيرها ترد في الملاحق	3.6944	0.93413	موافق	42	122	0.00
يبعث نظام الرقابة الداخلية الفعال الارتياح لدى متخذي القرار (الأطراف ذات الصلة بالمؤسسة)	3.8611	0.88919	موافق	37	127	0.00
تكون القرارات المتعلقة بالمؤسسة لصالحها في حالة وجود نظام رقابة داخلية فعال بها	3.8167	0.81518	موافق	39	125	0.00
نظام الرقابة الداخلية الفعال يؤدي إلى زيادة ثقة المتعاملين بالمؤسسة ويرفع من ثقة المستثمرين وبالتالي أخذ قرارات ايجابية لصالح المؤسسة	3.4056	1.10710	موافق	70	94	0.044
إذا كان نظام الرقابة بالمؤسسة فعالا فان المؤسسة تتجنب الوقوع في صدام مع إدارة الضرائب	3.7389	0.95931	موافق	34	130	0.00

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات الـ SPSS الإصدار 22.

يشير الجدول أعلاه إلى أن جميع العبارات تتجه نحو الموافقة، وهذا ما يدل عليه المتوسط الحسابي الذي فاق 3.41 لكل عبارة من العبارات وأن عدد الحالات التي كان فيها المتوسط الحسابي أكبر من 3.41 كان أكبر من عدد الحالات التي كان فيها المتوسط الحسابي أقل من 3.41 كما أن القيمة الاحتمالية sig مساوية للصفر في

جميع العبارات أي أنها أقل من مستوى المعنوية 5%، وبالتالي فان نظام الرقابة الداخلية الفعال يؤدي إلى إنتاج نواتج محاسبية (قوائم مالية) تعبر بصدق عن أعمال المؤسسة هذا ما يؤدي إلى رفع ثقة متخذي القرار بالمؤسسة وإصدار قرارات لصالحها كما يجنبها الصدام مع المصالح الجبائية.

الجدول رقم 4-16 : نتائج اختبار الإشارة للفرضية الثانية.

المجموعات	N	SIG
المجموعة الأولى 3.41=>	42	0.00
المجموعة الثانية 3.41<	122	
المجموع	164	

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات الـ SPSS الإصدار 22.

يتبين من اختبار الإشارة أن هناك 122حالة تختلف عن الوسط الافتراضي 3.41 و42حالة أقل من أو تساويه ما يشير إلى أن إجابات عينة الدراسة عن المحور الثاني تتجه نحو الموافقة، وبما أن مستوى القيمة الاحتمالية أقل من مستوى المعنوية (5%= α)، وعليه فهي دالة إحصائيا وعلى هذا يتم قبول الفرضية الصفري H0 القائل " تساهم أنظمة الرقابة الداخلية في تحسين مصداقية التقارير المالية" ورفض الفرض البديل H1.

الفرع الثاني : اختبار wilcoxon.

H0 : تساهم فعالية الرقابة الداخلية في تحسين مصداقية التقارير المالية $\mu 0-\mu \geq 0$.

H1 : لا تساهم فعالية الرقابة الداخلية في تحسين مصداقية التقارير المالية $\mu 0-\mu < 0$.

نقبل الفرض الصفري إذا كانت عدد الإجابات التي يكون فيها الفرق بين المتوسط الحسابي $\mu < 3.41$ ومتوسط المحور الثالث مساهمة نظام الرقابة الداخلية في الرفع من مصداقية المخرجات المحاسبية أكبر من الصفر، والقيمة الاحتمالية أقل من مستوى المعنوية $\alpha >$ sig.

الجدول رقم 17: نتائج اختبار الفروق بين المتوسط الافتراضي ومتوسط المحور الثالث.

		N	Rang moyen :	Somme des rangs
mean – مساهمة نظام الرقابة الداخلية في الرفع من مصداقية المخرجات المحاسبية	Rangs negatives	122[a]	87.01	10615.00
	Rangs positives	42[b]	69.40	2915.00
	Ex aequo	0[c]		
	Total	164		

a. mean < مساهمة نظام الرقابة الداخلية في الرفع من مصداقية المخرجات المحاسبية

b. mean > مساهمة نظام الرقابة الداخلية في الرفع من مصداقية المخرجات المحاسبية

c. mean = مساهمة نظام الرقابة الداخلية في الرفع من مصداقية المخرجات المحاسبية

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات الـ SPSS الإصدار 22.

تشير نتائج الجدول أن هناك 122 حالة كانت الفروق فيها سالبة ما يدل على أن المتوسط المتعلق بالمتغير مساهمة نظام الرقابة الداخلية في تحسين المخرجات المحاسبية كان أكبر من المتوسط الافتراضي 3.14 (μ>3.14) وأن الفروق الموجبة بين متوسط الافتراضي ومحور مساهمة نظام الرقابة الداخلية في تحسين المخرجات المحاسبية مثلت 42 حالة من أصل 164 حالة كان فيها المتوسط الافتراضي أكبر من متوسط محور مساهمة نظام الرقابة الداخلية في تحسين المخرجات المحاسبية.

الجدول رقم 18: نتائج اختبار wilcoxon.

	مساهمة نظام الرقابة الداخلية في الرفع من مصداقية المخرجات المحاسبية – mean
Z	-6,334[b]
Sig. asymptotique (bilatérale)	,000

a. Test de classement de Wilcoxon

b. Basée sur les rangs positifs.

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات الـ SPSS الإصدار 22.

يبين الجدول السابق لنتائج اختبار wilcoxon أن القيمة الاحتمالية تساوي الصفر (sig=0) وهي أقل من مستوى المعنوية (α =%5)، وعليه نقبل الفرض الصفري بما أن المتوسط الحسابي للمحور الثالث أكبر من المتوسط $\mu_0 = 3.41$.

نتائج الفرضية الثانية :

من خلال الاختبارات التي أجريت تم التوصل إلى :

- لنظام الرقابة الفعال دور في الرفع من مصداقية المخرجات المحاسبية.
- لكما كان نظام الرقابة أكثر فعالية كلما أدى ذلك إلى الحصول على قوائم مالية ذات موثوقية عالية من قبل متخذي القرار.

المطلب الثالث : اختبار الفرضية الثالثة.

يسعى هذا المطلب للتحقق الفرضية القائلة من مواكبة الجهود المحلية للدولية في مجال الرقابة الداخلية .

H0 : تواكب المؤسسات الاقتصادية الجزائرية الإصدارات العالمية المتعلقة بالرقابة الداخلية $\mu>3.41$.

H1 : لا تواكب المؤسسات الاقتصادية الجزائرية الإصدارات العالمية المتعلقة بالرقابة الداخلية $\mu\leq3.41$.

سيتم قبول الفرضية الصفرية في اختبار الإشارة إذا كانت عدد الإجابات $\mu>3.41$ أكبر من عدد الإجابات التي كانت فيها $\mu \leq 3.41$ أي أن اتجاه الإجابات نحو الموافقة، وكانت القيمة الاحتمالية للخطأ sig أقل

من القيمة المعنوية (α=0.05) ونقبل الفرضية البديلة في حال كانت القيمة الاحتمالية للخطأ sig تساوي القيمة المعنوية (α=0.05).

بعد إجراء اختبار الإشارة كانت النتائج كما هي ممثلة في الجدول :

الجدول رقم 4-19 اختبار الإشارة للفرضية الثالثة.

العبارة	م. الحسابي	ا. المعياري	الاتجاه	اختبار الإشارة		
				$3.41 \geq \mu$	$3.41 < \mu$	SIG
تعتمد المؤسسة إطارا للرقابة الداخلية كنموذج COSO	2.5775	0.87775	غير موافق	148	16	0.06
تلزم القوانين المؤسسات باعتماد نموذج محدد للرقابة الداخلية	2.5778	0.75454	غير موافق	148	16	0.00
تتابع الإدارة كل المستجدات المتعلقة بالرقابة الداخلية والتي يمكن أن تطرأ على المستوى العالمي كتحديث نموذج COSO	2.6778	0.80955	محايد	140	24	0.00
تلزم القوانين الجزائرية المدقق الداخلي بإعداد تقرير عن فعالية نظام الرقابة الداخلية ورفعه للإدارة	3.3889	0.87414	محايد	75	89	0.263
تقوم مصلحة التدقيق الداخلي بإعداد تقارير عن فعالية نظام الرقابة الداخلية ورفعها للإدارة بشكل دوري للأخذ بما جاء فيه	3.3722	0.98611	محايد	75	89	0.333
توجد بالمؤسسة مصلحة تعمل على إدارة المخاطر	3.3333	0.99158	محايد	78	86	0.709
تتحمل المؤسسة مسؤولية الحفاظ على فعالية نظام رقابة داخلية	3.3778	0.94636	محايد	78	86	0.333

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات الـ SPSS الإصدار 22.

يشير الجدول أعلاه إلى أن غالبية الإجابات عن العبارات تتجه نحو الحياد، وهذا ما يدل عليه المتوسط الحسابي الذي كان أقل من 3.41 وأكبر من 2.61 وعبارة نحو عدم الموافقة وأن عدد الحالات التي كان فيها المتوسط الحسابي أقل من 3.41 كان أكبر من عدد الحالات التي كان فيها المتوسط الحسابي أكبر من 3.41 في كل من العبارات، كما أن القيمة الاحتمالية sig أكبر من قيمة المعنوية أي أنها أكبر من 5% في كل من العبارات الأولى، الرابعة، الخامسة، السادسة والسابعة.

الجدول رقم 4-20 نتائج اختبار الإشارة للفرضية الثالثة.

المجموعات	N	SIG
المجموعة الأولى 3.41=>	109	0.00
المجموعة الثانية 3.41<	55	
المجموع	164	

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات الـ SPSS الإصدار 22.

يتبين من اختبار الإشارة أن هناك 109 حالة تختلف عن الوسط الافتراضي 3.41 و55 حالة أقل من أو تساويه ما يشير إلى أن إجابات عينة الدراسة عن المحور الثالث تتجه نحو الحياد حسب المتوسط الحسابي، وبما أن مستوى القيمة الاحتمالية يساوي 0.941 وهو أكبر من مستوى المعنوية (α =%5)، وعليه يتم رفض الفرضية الصفري H0 القائل "تواكب المؤسسات الاقتصادية الجزائرية الإصدارات العالمية المتعلقة بالرقابة الداخلية " وقبول الفرض البديل H1 "لا تواكب المؤسسات الاقتصادية الجزائرية الإصدارات العالمية المتعلقة بالرقابة الداخلية".

نتائج الفرضية الثالثة :

- أن معظم المؤسسات الجزائرية محل الدراسة لا تتابع التغيرات التي تطرأ على المستوى العالمي كنموذج COSO للرقابة الداخلية.
- لا توجد في معظم المؤسسات محل الدراسة مصلحة لإدارة المخاطر.
- أنه لا يوجد تشريع يجبر المؤسسات عينة الدراسة باعتماد نموذج محدد للرقابة الداخلية كنموذج COSO وعليه فلها الحرية في اعتماد النموذج الذي يناسبها.
- أن الإدارة تقف محل الحياد من تقرير المراجع الداخلية حول الرقابة الداخلية وحسب الآراء التي أدلى بها بعض المستجوبين أن تقرير المراجع الداخلي قد يؤخذ في الحسبان بالشكل الذي يناسب المؤسسة بمعنى يمكن الأخذ بها في حالات وتجاوزها في حالات أخرى.

المطلب الرابع : اختبار الفرضية الرابعة.

سيتم من خلال هذا المطلب التحقق من صحة الفرضية الرابعة والتي يمكن تقسيمها إلى شقين الوعي بمكونات الرقابة الداخلية ووعي العمال بأهمية الرقابة الداخلية.

الفرع الأول : نتائج تحليل العبارات.

سيتم تحليل كل عبارة من عبارات المحور الرابع للاستبيان منفردة.

H0 : وجود وعي لدى المؤسسات الجزائرية والعمال بأهمية الرقابة الداخلية $\mu<3.41$.

H1 : لا وجود وعي لدى المؤسسات الجزائرية والعمال بأهمية الرقابة الداخلية $\mu\geq3.41$.

نقبل الفرضية في اختبار الإشارة إذا كانت $\mu<3.41$ وكان القيمة الاحتمالية للخطأ sig أقل من القيمة المعنوية ($\alpha=0.05$) ونقبل الفرضية البديلة في حال كانت القيمة الاحتمالية للخطأ sig تساوي القيمة المعنوية ($\alpha=0.05$).

الجدول رقم 4-21 الوعي بأهمية مكون البيئة الرقابية.

العبارة	م. الحسابي	ا. المعياري	الاتجاه	اختبار الإشارة		
				$3.41\geq\mu$	$3.41<\mu$	SIG
تقوم الإدارة بوضع سياسات بخصوص السلوكات والأخلاق التي يجب لأفراد المؤسسة الالتزام بها	3.7500	0.77586	موافق	35	129	0.00
تقوم الإدارة بتحديد المهارات والمعرفة التي يجب توفرها في الفرد لشغل منصب ما ويتم تعيين الأفراد على أساس الكفاءة المهنية	3.8667	0.72774	موافق	27	137	0.00
تقوم الإدارة باتخاذ أساليب تحفيزية كمنح المكافآت والترقيات التي تدفع بالأفراد إلى العمل الجاد	3.8389	0.71037	موافق	25	139	0.00

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات الـ SPSS الإصدار 22.

يشير الجدول أعلاه إلى أن جميع العبارات تتجه نحو الموافقة، وهذا ما يدل عليه المتوسط الحسابي الذي فاق 3.41 لكل عبارة من العبارات وأن عدد الإجابات التي كان فيها المتوسط الحسابي أكبر من 3.41 كان أكبر من عدد الحالات التي كان فيها المتوسط الحسابي أقل من 3.41 كما أن القيمة الاحتمالية sig مساوية للصفر في جميع العبارات أي أنها أقل من مستوى المعنوية 5%، وبالتالي فإن المؤسسة تهتم بالبيئة الرقابية.

الجدول رقم 4-22 الوعي بأهمية مكون تقييم المخاطر.

العبارة	م. الحسابي	ا. المعياري	الاتجاه	اختبار الإشارة		
				3.41≥μ	3.41<μ	SIG
تقوم المؤسسة بتحديد المخاطر التي يمكن أن تشكل تهديد على أهدافها	3.4500	0.86052	موافق	72	92	0.062
تقييم المؤسسة المخاطر التي تم تحديدها	3.4722	0.84186	موافق	70	94	0.044
تتخذ المؤسسة الإجراءات المناسبة للتعامل مع الخطر الذي تم تحديدة	3.4556	0.87371	موافق	68	96	0.021

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات الـ SPSS الإصدار 22.

يشير الجدول أعلاه إلى أن جميع العبارات تتجه نحو الموافقة، وهذا ما يدل عليه المتوسط الحسابي الذي فاق 3.41 لكل عبارة من العبارات، كما أن عدد الحالات التي كان فيها المتوسط الحسابي أكبر من 3.41 كان أكبر من عدد الحالات التي كان فيها المتوسط الحسابي أقل من 3.41 . وقد كانت القيمة الاحتمالية sig أقل من مستوى المعنوية 5%، وبالتالي فإن المؤسسات محل الدراسة تهتم بمكون الرقابة الداخلية الثاني تقييم المخاطر.

الجدول رقم 4-23: الوعي بأهمية مكون أنشطة الرقابة.

العبارة	م. الحسابي	ا. المعياري	الاتجاه	اختبار الإشارة		
				3.41≥μ	3.41<μ	SIG
يتم الفصل بين الواجبات المتعارضة	3.8222	0.60865	موافق	42	122	0.00
يتم مسك الوثائق والسجلات القانونية المنصوص عليها	3.6778	0.82999	موافق	43	121	0.00
توجد رقابة على الأصول والدفاتر والبرنامج المحاسبي الذي يعد القوائم المالية للحفاظ عليها من أوجه السرقة والإتلاف	3.9667	0.65074	موافق	17	164	0.00

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات الـ SPSS الإصدار 22.

يشير الجدول أعلاه إلى أن جميع العبارات تتجه نحو الموافقة، وهذا ما يدل عليه المتوسط الحسابي الذي فاق 3.41 لكل عبارة من العبارات، كما أن عدد الحالات التي كان فيها المتوسط الحسابي أكبر من 3.41 كان أكبر من عدد الحالات التي كان فيها المتوسط الحسابي أقل من 3.41 . وقد كانت القيمة الاحتمالية sig= 0 أقل من مستوى المعنوية 5%، وبالتالي فإن المؤسسات محل الدراسة تهتم بمكون الرقابة الداخلية الثالث أنشطة الرقابة.

الجدول رقم 4-24 الوعي بأهمية مكون المعلومات والاتصال.

العبارة	م. الحسابي	ا. المعياري	الاتجاه	اختبار الإشارة		
				3.41≥μ	3.41<μ	SIG
تملك المؤسسة طرق اتصال فعالة وتستخدم لكل معلومة الوسيلة المناسبة لنقلها وتسهيل فهمها	3.5278	0.91814	موافق	67	97	0.062
المعلومات تصل إلى وجهتها في وقت مناسب	3.4944	0.98308	موافق	70	94	0.086
المعلومات التي يتم إيصالها تكون دقيقة صادقة وقابلة للمقارنة	3.6333	83833	موافق	55	109	0.00

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات الـ SPSS الإصدار 22.

يشير الجدول أعلاه إلى أن جميع العبارات تتجه نحو الموافقة، وهذا ما يدل عليه المتوسط الحسابي الذي فاق 3.41 لكل عبارة من العبارات، كما أن عدد الحالات التي كان فيها المتوسط الحسابي أكبر من 3.41 كان أكبر من عدد الحالات التي كان فيها المتوسط الحسابي أقل من 3.41 . وقد كانت القيمة الاحتمالية sig= 0 أقل من مستوى المعنوية 5%، وبالتالي فإن المؤسسات محل الدراسة تهتم بمكون الرقابة الداخلية الرابع المعلومات والاتصال.

الجدول رقم 4-25 الوعي بأهمية مكون المتابعة.

العبارة	م. الحسابي	ا. المعياري	الاتجاه	اختبار الإشارة		
				3.41≥μ	3.41<μ	SIG
يتم تقييم العيوب والقصور في نظام الرقابة الداخلية بشكل مستمر	3.6722	0.74617	موافق	49	115	0.00
يتم تقييم العيوب والقصور في أداء العمال	3.8333	0.69716	موافق	31	133	0.00
يتم إيصال العيوب والقصور التي تم تقييمها إلى المسؤولين لاتخاذ الإجراءات التصحيحية	3.7222	0.79140	موافق	41	123	0.00

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات الـ SPSS الإصدار 22.

يشير الجدول أعلاه إلى أن جميع العبارات تتجه نحو الموافقة، وهذا ما يدل عليه المتوسط الحسابي الذي فاق 3.41 لكل عبارة من العبارات، كما أن عدد الحالات التي كان فيها المتوسط الحسابي أكبر من 3.41 كان أكبر

من عدد الحالات التي كان فيها المتوسط الحسابي أقل من 3.41 . وقد كانت القيمة الاحتمالية 0 =sig أقل من مستوى المعنوية 5%، وبالتالي فإن المؤسسات محل الدراسة تهتم بمكون الرقابة الداخلية الخامس المتابعة.

الفرع الثاني : اختبار الإشارة للفرضية الرابعة.

الجدول رقم 4-27 نتائج اختبار الإشارة للفرضية الرابعة.

المجموعات	N	SIG
المجموعة الأولى 3.41=>	27	0.00
المجموعة الثانية 3.41<	153	
المجموع	180	

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات الـ SPSS الإصدار 22.

يتبين من اختبار الإشارة أن هناك 153 حالات تختلف عن الوسط الافتراضي 3 و27 حالة أقل من أو تساويه ما يشير إلى أن إجابات عينة الدراسة عن المحور الثاني تتجه نحو الموافقة، وبما أن مستوى القيمة الاحتمالية أقل من مستوى المعنوية (5%= α)، وعليه فهي دالة إحصائيا وعلى هذا يتم قبول الفرضية الصفري H0 القائل "وجود وعي لدى المؤسسات الجزائرية والعمال بأهمية الرقابة الداخلية" ورفض الفرض البديل H1.

نتائج الفرضية :

- أن معظم المؤسسات محل الدراسة لديها اهتمام بالبيئة التي تنشط فيها داخلية كانت أم خارجية.
- أن معظم المؤسسات محل الدراسة تقوم بتقييم المخاطر والعمل على إيجاد حلول لها.
- أن معظم المؤسسات لديها طرق اتصال يؤدي إلى إيصال المعلومة لوجهتها في الوقت المناسب.
- أن معظم المؤسسات تقوم بالأنشطة الرقابية.
- أن معظم المؤسسات محل الدراسة تقوم بمتابعة الأداء والعمال وإصلاح أوجه القصور.

المطلب الخامس : الاختلافات في الآراء من حيث الحجم .

يدرس هذا المطلب فرض وجود اختلاف في تشخيص نظام الرقابة الداخلية في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية عينة الدراسة يعود إلى الحجم.

تم صياغة الفرضية الصفرية والبديلة على الشكل التالي:

الفرضية الصفرية $H0: \mu1 = \mu2 = \mu3$

(عدم وجود فرق في أراء عينة الدراسة من حيث الحجم)

الفرضية البديلة $H1: \mu1 \neq \mu2 \neq \mu3$

(وجود فرق في أراء عينة الدراسة من حيث الحجم)

يتم قبول الفرضية الصفرية القائلة بعدم وجود فروق في أراء عينة الدراسة يعود لحجم المؤسسة إذا كانت القيمة الاحتمالية لاختبار Kruskal Wallis أكبر من مستوى المعنوية (5% <sig). الجدول أسفله يبين نتائج الاختبار.

الجدول رقم 4-28 نتائج اختبار Kruskal Wallis.

المحاور	الحجم	العينة	متوسط الرتب	Khi-deux	Sig
المخرجات المحاسبية	صغيرة	44	91.05	1.238	0.538
	متوسطة	120	89.00		
أهداف الرقابة الداخلية	صغيرة	44	86.44	2.931	0.231
	متوسطة	120	94.36		
مساهمة نظام الرقابة الداخلية في الرفع من مصداقية القوائم المالية	صغيرة	44	83.92	2.275	0.321
	متوسطة	120	94.50		
مواكبة المؤسسة للإصدارات العالمية المتعلقة بالرقابة الداخلية	صغيرة	44	83.07	2.062	0.357
	متوسطة	120	94.42		
وعي المؤسسات بأهمية الرقابة الداخلية	صغيرة	44	82.92	3.610	0.164
	متوسطة	120	95.45		

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات الـ SPSS الإصدار 22.

بما أن القيمة الاحتمالية أكبر من مستوى المعنوية 5% نقبل الفرضية الصفرية القائلة بعدم وجود اختلاف في أراء عينة الدراسة اتجاه محاور الدراسة، بمعنى لا توجد فروق في إجابات عينة الدراسة تعود إلى حجم المؤسسة، فحجم المؤسسة لم يؤثر على تشخيص دور نظام الرقابة الداخلية في تحسين المخرجات المحاسبية أي أنه مهما كان حجم المؤسسة فان هدف الرقابة الداخلية هو الحصول على مخرجات محاسبية ذات مصداقية.

خلاصة الفصل :

من خلال الإجابات التي أدلت بها عينة الدراسة يمكن القول أن للرقابة الداخلية أهميتها في المؤسسة الاقتصادية وأنها تهدف إلى تحقيق موثوقية التقارير المالية.

وبما أن للرقابة الداخلية علاقة بالمخرجات المحاسبية فهذا يدل على تأثرها بنوعية هذه الأخيرة، حيث أن النظام الرقابي الفعال يساهم في منح المصداقية للتقارير المالية ومنه يساعد في اتخاذ القرار المرتبط بالمؤسسة.

نظرا للأهمية التي يكتسبها نظام الرقابة الداخلية فهناك مساعي دولية لتحديثها أبرزها جهود لجنة المؤسسات الراعية، غير أن إتباعها من عدمه يعد خيار من خيارات المؤسسة الاقتصادية ولا توجد نصوص تشريعية تلزم المؤسسة الاقتصادية الجزائرية بإتباعها.

بالرغم من عدم إلزامية إتباع نموذج COSO للرقابة الداخلية إلى أن ملامح هذا الإطار تظهر في المؤسسة الاقتصادية الجزائرية، كما يدرك العمال أهمية الرقابة الداخلية وأنهم خاضعون للرقابة.

الخاتمـــة

اهتمت الدراسة بالتحقق من دور الرقابة الداخلية في تحسين مصداقية المخرجات المحاسبية. حيث توقفت الدراسة في جانبها النظري على أهم المفاهيم المتعلقة بموضوع الدراسة كالمفاهيم المتعلقة بنظام الرقابة الداخلية والمتعلقة بالمخرجات المحاسبية، إلى جانب فعالية نظام الرقابة الداخلية والى مصطلح المصداقية إلى جانب التطرق إلى أهم الجهود المتعلقة بنظام الرقابة الداخلية الدولية منها والمحلية، لتوصل كل من الدراسة النظرية والتطبيقية إلى أن لنظام الرقابة الداخلية الفعال دور كبير في رفع مصداقية المخرجات المحاسبية وعلى رأسها القوائم المالية التي تعد العنصر الأساسي في المخرجات المحاسبية والتي يعتمد عليها من قبل متخذي القرار.

النتائج :

نتائج الدراسة النظرية :

- ساعد في تطور الرقابة الداخلية ومفهومها تضافر العديد من العوامل أهمها انفصال الملكية عن الإدارة إلى جانب تطور المؤسسات شكلا وحجما وتعدد فروعها إلى جانب سعي الإدارة للمحافظة على رأسمال المؤسسة واستخدام الحاسوب في المؤسسة الاقتصادية.
- علاقة الرقابة الداخلية بالمخرجات المحاسبية تتمثل في الهدف المرجو الوصول إليه من اعتماد نظام الرقابة الداخلية، عن طريق الرقابة المحاسبية ومكونات الرقابة الداخلية والمتمثل في دقة التقرير وبالتالي دقة القوائم المالية بمعنى خلوها من الأخطاء الجوهرية التي من شأنها تحريفها والذي يمكن أن يؤدي إلى فقدان الثقة فيها من قبل مستخدميها.
- يستمد نظام الرقابة الداخلية فعاليته من فعالية كل مكون من مكوناته وتكاملها فيما بينها ومن إدراك الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها.
- وجود نظام رقابي فعال بالمؤسسة يضفي المصداقية على قوائمها المالية والتقارير الأخرى التي تمثل في مجملها مخرجات النظام المحاسبي، وبالتالي منح أساس سليم للأطراف ذوي الصلة بالمؤسسة الذي يعتمدونه في اتخاذ قراراتهم . وعلى العكس من ذلك فالنظام الرقابي الضعيف يتسبب عنه فقدان الثقة في التقارير المالية وقد تنشأ عنه قرارات خاطئة من قبل متخذي القرار.
- الفضائح المالية التي عانت منها العديد من المؤسسات العالمية كشركة انرون وولد كوم وغرارها من الشركات تسببت في تصاعد الاهتمام بنظام الرقابة الداخلية وسن القوانين التي من شأنها دعم نظام الرقابة بالمؤسسة.

- سنت السلطات الأمريكية قانون SOX نتيجة للافلاسات التي عانت منها العديد من المؤسسات الاقتصادية والتي نشرت الذعر بين أوساط المستثمرين لاستعادة ثقة المستثمرين، أهم ما جاء في القانون إلزام إدارة المؤسسة الاقتصادية بإصدار تقرير عن فعالية الرقابة الداخلية وتحميلها مسؤولية الحفاظ على فعالية هذا النظام.
- لم يقتصر الاهتمام على سن القوانين بل تعدى إلى بذل جهود من قبل مؤسسات خاصة كلجنة المؤسسات الراعية COSO التي قامت بوضع إطار عام للرقابة الداخلية يشتمل على مفهوم، أهداف فعالية وكفاءة التشغيل والوثوق بالتقارير المالية إلى جانب الالتزام بالقوانين واللوائح وخمس مكونات تضمن فعالية نظام الرقابة الداخلية والمتمثلة في بيئة الرقابة، تقييم المخاطر، أنشطة الرقابة، المعلومات والاتصالات بالإضافة إلى المراقبة .
- من ضمن الجهود المحلية المبذولة في إطار نظام الرقابة الداخلية نجد ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصادر عن وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي من بين المواضيع التي يهتم بها تحديد الأساليب المعتمدة لإعداد التقارير ومراقبة النتائج والإجراءات الرقابية الواجب تبنيها قصد الاحترام الصارم لطرق الرقابة. وقانون 10-01 والمراسيم التابعة له التي تحدد إطار التقرير الذي يعد من مهام محافظ الحسابات إصداره، وجملة القوانين الهادفة إلى مكافحة تبييض الأموال وتجفيف منابع الإرهاب.

نتائج اختبار الفروض :

الفرضية الأولى : تم اختبار الفرضية الأولى باستخدام اختبار الإشارة ومعامل الارتباط سبيرمان. حيث أن جميع العبارات تتجه نحو الموافقة، وهذا ما يدل عليه المتوسط الحسابي الذي فاق 3.41 لكل عبارة من العبارات وأن عدد الحالات التي كان فيها المتوسط الحسابي أكبر من 3.41 كان أكبر من عدد الحالات التي كان فيها المتوسط الحسابي أقل من 3.41 كما أن القيمة الاحتمالية sig مساوية للصفر في جميع العبارات أي أنها أقل من مستوى المعنوية 5%، كما أن معامل الارتباط لسبيرمان يساوي0.467، وأن القيمة الاحتمالية مساوية للصفر (Sig=0.00) وهي أقل من مستوى الدلالة (α =0.05).

وبناءا على نتائج الاختبارات التي تم إجراؤها تم التوصل إلى الآتي :

- وجود علاقة طردية بين الرقابة الداخلية والمخرجات المحاسبية وهذا ما يدعم النتائج المتوصل إليها في الفصل الأول.

– أن من أهداف الرقابة الداخلية توفير تقارير مالية دقيقة.

الفرضية الثانية : تم التحقق من صحتها باستخدام اختبار الإشارة واختبار ويلككسون.

حيث يشير اختبار الإشارة إلى أن جميع العبارات تتجه نحو الموافقة، وهذا ما يدل عليه المتوسط الحسابي الذي فاق 3.41 لكل عبارة من العبارات وأن عدد الحالات التي كان فيها المتوسط الحسابي أكبر من 3.41 كان أكبر من عدد الحالات التي كان فيها المتوسط الحسابي أقل من 3.41 كما أن القيمة الاحتمالية sig مساوية للصفر في جميع العبارات أي أنها أقل من مستوى المعنوية 5%.

اختبار wilcoxon.

H0: تساهم فعالية الرقابة الداخلية في تحسين مصداقية التقارير المالية $\mu 0-\mu \geq 0$.

H1 : لا تساهم فعالية الرقابة الداخلية في تحسين مصداقية التقارير المالية $\mu 0-\mu < 0$.

تشير نتائج أن هناك 132 حالة كانت الفروق فيها سالبة ما يدل على أن المتوسط المتعلق بالمتغير مساهمة نظام الرقابة الداخلية في تحسين المخرجات المحاسبية كان أكبر من المتوسط الافتراضي 3.14 ($\mu > 3.14$) وأن الفروق الموجبة بين المتوسط الافتراضي ومحور مساهمة نظام الرقابة الداخلية في تحسين المخرجات المحاسبية مثلت 48 حالة من أصل 180 حالة كان فيها المتوسط الافتراضي أكبر من متوسط محور مساهمة نظام الرقابة الداخلية في تحسين المخرجات المحاسبية.

وبناءا على نتائج الاختبارات التي تم إجراؤها تم التوصل إلى الآتي :

– لنظام الرقابة الفعال دور في الرفع من مصداقية المخرجات المحاسبية.

– كلما كان نظام الرقابة أكثر فعالية كلما أدى ذلك إلى الحصول على قوائم مالية ذات موثوقية عالية من قبل متخذي القرار.

الفرضية الثالثة : يتبين من اختبار الإشارة أن هناك 91 حالة تختلف عن الوسط الافتراضي 3.41 و89 حالة أقل من أو تساويه ما يشير إلى أن إجابات عينة الدراسة عن المحور الثالث تتجه نحو الحياد حسب المتوسط الحسابي، وبما أن مستوى القيمة الاحتمالية يساوي 0.941 وهو أكبر من مستوى المعنوية (α =5%)، وعليه

يتم رفض الفرضية الصفري H0 القائل "تواكب المؤسسات الاقتصادية الجزائرية الإصدارات العالمية المتعلقة بالرقابة الداخلية " وقبول الفرض البديل H1"لا تواكب المؤسسات الاقتصادية الجزائرية الإصدارات العالمية المتعلقة بالرقابة الداخلية" .

حيث تم التوصل إلى الآتي :

- أن معظم المؤسسات الجزائرية محل الدراسة لا تتابع التغيرات التي تطرأ على المستوى العالمي كنموذج COSO للرقابة الداخلية.
- لا توجد في معظم المؤسسات محل الدراسة مصلحة لإدارة المخاطر.
- أنه لا يوجد تشريع يجبر المؤسسات عينة الدراسة باعتماد نموذج محدد للرقابة الداخلية كنموذج COSO وعليه فلها الحرية في اعتماد النموذج الذي يناسبها.
- أن الإدارة تقف محل الحياد من تقرير المراجعة الداخلية حول الرقابة الداخلية وحسب الآراء التي أدلى بها بعض المستجوبين أن تقرير المراجع الداخلي قد يؤخذ في الحسبان بالشكل الذي يناسب المؤسسة بمعنى يمكن الأخذ بها في حالات وتجاوزها في حالات أخرى.

الفرضية الرابعة :

بعد اختبار فرضيات الدراسة الأربعة على عينة من المؤسسات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة تم التوصل إلى ما يلي :

- أن ما يربط نظام الرقابة الداخلية بالمخرجات المحاسبية المتمثلة في التقارير المالية هو الهدف الذي تسعى الرقابة الداخلية إلى تحقيقه والمتمثل في إضفاء الموثوقية على التقارير المالية.
- كلما كان نظام الرقابة الداخلية فعلا كلما أدى إلى توفير قوائم مالية معدة وفقا للمبادئ المحاسبية وتتسم بمؤشرات الصدق من حياد، تعبير عن واقع أعمال المؤسسة، الاكتمال، الحذر.
- نظام الرقابة الفعال يوفر معلومات صادقة ما يؤدي إلى ثقة الأطراف ذات الصلة بالمؤسسة وبالتالي اتخاذ قرارات في صالح المؤسسة.
- لا تعتمد المؤسسات الجزائرية نموذجا محددا للرقابة لأن التشريعات الجزائرية لا تلزم المؤسسات باعتماد نموذج محدد للرقابة الداخلية.

- تهتم المؤسسات عينة الدراسة بتحديد المخاطر والعمل على إيجاد حلول لها ، وبالتالي فان مكون تقييم المخاطر متوفر في المؤسسات الجزائرية.
- تمتلك المؤسسة طرق اتصال فعالة وأن المعلومات صادقة وقابلة للمقارنة كما تصل إلى وجهنها بسرعة وتستخدم لنقلها الوسيلة المناسبة، وبالتالي فان مكون المعلومات والاتصالات متوفر بالمؤسسات الجزائرية.
- تقوم المؤسسة الجزائرية بتقييم نظام الرقابة الداخلية وأداء العمال وحصر العيوب والعمل على تصحيحها، هذا ما يعني أن المؤسسات عينة الدراسة تمتلك مكون الرقابة المسمى بالمتابعة.
- تمسك المؤسسات عينة الدراسة الدفاتر والسجلات القانونية كما تقوم بالرقابة المادية عليها وعلى الأصول لتفادي إتلافها أو سرقتها، كما تقوم بالفصل بين الواجبات المتعارضة، هذا يدل قيامها بأنشطة رقابية وعليه توفر مكون أنشطة الرقابة.
- يملك معظم عمال المؤسسات عينة الدراسة إدراكا بأنهم خاضعون للرقابة وأن لهم دورا في تحقيق فعاليتها وأن وجود رقابة يحفزهم على العمل ويؤدي إلى وضع الرجل المناسب في المكان المناسب.

التوصيات :

- على المؤسسة الاقتصادية مسايرة التغيرات العالمية وكل جديد في مجال الرقابة الداخلية خاصة وأنه لا يوجد نص تشريعي أو قانون يمنع المؤسسة من اتخاذ نموذج محدد للرقابة الداخلية.
- على المؤسسة الاقتصادية الاهتمام أكثر بتوفير نظام رقابة داخلية سليم.
- ضرورة حماية المدقق الداخلي من الضغوطات التي يمكن أن تفرض عليه ودعم استقلاليته لأداء مهامه بموضوعية.
- إنشاء لجان للمراجعة بالمؤسسة الاقتصادية ما من شأنه أن يعزيز الرقابة الداخلية بها.
- ضرورة الاهتمام أكثر بنظام الرقابة الداخلية من قبل الجهات التشريعية وسن القوانين التي من شأنها دعم نظام الرقابة الداخلية في المؤسسة الاقتصادية ومسايرة التشريعات الدولية.
- ضرورة خضوع التوظيف بالمؤسسة الاقتصادية للنزاهة التامة.

آفاق الدراسة :

- مساهمة نظام الرقابة الداخلية في تخفيض أعباء المراجعة الخارجية.
- دور نظام الرقابة الداخلية الفعال في الرفع من جودة المعلومة المحاسبية.
- دور الرقابة الداخلية في تحسين الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية.
- تقرير المراجع الخارجي ودور في تعزيز الثقة بالقوائم الختامية للمؤسسة الاقتصادية.

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية :

الكتب :

1- أبو زيد كمال خليفة وآخرون، دراسات في المراجعة الخارجية للقوائم المالية- الإطار النظري، معايير المراجعة، مراجعة الأنظمة الالكترونية، التطبيقات الحديثة-، ديوان المطبوعات الجامعية، مصر، 2008.

2- أحمد محمد سمير، الجودة الشاملة وتحقيق الرقابة في البنوك التجارية، الطبعة الأولى، دار المسيرة، الأردن، 2009

3- ارينز الفين وجيمس لوبك، المراجعة مدخل متكامل، ترجمة محمد عبد القادر الديسطي، دار المريخ، السعودية، 2002.

4- جمعة احمد حلمي، الريادة في المحاسبة والتدقيق، الطبعة الأولى، دار صفاء، الأردن، 2011.

5- جمعة أحمد حلمي، المدخل الحديث لتدقيق الحسابات، الطبعة الأولى، دار الصفاء، الأردن، 2000.

6- جمعة أحمد حلمي، معايير التقارير المالية الدولية- معايير المحاسبة الدولية-، الطبعة الأولى، دار الصفاء، الأردن، 2015.

7- جمعة هوام، المحاسبة المعمقة وفقا للنظام المحاسبي المالي الجديد والمعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS 2009 / 2010، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، 2011.

8- جربوع يوسف محمد وسالم عبد الله حلس، المحاسبة الدولية –التطبيق العملي لمعايير المحاسبة الدولية، مؤسسة الوراق، الأردن، 2001.

9- الجعارات خالد جمال، معايير التقارير المالية الدولية 2007، إثراء للنشر، الأردن، 2008.

10- دهمش نعيم وآخرون، مبادئ المحاسبة، معهد الدراسات المصرفية، الطبعة الأولى، الأردن، .1999

11- الدهراوي كمال الدين مصطفى ومحمد السيد سريا، دراسات متقدمة في المحاسبة والمراجعة، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2006.

12- دحدوح حسين أحمد وحسين يوسف القاضي، مراجعة الحسابات المتقدمة- الإطار النظري والإجراءات العملية-، الجزء الأول، الطبعة الأولى، دار الثقافة،الأردن، 2009.

13- وليم توماس وامرسون هنكي، المراجعة بين النظرية والتطبيق، ترجمة أحمد حامد حجاج وكمال الدين سعيد، دار المريخ، السعودية، 2006.

14- حجازي وجدي حامد، أصول المراجعة الداخلية –مدخل علمي تطبيقي-، دار التعليم الجامعي، مصر، 2010.

15- حماد طارق عبد العال، حوكمة الشركات (المفاهيم- المبادئ- التجارب) تطبيقات الحوكمة في المصارف، الدار الجامعية، مصر، 2005.

16- حماد طارق عبد العال، التقارير المالية، الدار الجامعية، مصر، 2005.

17- حماد طارق عبد العال، موسوعة معايير المراجعة- شرح معايير المراجعة الدولية والأمريكية والعربية -، الجزء الثاني، الدار الجامعية، مصر، 2004.

18- حنان رضوان حلوه، مدخل النظرية المحاسبية- الإطار الفكري-التطبيقات العلمية-، الطبعة الثالثة، دار وائل، الأردن، 2013.

19- طه طارق، إدارة البنوك في بيئة العولمة والانترنت، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية ، 2007.

20- طواهر محمد التهامي ومسعود صديقي، المراجعة وتدقيق الحسابات- الإطار النظري والممارسة التطبيقية- ، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، 2006.

21- كافي مصطفى يوسف، تدقيق الحسابات-في ظل البيئة الالكترونية واقتصاد المعرفة-، الطبعة الأولى، مكتبة المجتمع العربي ، الأردن، 2014.

22- لطفي أمين السيد أحمد، تطلعات حديثة في المراجعة، الدار الجامعية، مصر، 2013.

23- لطفي أمين السيد أحمد، فلسفة المراجعة، الدار الجامعية، مصر، 2009.

24- لطفي أمين السيد أحمد، إعداد وعرض القوائم المالية في ضوء معايير المحاسبة، الدار الجامعية، الطبعة الأولى، مصر، 2008.

25- أمين السيد أحمد لطفي، المراجعة بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية، مصر، 2006.

26- لشعب علي، الإطار القانوني لمكافحة غسيل الأموال ، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2009.

27- مصطفى يوسف كافي، تدقيق الحسابات-في ظل البيئة الالكترونية واقتصاد المعرفة-، الطبعة الأولى، مكتبة المجتمع العربي، الأردن، 2014.

28- المطارنة غسان فلاح، تدقيق الحسابات المعاصر- الناحية النظرية-، الطبعة الثانية، دار المسيرة، الأردن، 2009.

29- مصطفى صالح سلامة، مفاهيم حديثة في الرقابة الداخلية والمالية، الطبعة الأولى، دار البداية، الأردن، 2010.

30- نور أحمد محمد، مبادئ المحاسبة المالية —المبادئ والمفاهيم والإجراءات المحاسبية طبقا لمعايير المحاسبة الدولية والعربية-، الدار الجامعية، مصر، 2009.

31- نور احمد محمد وشحاتة السيد، مبادئ المحاسبة المالية- المبادئ والمفاهيم والإجراءات المحاسبية طبقا لمعايير المحاسبة الدولية والمصرية، الدار الجامعية، مصر، 2008.

32- السيد سيد عطا الله، نظم المعلومات المحاسبية، الطبعة الأولى، دار الراية، الأردن، 2009.

33- سلامة مصطفى صالح، مفاهيم حديثة في الرقابة الداخلية والمالية، دار البداية،الطبعة الأولى، الأردن، 2010.

34- عبد الله الوردات خلف، التدقيق الداخلي بين النظرية والتطبيق- وفقا لمعايير التدقيق الداخلي الدولية-، الطبعة الأولى، مؤسسة الوراق، الأردن، 2006.

35- عبد الله خالد أمين، التدقيق والرقابة في البنوك، الطبعة الأولى، دار وائل، الأردن، 2012.

36- عبد الله خالد أمين، علم تدقيق الحسابات – الناحية النظرية والعلمية-، الطبعة الرابعة، دار وائل، الأردن، 2007.

37- عبد ربه رائد محمد، المراجعة الداخلية، الطبعة الأولى، الجنادرية، الأردن، 2010.

38- عياد عبد العزيز، تبييض الأموال والقوانين والإجراءات المتعلقة بالوقاية منها ومكافحتها في الجزائر، دار الخلدونية، الجزائر، 2007.

39- عيسى زهير، تدقيق الحسابات الإجراءات العملية، الطبعة الأولى، دار البداية،الأردن، 2015.

40- علي عبد الوهاب نصر وشحاتة السيد شحاتة، دراسات متقدمة في الرقابة والمراجعة الداخلية وفقا لأحدث المعايير الدولية والأمريكية- مدخل الحوكمة وإدارة المخاطر وتكنولوجيا المعلومات-، دار التعليم الجامعي، مصر، 2011.

41- الفليتي سالم بن سلام بن حميد، حوكمة الشركات المساهمة العامة في سلطنة عمان، الطبعة الأولى، دار أسامة، عمان، 2010.

42- صادق مدحت، أدوات وتقنيات مصرفية، دار الغريب، القاهرة، 2001.

43- الصحن عبد الفتاح وآخرون، الرقابة والمراجعة الداخلية الحديثة، الدار الجامعية، مصر، 2006.

44- الصحن عبد الفتاح محمد وآخرون، المراجعة التشغيلية والرقابة الداخلية، الدار الجامعية، مصر، 2008/2007.

45- الصحن عبد الفتاح محمد وفتحي رزق السوافيري، الرقابة والمراجعة الداخلية، الدار الجامعية، مصر، 2004.

46- صقر نبيل، تبييض الأموال في التشريع الجزائري، دار الهدى، الجزائر، 2008.

47- القاضي حسين ومأمون حمدان، المحاسبة الدولية ومعاييرها، الطبعة الأولى، دار الثقافة، الأردن، 2011.

48- القاضي حسين يوسف وسمير معذى الريشاني، موسوعة المعايير المحاسبية الدولية معايير إعداد التقارير المالية الدولية- عرض البيانات المالية-، الجزء الأول، الطبعة الأولى، دار الثقافة، الأردن، 2012.

49- القباني ثناء علي، الرقابة المحاسبية بين النظامين اليدوي والآلي، الدار الجامعية، مصر، 2005.

50- الرحاحلة عبد الرزاق سالم وناصر جمال خضور، مفاهيم حديثة في الرقابة الإدارية، دار الإعصار العلمي، الطبعة الأولى، الأردن، 2012.

51- الشحنة رزق أبو زيد، تدقيق الحسابات–مدخل معاصر وفقا لمعايير التدقيق الدولية–، الطبعة الأولى، دار وائل، 2015.

52- توماس وليم وامرسون هنكي، المراجعة بين النظرية والتطبيق، ترجمة أحمد حامد حجاج وكمال الدين سعيد، دار المريخ، السعودية، 2006.

53- خنفر مؤيد راضي وغسان فلاح المطارنة، تحليل القوام المالية– مدخل نظري وتطبيقي–، دار الميسرة، الطبعة الثالثة ، الأردن، 2011.

54- الذيبة زياد عبد الحليم وآخرون، نظم المعلومات في الرقابة والتدقيق، الطبعة الأولى، دار المسيرة، 2011.

الأطروحات :

55- زوينة بن فروج، المخطط المحاسبي البنكي بين المرجعية النظرية وتحديات التطبيق، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2013–2014.

56- حواس صلاح، التوجه الجديد نحو معايير الإبلاغ المالي الدولية، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه دولة، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2007–2008.

57- عبد اللاوي مفيد، آليات وطرق تضييق فجوة التوقعات بين مستخدمي القوائم المالية وتقارير محافظي الحسابات، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم، قسم علوم التسيير، تحت إشراف الدكتورة جميلة الجوزي، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2013–2014.

58- شدري معمر سعاد، التقارير المالية للمراجع وآثارها على اتخاذ القرارات في ظل الأزمات المالية العالمية – حالة تقرير المراجع حول سونلغاز–، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، قسم علوم التسيير، جامعة أحمد بوقرة بومرداس، الجزائر، 2014–2015.

المقالات :

59- أحمد سامح محمد رضا رياض، "دور لجان المراجعة كأحد دعائم الحوكمة في تحسين جودة التقارير المالية– دراسة تطبيقية على شركة الأدوية المصرية–"، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد السابع، العدد الأول، 2011، جامعة الأردن، الأردن.

60- البعاج قاسم محمد عبد الله، "تقييم أنظمة الرقابة الداخلية في وحدات قطاع التعليم العالي دراسة تطبيقية في قسم الرقابة والتدقيق الداخلي/جامعة القادسية"، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 13، العدد الرابع، 2011، جامعة القادسية، القادسية،العراق.

61- بخيت عبد الجبار خضر وآخرون، "استخدام بحوث العمليات في اتخاذ القرارات الإدارية، مجلة الإدارة والاقتصاد"، المجلد الأول، العدد 93، 2012، جامعة المستنصرية، المستنصرية، العراق.

62- جبار عبد الرزاق، "الالتزام بمتطلبات لجنة بازل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السابع، 2009، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر.

63- جبر رائد، "تطور عملية الرقابة الداخلية الشرعية في المصارف الإسلامية بالاستفادة من مفهوم لجنة المؤسسات الراعية (COSO)"، مجلة دراسات مالية ومصرفية، المجلد التاسع عشر، العدد الأول، جانفي 2011، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن.

64- الجوهر كريمة علي كاظم، "العلاقة بين الخصائص النوعية للمعلومة المحاسبية وقواعد الحوكمة لمجلس الإدارة –دراسة تحليلية لوجهات نظر المحاسبين والمدققين–"، مجلة الإدارة والاقتصاد، السنة 34،العدد 90، 2011، الجامعة المستنصرية، المستنصرية، العراق.

65- جربوع يوسف محمود، "مجالات مساهمة المعلومات المحاسبية بالقوائم المالية في تحسين القرارات الإدارية للشركات المساهمة العامة في فلسطين – دراسة تطبيقية على الشركات المساهمة العامة في فلسطين"، مجلة الجامعة الإسلامية سلسلة الدراسات الإنسانية، المجلد الخامس عشر، العدد الثاني، 2007.

66- الجرد رشا بشير، " أثر تقييم مكونات الرقابة الداخلية على تقدير خطرها في الشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية دراسة ميدانية في سورية"، المجلة الجامعة، المجلد الثالث، العدد الخامس عشر، 2013، جامعة الزاوية، الزاوية، ليبيا.

67- داود فالح عبد الحسن، "دور التقارير المالية المنشورة للشركات المساهمة في تلبية احتياجات المستخدمين من المعلومات دراسة استطلاعية على عينة من الوسطاء والمستثمرين في سوق العراق للأوراق المالية"، مجلة المثنى للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 02، العدد 03، 2012، جامعة المثنى، المثنى، العراق.

68- الدباغ ضياء حامد ووحيد محمود رمو، "دور التقارير المالية في زيادة كفاءة الأسواق المالية (دراسة عينة من الشركات المساهمة المسجلة في سوق بغداد للأوراق المالية)"، مجلة بحوث مستقبلية، العدد 12، 2005.

69- الدوغجي علي حسين وأسامة عبد المنعم سيد علي، "دور قانون (ساربنيز–أوكسلي) في رفع كفاءة مهنة التدقيق الخارجي"، مجلة الإدارة والاقتصاد ، العدد السادس والثمانون، 2011.

70- حسين أحمد دحدوح، "دور لجنة المراجعة في تحسين كفاية نظم الرقابة الداخلية وفعاليتها في الشركات– دراسة ميدانية–"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 24، العدد الأول، 2008، جامعة دمشق، دمشق، سوريا.

71- هلدني آلان عجيب مصطفى وثائر صبري محمود الغبان، "دور الرقابة الداخلية في ظل نظام المعلومات المحاسبي الالكتروني دراسة تطبيقية على عينة من المصارف في إقليم كردستان–العراق–"، مجلة علوم إنسانية، العدد 45، السنة السابعة، جانفي 2010.

72-الزبادي نعيم تومان مرهون، "تأثير أساليب المحاسبية الإبداعية على مصداقية القوائم المالية-دراسة تطبيقية-"، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 17، العدد 2، 2015، جامعة القادسية، القادسية، العراق.

73- حمادة رشا،"أثر الضوابط الرقابية العامة لنظم المعلومات المحاسبية الالكترونية في زيادة موثوقية المعلومات المحاسبية"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 26، العدد الأول، 2010، جامعة دمشق، دمشق، سوريا.

74- حمد مجيد عبد زيد، "دور التقارير المالية المنشورة في تحسين قرارات الاستثمار في أسهم الشركات – من وجهة نظر المستثمرين في سوق العراق للأوراق المالية-"، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 12، العدد 04، 2010،جامعة القادسية، القادسية، العراق.

75- حميدي زينب عباس، " الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية وأثرها في تقييم أضرار الحرب —دراسة ميدانية في الشركة العامة لصناعة البطاريات-"، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد الخامس والسبعون، 2009، جامعة المستنصرية، المستنصرية، العراق.

76- موحي مهدي عطية، "جودة المعلومات وأثرها في فاعلية القرار-دراسة تطبيقية في جامعة بابل-، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية"، المجلد 11، العدد الأول، 2009، جامعة القادسية، القادسية، العراق.

77- المحاسنة محمد عبد الرحيم، "أثر كفاءة نظم المعلومات في فاعلية عملية اتخاذ القرارات-دراسة ميدانية في دائرة الجمارك الأردنية-"، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، العدد الأول، 2005، جامعة الأردن، الأردن.

78- ملكاوي نازم محمود، "نظم دعم القرارات ونظم ذكاء الأعمال وأثرهما في تحسين عملية اتخاذ القرارات في المستشفيات الأردنية- دراسة حالة لمستشفى الملك عبد الله المؤسس الجامعي-"، مجلة دراسات اقتصادية، العدد الأول، 2014.

79- المشهداني عمر إقبال توفيق، "تدقيق التحكم المؤسسي (حوكمة الشركات) في ظل معايير التدقيق المتعارف عليها – إطار مقترح- "، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد 02، 2012، جامعة ورقلة، ورقلة، الجزائر.

80- سامي مجدي محمد، "دور لجان المراجعة في حوكمة الشركات وأثرها على جودة القوائم المالية المنشورة في بيئة الأعمال المصرية"، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، جامعة الإسكندرية، المجلد 46، العدد الثاني، جويلية 2009، جامعة الإسكندرية، الإسكندرية ،مصر.

81- السبوع سليمان سند، "أثر هياكل أنظمة الرقابة الداخلية وفقا لإطار COSO على أهداف الرقابة — حالة الشركات الصناعية الأردنية-"، مجلة دراسات العلوم الإدارية، المجلد 38، العدد01،2011، جامعة الأردن، الأردن.

82-عبد الحميد مظهر خالد وآخرون، " تحليل استراتيجيات إدارة الخطر لاتخاذ القرارات في منظمات الأعمال-دراسة تطبيقية في سايلو الشرقاط-"، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، المجلد 16، العدد السادس، 2009، جامعة تكريت، تكريت،العراق.

83-عمر علي عبد الصمد، "إطار حوكمة المؤسسات في الجزائر – دراسة مقارنة مع مصر-"، مجلة الباحث، العدد 12، 2013، جامعة ورقلة، ورقلة، الجزائر.

84-فلاق صليحة، "دور آليات الحوكمة في تفعيل أداء شركات التأمين التكافلي"، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد 11، جانفي 2014، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر.

85- الربيدي محمد علي، "تقييم نظام الرقابة الداخلية للمنشآت المستخدمة لتكنولوجيا المعلومات دراسة ميدانية في مكاتب المراجعة اليمنية"، المجلة العربية للمحاسبة، أكتوبر 2012.

86- الشواورة فيصل محمود، "قواعد الحوكمة وتقييم دورها في مكافحة ظاهرة الفساد والوقاية منه في الشركات المساهمة العامة الأردنية"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 25، العدد الثاني، 2009، جامعة دمشق، دمشق، سوريا.

87- الخالدي ناهض نمر، "مدى التزام مؤسسات التعليم العالي في فلسطين بمقومات الرقابة الداخلية وفقا لإطار COSO –دراسة حالة قطاع غزة-"، مجلة جامعة الأزهر غزة سلسلة العلوم الإنسانية، المجلد 17، العدد 01، 2015، جامعة غزة،غزة، فلسطين.

88- الخوري رتاب سالم ومسعود محمد بالقاسم، "اثر توقيت الإفصاح عن القوائم المالية على أسعار الأسهم وحجم التداول دراسة تطبيقية على الشركات المساهمة العامة الأردنية"، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد 02، العدد الثاني، جامعة الأردن، الأردن، 2006.

89- الخرسان محمد حلو داود، "قانون ساربينز-أوكسيلي وأثره على كفاءة وفاعلية نظام التقدير الذاتي في التحاسب الضريبي"، مجلة المثنى للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد الثالث، العدد السابع، 2014، جامعة المثنى، المثنى، العراق.

90-غنيمات عبد الله عقلة ووليد زكريا صيام : "العوامل المؤثرة في فاعلية أنظمة الرقابة الداخلية في الوزارات الأردنية"، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد السابع، العدد الرابع، 2011، جامعة الأردن، الأردن.

القوانين والمراسيم :

91-الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 07، 1995/02/15، مرسوم رئاسي رقم 95-41 المؤرخ في 1995/01/28 المتضمن المصادقة مع التحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية الموافق عليها في فينا المتحدة في 1988/12/20.

92- الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 09، 2002/02/10، مرسوم رئاسي رقم 02-05 المؤرخ في 2002/02/05 المتضمن التصديق بتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المعتمدة من طرف الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة في 2000/11/15.

93-الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 09، 2002/02/10، المرسوم الرئاسي رقم 02-55 المؤرخ في 2002/02/05 المتضمن التصديق بتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المعتمدة من طرف الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة في 2000/11/15 .

94-الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 77، 2001/12/15، قانون رقم 01-18 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المؤرخ في 2001/12/12.

95-الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 26، 2004/04/25، مرسوم رئاسي رقم 04-128 المؤرخ في 2004/04/19 المتضمن التصديق بتحفظ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك بتاريخ 2003/10/31 .

96-الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 11، 2005/02/09، قانون رقم 05-01 المؤرخ في 2005/02/06 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما.

97-الجريدة الرسمية الجزائرية، رقم 14، 2006/03/08، قانون 06-01 المؤرخ في 2006/02/20 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته.

98-الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 24، 2006/04/16، مرسوم رئاسي رقم 06-137 المؤرخ في 2006/04/10 المتضمن التصديق على اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته المعتمدة بمابوتو في 2003/07/11

99- الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 74، 2007/11/25، قانون رقم 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي، المادة 26.

100- الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 27، 2008/05/28، مرسوم التنفيذي رقم 08-156 المؤرخ في 2008/05/26 المتضمن تطبيق أحكام القانون رقم 07-11 والمتعلق بالنظام المحاسبي المالي.

101- الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 19، 2009/03/25، قرار مؤرخ في 2008/07/26 متعلق بتحديد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها.

102- الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 42، 2010/07/11، القانون 10-01 المؤرخ في 2010/06/29 ، المتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد.

103- الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 30، 2011/06/01، مرسوم تنفيذي رقم 11-202 المؤرخ في 2011/05/26 يحدد معايير تقارير محافظ الحسابات وأشكال وآجال إرسالها.

104- الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 08، 2012/02/15، الأمر رقم 12-02 المؤرخ في 02/13/ 2012 المعدل والمتمم قانون رقم 05-01 المؤرخ في 2005/02/06 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما.

105- الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 47، 2012/08/29، النظام رقم 11-08 مؤرخ في 2011/11/28، يتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

106- الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 12، 02/27/ 2013، نظام رقم 12. 03 المؤرخ في 28 /11/ 2012 يتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما.

107- الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 46، 2013/09/22، مرسوم تنفيذي رقم 13 -318 المؤرخ في 2013/09/16، يتعلق بإجراءات الكشف عن الأموال والأملاك الأخرى وتحديد موقعها وتجميدها في إطار مكافحة تمويل الإرهاب.

108- الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 24، 2014/04/30، قرار مؤرخ في 2013/06/24 يحدد محتوى معايير تقارير محافظ الحسابات.

109- الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 55، 2014/09/23 ،مرسوم رئاسي رقم 14-250 المؤرخ في 2014/09/08 المتضمن التصديق على اتفاقية الاتفاقية العربية لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب المحررة بالقاهرة في 2010/12/21.

110- الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 08، 2015/02/15، قانون رقم 15-06 مؤرخ في 2015/02/15، يعدل ويتمم القانون رقم 05-01 المؤرخ في 2005/02/06 والمتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما.

111- الجريدة الرسمية الجزائرية، مرسوم تنفيذي رقم 15-113 مؤرخ في 05/12/ 2015 المتعلق بإجراءات حجز و/ أو تجميد الأموال في إطار الوقاية من تمويل الإرهاب ومكافحته.

112- الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد55، 2014/09/23، مرسوم الرئاسي رقم 14-250 المؤرخ في 2014/09/08 المتضمن التصديق على الاتفاقية العربية لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب المحررة بالقاهرة بتاريخ 2010/12/21.

113- ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات الجزائرية، وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، الجزائر، 2009.

114- الإطار القانوني لمكافحة الفساد في الجزائر، الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، الطبعة الثانية، 2014، www.onple.org.dz

الارشادات :

115- الاتحاد الدولي للمحاسبين، دليل الممارسات الجيدة الدولية – تقويم وتحسين الرقابة الداخلية بالمنشآت- ، ترجمة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، شركة عسير، السعودية، جويلية 2013.

116- أخبار الاتحاد، حوكمة الشركات الفرص والتحديات، اتحاد هيئات الأوراق المالية العربية، الإصدار رقم 11 أكتوبر، نوفمبر، ديسمبر 2015، جانفي 2016.

المراجع باللغة الأجنبية :

les ouvrages :

117- estupinàn gaitàn rodrigo, administracion de riesgos E.R.M y la auditoria interna, ecoe, isbn, 2006.

118- françois Jean des robert et outres, normes IFRS et PME, dunod, paris, 2004.

119- hamzaoui mohamed, audit-gestion des risques d'Enterprise et contrôle interne normes IAS200,315, 330 et 500, village mondial, France, 2006.

120- renard jacques, théorie et pratique de l'audit interne,7eme édition, Eyrolles, Paris, France, 2010.

les revues :

121- C. Coates IV John, The Goals and Promise of the Sarbanes–Oxley Act, Journal of Economic Perspectives,Volume 21, Number 1,Winter 2007, p91.

122- D. Bryan Lois, Team-Based Approaches to Compliance with Section 404 of the Sarbanes-Oxley Act , Journal of Management and Marketing Research.

123- Fischer Bianca and others, Evaluqtion SOX Section 404: Costs, Benefits and Earnings Management, ACRN Journal of Finance and Risk Perspectives, Vol. 3, Issue 1, Jan. 2014.

124- Gjerdrum Dorothy et Mary Peter, La nouvelle norme internationale sur la pratique de la gestion du risque – Une comparaison entre la norme ISO 31000:2009 et le cadre GRE du COSO, MARS 2011.

125- Grant Purdy, ISO 31000:2009—Setting a New Standard for Risk Management, Risk Analysis, Vol. 30, No. 6, 2010.

126- Iliev Peter, The Effect of SOX Section 404- Costs, Earnings Quality, and Stock Prices-, the journal of finance, vol. lxv, no. 3, june 2010.

127- Jahmani Yousef and William A. Dowling,The Impact Of Sarbanes-Oxley Act, Journal of Business & Economics Research , Journal of Business & Economics Research, Volume 6, Number 10, October 2008.

128- k. oseifuah emmanuel and agyapong b. gyekye, internal control in small and microenterprises in the Vhembe district limpopo province south africa, european scientific journal, February 2013, vol9, No4.

129- McNally J. Stephen and Vincent H. Tophoff, Leveraging Effective Risk Management and internal control, strategic financed, april 2014.

130- qaisar abbas and javid iqbal, internal control system analyzing theorctical perspective and practices,middle east journal of scientific research, idosi publications, 2012.

131- Solomon Fadun Olajide, Promoting 'Enterprise Risk Management' Adoption in Business Enterprises: Implications and Challenges, International Journal of Business and Management Invention Volume 2, January. 2013

132- V. Missioura Olga, Risk Management—How Important in Internal Control Process? Risk Management and Other Internal Control Components in the SME Sector: Qualitative Analysis, Journal of Business and Economics, Academic Star Publishing Company, Volume 5, No. 6, June 2014, USA.

Les Guides :

133- committee of sponsoring organizations of the treadway commission, internal control-integrated framwork,new yourk, december 2011.

134- Council on Practices & Standards , SH&E Standards Digest, Vol. 2, No. 2.

135- internal control environment- key considerations and developments, 13 january 2014, pwc.

136- Grantham Julie, Enterprise Risk Management Framework 2012–2016 Strengthening our commitment to risk management.

137- IPPF – Practice - Assessing the Adequacy of Risk Management Using ISO 31000,IIA, December 2010.

138- La loi Sarbanes-Oxley – menace ou opportunité pour les professionnels de la qualité? , ISO Management Systems – novembre-décembre 2006.

139- M. Steinberg Richard and others, Enterprise Risk Management –Integrated Framework, September 2004,www.coso.org

140- Risk Management Update ISO 31000 Overview and Implications for Managers, 2009.

141- rochette Michel, From risk management to ERM, Journal of Risk Management in Financial Institutions, Vol2, February 2009.

142- Sara Lord, An overview of COSO's 2013 internal control-integrated framework, may 2013.

143- Sarbence Oxley Act .

144- Sarbanes-Oxley Act, Section 404 Practical Guidance for Management, July 2004, pcw.

145- Payri Laurie et Kevin Rozay, Rapport de projet- tuteuré : ISO 31 000.

les sites :

146- committee of sponsoring organizations of the treadway commission, Thought Leadership in ERM - risk Assement In Practrce, October 2012, p02, www.coso.org.

147- E.Galligan Mary and Kally Rau, COSO in the cyber age, Deloitte, January 2015, www.coso.org, page consultée le : 04/08/2015.

148- Enterprise Risk Management, Frameworks, Elements, and Integration, 2011, www.imanet.org, page consultée le : 03/07/2014.

149- J.Stephen McNally, the 2013 coso framework and sox compliance, juin 2013, www.coso.org, page consultée le : 12/02/2015.

150- J. Flaherty John and Tony Maki, Enterprise Risk Management —Integrated Framework Executive Summary, September 2004, www.coso.org, page consultée le : 15/06/2014.

151- internal control- integrated framework- framework and appendiees, committee of sponsoring organization, September 2012, www.coso.org, page consultée le : 20/05/2014.

152- M. Steinberg Richard and others, Enterprise Risk Management –Integrated Framework, September 2004,www.coso.org

153- sox-onlin.com, page consultée le : 15/02/2015.

الملاحـــق

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة المسيلة

كلية :العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية

قسم: العلوم التجارية. **تخصص**: محاسبة و تدقيق

إعداد: جدي سمراء.

استبيان

في إطار تحضير لرسالة الدكتوراه التي تحمل العنوان " **دور الرقابة الداخلية في تحسين مصداقية المخرجات المحاسبية** " والتي نسعى من ورائها إلى التحقق من الدور الذي يؤديه نظام الرقابة الداخلية في تحسين مصداقية المخرجات المحاسبية.تم اختياركم سادتي من بين المؤسسات العاملة في الجزائر كعينة للدراسة في سبيل إثراء موضوعنا هذا، ولنا قناعة تامة في اهتمامكم بالإجابة على ما جاء في هذا الاستبيان من أسئلة.

مع الشكر المسبق، نحيطكم علما سادتي بأن هذه المعلومات لا تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي.

معلومات عامة عن عينة الدراسة:

نوع المؤسسة

صغيرة	متوسطة	كبيرة

نشاط المؤسسة

مواد بناء	
اسمنت	
منسوجات،ملابس،جلود وأحذية	
مواد كيميائية، مطاط وبلاستيك	
خشب، فلين وأوراق	
صناعة غذائية	
صناعة غذائية وزراعية	
كرومنزليات	

المحور الأول : المخرجات المحاسبية.

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
01	توفر المؤسسة قوائم مالية تعبر بصدق عن حصيلة أعمالها					
02	توفر المؤسسة قوائم مالية غير متحيزة لأي طرف من مستخدميها					

03	تراعى خاصية الحذر في إعداد القوائم المالية بمعنى عدم تضخيم الأصول والدخل ولا تقليل الالتزامات والمصاريف					
04	توفر المؤسسة قوائم مالية توفر جميع المعلومات مراعاة لعدم تضليل متخذي القرار					
05	تعد المؤسسة القوائم المالية الختامية وفقا للمبادئ والفروض المحاسبية المنصوص عليها في النظام المحاسبي المالي					

المحور الثاني : أهداف الرقابة الداخلية.

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
06	يحقق نظام الرقابة الداخلية دقة وسلامة المعلومات المالية المتضمنة في القوائم المالية					
07	يضمن نظام الرقابة الداخلية اكتشاف الانحرافات والأخطاء والتقليل منها					
08	يضمن نظام الرقابة الداخلية الحفاظ على ممتلكات المؤسسة من السرقة والاختلاس أو الضياع					
09	يضمن نظام الرقابة الداخلية تسجل العمليات بالدفاتر وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها					
10	يضمن نظام الرقابة الداخلية دقة المعلومات الواردة بالتقارير المالية					
11	يحقق نظام الرقابة الداخلية صدق القوائم المالية					

المحور الثاني : تأثير نظام الرقابة الداخلية الفعال على مصداقية المخرجات المحاسبية .

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
12	يجنب نظام الرقابة الداخلية الفعال حدوث الأخطاء المقصودة وغير المقصودة واكتشافها في حالة حدوثها					
13	إذا كان نظام الرقابة الداخلية فعالا فان الميزانية تعتبر بصدق عن أصول وخصوم المؤسسة وأنها معدة وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها كما وان المعلومات الواردة بها تعد خالية من كل أنواع التحيز					

14	إذا كان نظام الرقابة الداخلية فعالا فان جدول حساب النتيجة يعبر بصدق عن أعباء وإيرادات المؤسسة ومعلوماته غير متحيزة وكاملة، معدة وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها					
15	إذا كان نظام الرقابة الداخلية فعالا فان جدول تدفقات الخزينة يعبر بصدق عن مصادر الأموال (استثمارية أم ناتجة عن نشاط المؤسسة أو مقترضة) ومعد وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها					
16	نظام الرقابة الداخلية فعال أي أن كل التغيرات التي طرأت على طرق الحساب أو استخدام طرق جديدة وغيرها ترد في الملاحق					
17	يبعث نظام الرقابة الداخلية الفعال الارتياح لدى متخذي القرار (الأطراف ذات الصلة بالمؤسسة)					
18	تكون القرارات المتعلقة بالمؤسسة لصالحها في حالة وجود نظام رقابة داخلية فعال بها					
19	نظام الرقابة الداخلية الفعال يؤدي إلى زيادة ثقة المتعاملين بالمؤسسة يرفع من ثقة المستثمرين وبالتالي أخذ قرار ايجابية لصالح المؤسسة					
20	إذا كان نظام الرقابة بالمؤسسة فعالا فان المؤسسة تتجنب الوقوع في صدام مع إدارة الضرائب وكسب ثقة المقرضين					

المحور الثالث : مواكبة المؤسسات الجزائرية للإصدارات العالمية المتعلقة بالرقابة الداخلية.

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
21	تعتمد المؤسسة إطارا للرقابة الداخلية كنموذج COSO					
22	تلزم القوانين المؤسسات باعتماد نموذج محدد للرقابة الداخلية					
23	تتابع الإدارة كل المستجدات المتعلقة بنظام الرقابة الداخلية والتي يمكن أن تطرأ على المستوى العالمي كتحديث نموذج COSO					
24	تلزم القوانين الجزائرية المدقق الداخلي بإعداد					

	تقرير عن فعالية نظام الرقابة الداخلية ورفعه للإدارة					
25	تقوم مصلحة التدقيق الداخلي بإعداد تقارير عن فعالية نظام الرقابة الداخلية ورفعها للإدارة بشكل دوري للعمل بما جاء فيه					
26	وجد بالمؤسسة مصلحة تعمل على إدارة المخاطر					
27	تتحمل المؤسسة مسؤولية الحفاظ على فعالية نظام رقابة داخلية					

المحور الرابع : وعي المؤسسات الجزائرية بأهمية نظام الرقابة الداخلية.

1- الوعي بمكونات الرقابة الداخلية :

1.1 الوعي بأهمية البيئة الرقابية :

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
28	تقوم الإدارة بوضع سياسات بخصوص السلوكات والأخلاق التي يجب لأفراد المؤسسة الالتزام بها					
29	تقوم الإدارة بتحديد المهارات والمعرفة التي يجب توفرها في الفرد لشغل منصب ما و يتم التعيين على أساس الكفاءة المهنية					
30	تقوم الإدارة بتعيين السلطات والمسؤوليات وباتخاذ أساليب تحفيزية كمنح المكافآت والترقيات التي تدفع بالأفراد إلى العمل الجاد					

2.1 الوعي بأهمية مكون تقييم المخاطر :

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
31	تقوم المؤسسة بتحديد المخاطر التي يمكن أن تشكل تهديد على أهداف المؤسسة					
32	تقيم المؤسسة المخاطر التي تم تحديدها					
33	تتخذ المؤسسة الإجراءات المناسبة للتعامل مع الخطر الذي تم تحديدة					

3.1 الوعي بأهمية مكون أنشطة الرقابة :

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
34	يتم الفصل بين الواجبات المتعارضة					

35	يتم مسك الوثائق والسجلات القانونية المنصوص عليها					
36	توجد رقابة مادية على الأصول والدفاتر للحفاظ عليها من أوجه السرقة والإتلاف					

4.1 الوعي بأهمية المعلومات والاتصالات

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
37	تملك المؤسسة طرق اتصال فعالة وتستخدم لكل معلومة الوسيلة المناسبة لنقلها وتسهيل فهمها					
38	المعلومات تصل إلى وجهتها في وقت مناسب					
39	المعلومات التي يتم إيصالها تكون دقيقة، صادقة وقابلة للمقارنة					

5.1 الوعي بأهمية المراقبة :

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
40	يتم تقييم العيوب والقصور في نظام الرقابة الداخلية بشكل مستمر					
41	يتم تقييم العيوب والقصور في أداء العمال					
42	يتم إيصال العيوب والقصور التي تم تقييمها إلى المسؤولين لاتخاذ الإجراءات التصحيحية					

	Kolmogorov-Smirnov[a]			Shapiro-Wilk		
	Statistiques	ddl	Sig.	Statistiques	ddl	Sig.
المالية القوائم	,476	180	,000	,523	180	,000
الداخلية الرقابة نظام اهداف	,199	180	,000	,905	180	,000
التأثير	,129	180	,000	,954	180	,000
مواكبة	,095	180	,000	,972	180	,001
الوعي	,177	180	,000	,936	180	,000

a. Correction de signification de Lilliefors

Statistiques descriptive

	N	Moyenne	Ecart type
المؤسسة أعمال حصيلة عن بصدق تعبر المالية القوائم	180	3,9722	,78698
مستخدميها من طرف لأي متحيزة غير للمؤسسة المالية القوائم	180	3,8222	,86622
القرار متخذي تضليل لعدم مراعاة المعلومات جميع توفر مالية قوائم	180	3,9500	,79997
والمصاريف الالتزامات تقليل ولا والدخل الأصول تضخيم عدم بمعنى المالية القوائم إعداد في الحذر خاصية تراعى	180	3,9833	,78017
المالي المحاسبي النظام في عليها المنصوص المحاسبية والفروض للمبادئ وفقا معدة الختامية المالية القوائم	180	4,0556	,71475
المالية القوائم في المتضمنة المالية المعلومات وسلامة دقة الداخلية الرقابة نظام يحقق	180	3,8444	,81070
منها والتقليل والأخطاء الانحرافات اكتشاف الداخلية الرقابة نظام يضمن	180	3,8889	,81802
الضياع أو والاختلاس السرقة من المؤسسة ممتلكات على الحفاظ الداخلية الرقابة نظام يضمن	180	3,6944	,86585
عليها المتعارف المحاسبية للمبادئ وفقا المالية القوائم اعداد الداخلية الرقابة نظام يضمن	180	4,0000	,69314
المالية بالقوائم الواردة المعلومات دقة الداخلية الرقابة نظام يضمن	180	3,8444	,77548
المالية القوائم صدق الداخلية الرقابة نظام يحقق	180	3,8000	,84165
حدوثها حالة في واكتشافها المقصودة وغير المقصودة الأخطاء حدوث الفعال الداخلية الرقابة نظام يجنب	180	3,8333	,83566
متحيزة غير ومعلوماتها المحاسبية للمبادئ وفقا ومعدة المؤسسة وخصوم أصول عن بصدق تعتبر الميزانية فان فعالا الداخلية الرقابة نظام كان إذا	180	3,9111	,84753
ومعلوماته المحاسبية المبادئ وفق معد المؤسسة وإيرادات أعباء عن بصدق يعبر النتيجة حساب جدول فان فعالا الداخلية الرقابة نظام كان إذا كاملة	180	3,8000	,88058
المحاسبية المبادئ وفق ومعد الأموال مصادر عن بصدق يعبر الخزينة تدفقات جدول فان فعالا الداخلية الرقابة نظام كان إذا	180	3,7111	,94241
الملاحق في ترد وغيرها جديدة طرق استخدام أو الحساب طرق على طرأت التي التغيرات كل أن أي فعال الداخلية الرقابة نظام	180	3,6944	,93413
(بالمؤسسة الصلة ذات الأطراف) القرار متخذي لدى الارتياح الفعال الداخلية الرقابة نظام يبعث	180	3,8611	,88919
بها فعال داخلية رقابة نظام وجود حالة في لصالحها بالمؤسسة المتعلقة القرارات تكون	180	3,8167	,81518
المؤسسة لصالح ايجابية قرار أخذ وبالتالي المستثمرين ثقة من ويرفع بالمؤسسة المتعاملين ثقة زيادة إلى يؤدي الفعال الداخلية الرقابة نظام	180	3,4056	1,10710
المقرضين ثقة وكسب الضرائب إدارة مع صدام في الوقوع تتجنب المؤسسة فان فعالا بالمؤسسة الرقابة نظام كان إذا	180	3,7389	,95931
COSO كنموذج الداخلية للرقابة إطارا المؤسسة تعتمد	180	2,5778	,87775
الداخلية للرقابة محدد نموذج باعتماد المؤسسات القوانين تلزم	180	2,5778	,75454
COSO نموذج كتحديث العالمي المستوى على يطرأ أن يمكن والتي الداخلية الرقابة بنظام المتعلقة المستجدات كل الإدارة تتابع	180	2,6778	,80955
للإدارة ورفعه الداخلية الرقابة نظام فعالية عن تقرير بإعداد الداخلي المدقق الجزائرية القوانين تلزم	180	3,3889	,87414
فيه جاء بما للعمل دوري بشكل للإدارة ورفعها الداخلية الرقابة نظام فعالية عن تقارير بإعداد الداخلي التدقيق مصلحة تقوم	180	3,3722	,98611
المخاطر إدارة على تعمل مصلحة بالمؤسسة توجد	180	3,3333	,99158
داخلية رقابة نظام فعالية على الحفاظ مسؤولية المؤسسة تتحمل	180	3,3778	,94636
بها الالتزام المؤسسة لأفراد يجب التي والأخلاق السلوكات بخصوص سياسات بوضع الإدارة تقوم	180	3,7500	,77586
المهنية الكفاءة أساس على الأفراد تعيين ويتم ما منصب لشغل الفرد في توفرها يجب التي والمعرفة المهارات بتحديد الإدارة تقوم	180	3,8667	,72774
الجاد العمل إلى بالأفراد تدفع التي والترقيات المكافآت كمنح تحفيزية أساليب واتخاذ والمسؤوليات السلطات بتعيين الإدارة تقوم	180	3,8333	,71301
	180	3,4500	,86052

	Kolmogorov-Smirnov[a]			Shapiro-Wilk		
	Statistiques	ddl	Sig.	Statistiques	ddl	Sig.
المالية القوائم	,476	180	,000	,523	180	,000
الداخلية الرقابة نظام اهداف	,199	180	,000	,905	180	,000
التأثير	,129	180	,000	,954	180	,000
مواكبة	,095	180	,000	,972	180	,001
الوعي	,177	180	,000	,936	180	,000

a. Correction de signification de Lilliefors

Statistiques descriptive

	N	Moyenne	Ecart type
المؤسسة أعمال حصيلة عن بصدق تعبر المالية القوائم	180	3,9722	,78698
مستخدميها من طرف لأي متحيزة غير للمؤسسة المالية القوائم	180	3,8222	,86622
القرار متخذي تضليل لعدم مراعاة المعلومات جميع توفر مالية قوائم	180	3,9500	,79997
والمصاريف الالتزامات تقليل ولا والدخل الأصول تضخيم عدم بمعنى المالية القوائم إعداد في الحذر خاصية تراعى	180	3,9833	,78017
المالي المحاسبي النظام في عليها المنصوص المحاسبية والفروض للمبادئ وفقا معدة الختامية المالية القوائم	180	4,0556	,71475
المالية القوائم في المتضمنة المالية المعلومات وسلامة دقة الداخلية الرقابة نظام يحقق	180	3,8444	,81070
منها والتقليل والأخطاء الانحرافات اكتشاف الداخلية الرقابة نظام يضمن	180	3,8889	,81802
الضياع أو والاختلاس السرقة من المؤسسة ممتلكات على الحفاظ الداخلية الرقابة نظام يضمن	180	3,6944	,86585
عليها المتعارف المحاسبية للمبادئ وفقا المالية القوائم اعداد الداخلية الرقابة نظام يضمن	180	4,0000	,69314
المالية بالقوائم الواردة المعلومات دقة الداخلية الرقابة نظام يضمن	180	3,8444	,77548
المالية القوائم صدق الداخلية الرقابة نظام يحقق	180	3,8000	,84165
حدوثها حالة في واكتشافها المقصودة وغير المقصودة الأخطاء حدوث الفعال الداخلية الرقابة نظام يجنب	180	3,8333	,83566
متحيزة غير ومعلوماتها المحاسبية للمبادئ وفقا ومعدة المؤسسة وخصوم أصول عن بصدق تعتبر الميزانية فان فعالا الداخلية الرقابة نظام كان إذا	180	3,9111	,84753
ومعلوماته المحاسبية المبادئ وفق معد المؤسسة وإيرادات أعباء عن بصدق يعبر النتيجة حساب جدول فان فعالا الداخلية الرقابة نظام كان إذا كاملة	180	3,8000	,88058
المحاسبية المبادئ وفق ومعد الأموال مصادر عن بصدق يعبر الخزينة تدفقات جدول فان فعالا الداخلية الرقابة نظام كان إذا	180	3,7111	,94241
الملاحق في ترد وغيرها جديدة طرق استخدام أو الحساب طرق على طرأت التي التغيرات كل أن أي فعال الداخلية الرقابة نظام	180	3,6944	,93413
(بالمؤسسة الصلة ذات الأطراف) القرار متخذي لدى الارتياح الفعال الداخلية الرقابة نظام يبعث	180	3,8611	,88919
بها فعال داخلية رقابة نظام وجود حالة في لصالحها بالمؤسسة المتعلقة القرارات تكون	180	3,8167	,81518
المؤسسة لصالح ايجابية قرار أخذ وبالتالي المستثمرين ثقة من ويرفع بالمؤسسة المتعاملين ثقة زيادة إلى يؤدي الفعال الداخلية الرقابة نظام	180	3,4056	1,10710
المقرضين ثقة وكسب الضرائب إدارة مع صدام في الوقوع تتجنب المؤسسة فان فعالا بالمؤسسة الرقابة نظام كان إذا	180	3,7389	,95931
COSO كنموذج الداخلية للرقابة إطارا المؤسسة تعتمد	180	2,5778	,87775
الداخلية للرقابة محدد نموذج باعتماد المؤسسات القوانين تلزم	180	2,5778	,75454
COSO نموذج كتحديث العالمي المستوى على يطرأ أن يمكن والتي الداخلية الرقابة بنظام المتعلقة المستجدات كل الإدارة تتابع	180	2,6778	,80955
للإدارة ورفعه الداخلية الرقابة نظام فعالية عن تقرير بإعداد الداخلي المدقق الجزائرية القوانين تلزم	180	3,3889	,87414
فيه جاء بما للعمل دوري بشكل للإدارة ورفعها الداخلية الرقابة نظام فعالية عن تقارير بإعداد الداخلي التدقيق مصلحة تقوم	180	3,3722	,98611
المخاطر إدارة على تعمل مصلحة بالمؤسسة توجد	180	3,3333	,99158
داخلية رقابة نظام فعالية على الحفاظ مسؤولية المؤسسة تتحمل	180	3,3778	,94636
بها الالتزام المؤسسة لأفراد يجب التي والأخلاق السلوكات بخصوص سياسات بوضع الإدارة تقوم	180	3,7500	,77586
المهنية الكفاءة أساس على الأفراد تعيين ويتم ما منصب لشغل الفرد في توفرها يجب التي والمعرفة المهارات بتحديد الإدارة تقوم	180	3,8667	,72774
الجاد العمل إلى بالأفراد تدفع التي والترقيات المكافآت كمنح تحفيزية أساليب واتخاذ والمسؤوليات السلطات بتعيين الإدارة تقوم	180	3,8333	,71301

المؤسسة أهداف على تهديدا تشكل أن يمكن التي المخاطر بتحديد المؤسسة تقوم	180	3,4500	,86052
تحديدها تم التي المخاطر المؤسسة تقيم	180	3,4722	,84186
تحديدة تم الذي الخطر مع للتعامل المناسبة الإجراءات المؤسسة تتخذ	180	3,4556	,87371
المتعارضة الواجبات بين الفصل يتم	180	3,8056	,61723
عليها المنصوص القانونية والسجلات الوثائق مسك يتم	180	3,6778	,82999
والإتلاف السرقة أوجه من عليها للحفاظ والدفاتر الأصول على مادية رقابة توجد	180	3,9667	,65074
فهمها وتسهيل لنقلها المناسبة الوسيلة معلومة لكل وتستخدم فعالة اتصال طرق المؤسسة تملك	180	3,5278	,91804
مناسب وقت في وجهتها إلى تصل المعلومات	180	3,4944	,98308
للمقارنة وقابلة صادقة دقيقة، تكون إيصالها يتم التي المعلومات	180	3,6333	,83833
مستمر بشكل الداخلية الرقابة نظام في والقصور العيوب تقييم يتم	180	3,6722	,74617
العمال أداء في والقصور العيوب تقييم يتم	180	3,8333	,69716
التصحيحية الإجراءات لاتخاذ المسؤولين إلى تقييمها تم التي والقصور العيوب إيصال يتم	180	3,7222	,79140
المناسب المكان في المناسب الرجل وضع يعني بالمؤسسة فعال داخلية رقابة نظام وجود بأن المؤسسة عمال يعي	180	3,4611	,97662
للعمال الوظيفي الرضا الفعال الرقابة نظام يوفر	180	3,4778	,91209
فعاليته تحقيق في دورا لهم وأن للرقابة خاضعون أنهم المؤسسة عمال يدرك	180	3,6667	,82557
وظيفته أداء في تقصير أي عن المسؤولية يتحمل عامل كل	180	3,7944	,80291
الموضوعة والسياسات واللوائح بالقوانين المؤسسة في العمال يلتزم	180	3,7000	,89004
N valide (liste)	180		

Test binomial

		Catégorie	N	Proportion observée	Proportion testée	Sig. exacte (bilatérale)
المالية المعلومات وسلامة دقة الداخلية الرقابة نظام يحقق	Groupe 1	<= 3,41	38	,21	,50	,000
المالية القوائم في المتضمنة	Groupe 2	> 3,41	142	,79		
	Total		180	1,00		
والأخطاء الانحرافات اكتشاف الداخلية الرقابة نظام يضمن	Groupe 1	<= 3,41	43	,24	,50	,000
منها والتقليل	Groupe 2	> 3,41	137	,76		
	Total		180	1,00		
ممتلكات على الحفاظ الداخلية الرقابة نظام يضمن	Groupe 1	<= 3,41	59	,33	,50	,000
الضياع أو والاختلاس السرقة من المؤسسة	Groupe 2	> 3,41	121	,67		
	Total		180	1,00		
وفقا المالية القوائم اعداد الداخلية الرقابة نظام يضمن	Groupe 1	<= 3,41	27	,15	,50	,000
عليها المتعارف المحاسبية للمبادئ	Groupe 2	> 3,41	153	,85		
	Total		180	1,00		
بالقوائم الواردة المعلومات دقة الداخلية الرقابة نظام يضمن	Groupe 1	<= 3,41	42	,23	,50	,000
المالية	Groupe 2	> 3,41	138	,77		
	Total		180	1,00		
المالية القوائم صدق الداخلية الرقابة نظام يحقق	Groupe 1	<= 3,41	49	,27	,50	,000

	Groupe 2	> 3,41	131	,73		
	Total		180	1,00		
الأخطاء حدوث الفعال الداخلية الرقابة نظام يجنب	Groupe 1	<= 3,41	44	,24	,50	,000
حدوثها حالة في واكتشافها المقصودة وغير المقصودة	Groupe 2	> 3,41	136	,76		
	Total		180	1,00		
تعتبر الميزانية فان فعالا الداخلية الرقابة نظام كان إذا	Groupe 1	<= 3,41	38	,21	,50	,000
للمبادئ وفقا ومعدة المؤسسة وخصوم أصول عن بصدق	Groupe 2	> 3,41	142	,79		
متحيزة غير ومعلوماتها المحاسبية	Total		180	1,00		
حساب جدول فان فعالا الداخلية الرقابة نظام كان إذا	Groupe 1	<= 3,41	48	,27	,50	,000
وفق معد المؤسسة وإيرادات أعباء عن بصدق يعبر النتيجة	Groupe 2	> 3,41	132	,73		
كاملة ومعلوماته المحاسبية المبادئ	Total		180	1,00		
تدفقات جدول فان فعالا الداخلية الرقابة نظام كان إذا	Groupe 1	<= 3,41	62	,34	,50	,000
المبادئ وفق ومعد الأموال مصادر عن بصدق يعبر الخزينة	Groupe 2	> 3,41	118	,66		
المحاسبية	Total		180	1,00		
طرأت التي التغيرات كل أن أي فعال الداخلية الرقابة نظام	Groupe 1	<= 3,41	50	,28	,50	,000
في ترد وغيرها جديدة طرق استخدام أو الحساب طرق على	Groupe 2	> 3,41	130	,72		
الملاحق	Total		180	1,00		
متخذي لدى الارتياح الفعال الداخلية الرقابة نظام يبعث	Groupe 1	<= 3,41	43	,24	,50	,000
(بالمؤسسة الصلة ذات الأطراف) القرار	Groupe 2	> 3,41	137	,76		
	Total		180	1,00		
وجود حالة في لصالحها بالمؤسسة المتعلقة القرارات تكون	Groupe 1	<= 3,41	45	,25	,50	,000
بها فعال داخلية رقابة نظام	Groupe 2	> 3,41	135	,75		
	Total		180	1,00		
المتعاملين ثقة زيادة إلى يؤدي الفعال الداخلية الرقابة نظام	Groupe 1	<= 3,41	76	,42	,50	,044
ايجابية قرار أخذ وبالتالي المستثمرين ثقة من ويرفع بالمؤسسة	Groupe 2	> 3,41	104	,58		
المؤسسة لصالح	Total		180	1,00		
تتجنب المؤسسة فان فعالا بالمؤسسة الرقابة نظام كان إذا	Groupe 1	<= 3,41	40	,22	,50	,000
المقرضين ثقة وكسب الضرائب إدارة مع صدام في الوقوع	Groupe 2	> 3,41	140	,78		
	Total		180	1,00		
COSO كنموذج الداخلية للرقابة إطارا المؤسسة تعتمد	Groupe 1	<= 3,41	146	,81	,50	,000
	Groupe 2	> 3,41	34	,19		
	Total		180	1,00		
للرقابة محدد نموذج باعتماد المؤسسات القوانين تلزم	Groupe 1	<= 3,41	157	,87	,50	,000
الداخلية	Groupe 2	> 3,41	23	,13		
	Total		180	1,00		
الداخلية الرقابة بنظام المتعلقة المستجدات كل الإدارة تتابع	Groupe 1	<= 3,41	149	,83	,50	,000
نموذج كتحديث العالمي المستوى على يطرأ أن يمكن والتي	Groupe 2	> 3,41	31	,17		
COSO	Total		180	1,00		
عن تقرير بإعداد الداخلي المدقق الجزائرية القوانين تلزم	Groupe 1	<= 3,41	82	,46	,50	,263
للإدارة ورفعه الداخلية الرقابة نظام فعالية	Groupe 2	> 3,41	98	,54		
	Total		180	1,00		

فعالية عن تقارير بإعداد الداخلي التدقيق مصلحة تقوم	Groupe 1	<= 3,41	83	,46	,50	,333
بما للعمل دوري بشكل للإدارة ورفعها الداخلية الرقابة نظام	Groupe 2	> 3,41	97	,54		
فيه جاء	Total		180	1,00		
المخاطر إدارة على تعمل مصلحة بالمؤسسة توجد	Groupe 1	<= 3,41	87	,48	,50	,709
	Groupe 2	> 3,41	93	,52		
	Total		180	1,00		
رقابة نظام فعالية على الحفاظ مسؤولية المؤسسة تتحمل	Groupe 1	<= 3,41	83	,46	,50	,333
داخلية	Groupe 2	> 3,41	97	,54		
	Total		180	1,00		
والأخلاق السلوكات بخصوص سياسات بوضع الإدارة تقوم	Groupe 1	<= 3,41	39	,22	,50	,000
بها الالتزام المؤسسة لأفراد يجب التي	Groupe 2	> 3,41	141	,78		
	Total		180	1,00		
في توفرها يجب التي والمعرفة المهارات بتحديد الإدارة تقوم	Groupe 1	<= 3,41	33	,18	,50	,000
أساس على الأفراد تعيين ويتم ما منصب لشغل الفرد	Groupe 2	> 3,41	147	,82		
المهنية الكفاءة	Total		180	1,00		
أساليب واتخاذ والمسؤوليات السلطات بتعيين الإدارة تقوم	Groupe 1	<= 3,41	29	,16	,50	,000
إلى بالأفراد تدفع التي والترقيات المكافآت كمنح تحفيزية	Groupe 2	> 3,41	151	,84		
الجاد العمل	Total		180	1,00		
تحديدا تشكل أن يمكن التي المخاطر بتحديد المؤسسة تقوم	Groupe 1	<= 3,41	77	,43	,50	,062
المؤسسة أهداف على	Groupe 2	> 3,41	103	,57		
	Total		180	1,00		
تحديدها تم التي المخاطر المؤسسة تقيم	Groupe 1	<= 3,41	76	,42	,50	,044
	Groupe 2	> 3,41	104	,58		
	Total		180	1,00		
الذي الخطر مع للتعامل المناسبة الإجراءات المؤسسة تتخذ	Groupe 1	<= 3,41	74	,41	,50	,021
تحديدة تم	Groupe 2	> 3,41	106	,59		
	Total		180	1,00		
المتعارضة الواجبات بين الفصل يتم	Groupe 1	<= 3,41	49	,27	,50	,000
	Groupe 2	> 3,41	131	,73		
	Total		180	1,00		
عليها المنصوص القانونية والسجلات الوثائق مسك يتم	Groupe 1	<= 3,41	47	,26	,50	,000
	Groupe 2	> 3,41	133	,74		
	Total		180	1,00		
من عليها للحفاظ والدفاتر الأصول على مادية رقابة توجد	Groupe 1	<= 3,41	19	,11	,50	,000
والإتلاف السرقة أوجه	Groupe 2	> 3,41	161	,89		
	Total		180	1,00		
معلومة لكل وتستخدم فعالة اتصال طرق المؤسسة تملك	Groupe 1	<= 3,41	77	,43	,50	,062
فهمها وتسهيل لنقلها المناسبة الوسيلة	Groupe 2	> 3,41	103	,57		
	Total		180	1,00		
مناسب وقت في وجهتها إلى تصل المعلومات	Groupe 1	<= 3,41	78	,43	,50	,086
	Groupe 2	> 3,41	102	,57		

	Total		180	1,00		
وقابلة صادقة دقيقة، تكون إيصالها يتم التي المعلومات	Groupe 1	<= 3,41	62	,34	,50	,000
للمقارنة	Groupe 2	> 3,41	118	,66		
	Total		180	1,00		
بشكل الداخلية الرقابة نظام في والقصور العيوب تقييم يتم	Groupe 1	<= 3,41	57	,32	,50	,000
مستمر	Groupe 2	> 3,41	123	,68		
	Total		180	1,00		
العمال أداء في والقصور العيوب تقييم يتم	Groupe 1	<= 3,41	35	,19	,50	,000
	Groupe 2	> 3,41	145	,81		
	Total		180	1,00		
المسؤولين إلى تقييمها تم التي والقصور العيوب إيصال يتم	Groupe 1	<= 3,41	46	,26	,50	,000
التصحيحية الإجراءات لاتخاذ	Groupe 2	> 3,41	134	,74		
	Total		180	1,00		
فعال داخلية رقابة نظام وجود بأن المؤسسة عمال يعي	Groupe 1	<= 3,41	71	,39	,50	,006
المناسب المكان في المناسب الرجل وضع يعني بالمؤسسة	Groupe 2	> 3,41	109	,61		
	Total		180	1,00		
للعمال الوظيفي الرضا الفعال الرقابة نظام يوفر	Groupe 1	<= 3,41	70	,39	,50	,004
	Groupe 2	> 3,41	110	,61		
	Total		180	1,00		
في دورا لهم وأن للرقابة خاضعون أنهم المؤسسة عمال يدرك	Groupe 1	<= 3,41	47	,26	,50	,000
فعاليته تحقيق	Groupe 2	> 3,41	133	,74		
	Total		180	1,00		
وظيفته أداء في تقصير أي عن المسؤولية يتحمل عامل كل	Groupe 1	<= 3,41	34	,19	,50	,000
	Groupe 2	> 3,41	146	,81		
	Total		180	1,00		
والسياسات واللوائح بالقوانين المؤسسة في العمال يلتزم	Groupe 1	<= 3,41	42	,23	,50	,000
الموضوعة	Groupe 2	> 3,41	138	,77		
	Total		180	1,00		

Test binomial

		Catégorie	N	Proportion observée	Proportion testée	Sig. exacte (bilatérale)
الداخلية الرقابة نظام اهداف	Groupe 1	<= 3,41	39	,22	,50	,000
	Groupe 2	> 3,41	141	,78		
	Total		180	1,00		
التأثير	Groupe 1	<= 3,41	48	,27	,50	,000
	Groupe 2	> 3,41	132	,73		
	Total		180	1,00		
مواكبة	Groupe 1	<= 3,41	116	,64	,50	,000
	Groupe 2	> 3,41	64	,36		
	Total		180	1,00		
الوعي	Groupe 1	<= 3,41	53	,29	,50	,000

	Groupe 2	> 3,41	127	,71		
	Total		180	1,00		

اختبار ويلككسون

		N	Rang moyen :	Somme des rangs
mean – تحسين في الفعال الرقابة نظام مساهمة المحاسبية المخرجات	Rangs negatives	132[a]	95,34	12585,00
	Rangs positives	48[b]	77,19	3705,00
	Ex aequo	0[c]		
	Total	180		

a. mean < المحاسبية المخرجات تحسين في الفعال الرقابة نظام مساهمة

b. mean > المحاسبية المخرجات تحسين في الفعال الرقابة نظام مساهمة

c. mean = المحاسبية المخرجات تحسين في الفعال الرقابة نظام مساهمة

Tests statistiques[a]

	mean – المحاسبية المخرجات تحسين في الفعال الرقابة نظام مساهمة
Z	-6,355[b]
Sig. asymptotique (bilatérale)	,000

a. Test de classement de Wilcoxon

b. Basée sur les rangs positifs.

اختبار كروسكال ويلز

	الحجم	N	Rang moyen :
المالية القوائم	مصغيرة	16	100,25
	صغيرة	44	91,05
	متوسطة	120	89,00
	Total	180	
الداخلية الرقابة نظام اهداف	مصغيرة	16	72,69
	صغيرة	44	86,44
	متوسطة	120	94,36
	Total	180	
التأثير	مصغيرة	16	78,63
	صغيرة	44	83,92
	متوسطة	120	94,50
	Total	180	
مواكبة	مصغيرة	16	81,53
	صغيرة	44	83,07
	متوسطة	120	94,42
	Total	180	
الوعي	مصغيرة	16	74,19

	صغيرة	44	82,92
	متوسطة	120	95,45
	Total	180	

Tests statistiques[a,b]

	المالية القوائم	الداخلية الرقابة نظام اهداف	التأثير	مواكبة	الوعي
Khi-deux	1,238	2,931	2,275	2,062	3,610
ddl	2	2	2	2	2
Sig. asymptotique	,538	,231	,321	,357	,164

a. Test de Kruskal Wallis

b. Variable de regroupement : الحجم

Corrélations

			المحاسبية المخرجات	الداخلية الرقابة نظام أهداف
Rho de Spearman	المحاسبية المخرجات	Coefficient de corrélation	1,000	,476**
		Sig. (bilatéral)	.	,000
		N	180	180
	الداخلية الرقابة نظام أهداف	Coefficient de corrélation	,476**	1,000
		Sig. (bilatéral)	,000	.
		N	180	180

**. La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

بسم الله الرحمن الرحيم